مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية
كلية التجارة
جامعة الإسكندرية

العدد الأول – المجلد الخامس والخمسون – يناير ٢٠١٨

مدى فعالية السياسات الجمركية المصرية فى تحقيق أهداف المجتمع خلال الفترة من ١٩١٣ : ٢٠١٦ (دراسة تقيمية)

أ/ إيمان حسن محمود سوسة

مدرس مساعد بقسم المالية العامة

كلية التجارة – جامعة دمنهور

ملخص البحث[١]

تسعى الدول على إختلاف درجة تقدمها الاقتصادى والظروف التى تمر بها الى تحقيق العديد من الأهداف الاقتصاديه والاجتماعيه والسياسية التى تلبى احتياجات أفراد المجتمع ؛ وفى سبيل ذلك تستخدم كافة ما يتاح لها من أدوات السياسات الاقتصادية والماليـة تحقيقا لأهداف المجتمع ، وتعد السياسات الجمركية أحد فروع السياسات الماليه التى يمكن من خلال إستخدام أدواتها تحقيق الأهداف التى تسعى اليها الدوله وبما يساهم فى تحقيق التنمية الاقتصاديه ،ولتحقيق أهداف السياسات الجمركيه ومن ثم أهداف المجتمع تلجأ الدوله لإستخدام كافة ما يتاح لها من أدوات السياسات الجمركية ؛ ومن ثم يهدف البحث الى دراسة وتقييم مدى فعاليه السياسات الجمركية المتبعة فى مصر منذ عام ١٩١٣ وحتى عام ٢٠١٦ على تحقيق المستهدف منها .

Abstract

Countries and States, with different degrees of economic progress and conditions, seek to achieve many economic, social and political objectives that meet the needs of members of society; To this end, all available economic and financial policy instruments are used to achieve the objectives society, customs policies are one of the branches of fiscal policies through which their instruments can achieve the objectives pursued by the State in order to contribute to economic development, to achieve the objectives of customs policies and thus the objectives of society, the state resorts to the use of all Available customs policy instruments; The research is therefore aimed at examining and assessing the effectiveness of customs policies in Egypt from 1913 to 2016 to meet their targ.

مقدمة

تسعى الدول على إختلاف درجة تقدمها الاقتصادى والظروف التى تمر بها الى تحقيق العديد من الأهداف الاقتصاديه والاجتماعيه والسياسية التى تلبى احتياجات أفراد المجتمع؛وفى سبيل ذلك تستخدم كافة ما يتاح لها من أدوات السياسات الاقتصادية والمالية تحقيقا لأهداف المجتمع[١]،وتعد السياسات الجمركيه مفهوم شامل يتضمن العديد من أنواع البرامج التى تصممها الدولة وتنفذها عن عمد، وتتكون من مختلف الإجراءات والأساليب والنظم و.....والخ،كأدوات تستخدمها الدولة وتسعى من خلالها لإحداث أثار مرغوبة وتجنب أثار غير مرغوبة على كافة متغيرات النشاط الإقتصادى والإجتماعى والسياسى تحقيقاً لأهداف المجتمع؛وذلك من منطلق ان السياسة الجمركيه تعد من أهم فروع السياسات الاقتصادية التي تعطي للدولة حق المشاركة في العلاقات الاقتصادية الدولية لأحتواء أدواتها على مزيج من كلا من أدوات السياسات المالية والمتمثلة فى الضرائب الجمركية كجزء من السياسة الضريبية للدولة،وأدوات السياسة الانفاقية متمثلة فى منح دعم الصادرات والواردات،توفير كافة الامكانيات المادية من أجهزة ومعدات حديثة و...والخ لتهيئة بيئة العمل لمواكبة التطورات العالمية والتغيرات المستمرة فى طبيعة العمل الجمركى،تدريب الموظفين واعدادهم لممارسة أعمالهم التخصصية،....والخ،وذلك كجزء من السياسة الانفاقية للدولة،وأدوات السياسات المالية الدولية والتى تتمثل فى التأثير والرقابة على أسعار الصرف والنظم الجمركية بأنواعها،الرقابة على أسعار السلع المستوردة والمصدرة،الحرب الاقتصادية، الاتفاقيات الدولية،القروض العامة الخارجية،وسياسات الاغراق والدعم،وتتنوع أهداف السياسات الجمركية للدولة ما بين أهداف مالية، أقتصادية، اجتماعية، وسياسية واستراتيجية [٢].

ولتحقيق أهداف السياسات الجمركيه ومن ثم أهداف المجتمع تلجأ الدوله لإستخدام كافة ما يتاح لها من أدوات السياسات الجمركية والتى تتمثل فى الإدارة الجمركية والنظم والتشريعات الجمركية والضرائب الجمركية والقيود التعريفية والغير تعريفية والاتفاقيات والمعاهدات الدولية لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والماليه [٣]،وتتأثر السياسة الجمركية التي تتبناها الحكومة المصرية بالضوابط والأحكام والاتفاقات المنبثقة عن منظمة التجارة العالمية؛حيث يمكن النظر للسياسة الجمركية باعتبارها مجموعة

(١) ريتشارد بومفرت،ترجمه : د. سفر القحطانى وآخرون،مذكرات فى نظرية التجارة الدولية،جامعه الملك سعود، ٢٠١١ ، ص ٢٤٥:٢٤٤ .

(٢) د. حامد عبد المجيد دراز ، النظم الضريبيه، دار فاروس العلمية ،الاسكندريه ،٢٠١٥ ، ص ١٢ .

(٣) أصدرت مصر أول تعريفة جمركية بشكل يقرب ما هو عليه الان فى عام ١٩٣٠ على اساس مشروع تعريفة جنيف النموذجية (جدول جنيف)الصادر فى عام ١٩٢٨ ، وأجرى عليها أكثر من ٢٥ تعديل حتى الآن ، وكانت الضرائب الجمركية تفرض على الصادرات والواردات حتى عام ٢٠٠٤ حيث صدر القرار الجمهورى رقم ٣٠٠ لسنه ٢٠٠٤ بالغاء التعريفة الجمركية على الصادرات مع وجود بعض الاستثناءات التى يتم فيها فرض ضرايب جمركية على التصدير، كما ألغت معظم القيود غير الجمركية مثل حصص الاستيراد ، اشتراطات الموافقة المسبقة قبل الاستيراد ، الاحتكار الحكومى للواردات ،.....،الخ لتنفيذ التزامات مصر فى إطار انضمامها لمنظمة التجارة العالمية فى التسعينات ، وهدفت السياسات الجمركية المتعاقبة فى مصر بشكل عام منذ عام ١٩٣٠ لتحقيق الأهداف التالية :-

- تمويل النفقات العامة من خلال ايرادات حصيلة الضرائب الجمركية على الواردات والصادرات (الهدف المالى).
- منع دخول بعض السلع الضارة غير المرغوب فيها (الهدف الاجتماعى) .
- حماية الانتاج المحلى من المنافسة الاجنبية (الهدف الاقتصادى) .

لمزيد من التفاصيل انظر :- مها محمود رمضان ، دراسة مقارنه عن تعديلات قوانين الجمارك والتعريفة الجمركية ، مجلة البحوث المالية ، وزاره المالية ، ٢٠٠٧ ، ص ١٢:١١ .

من الإجراءات والأدوات التي تتخذها الدولة في مجال سياستها التجارية بغرض توجيه حركة الصادرات والواردات من أجل الوصول إلي الغايات والأهداف المستمدة من السياسة الاقتصادية العامة ،ومن هذا المنطلق سيتم تقسيم هذا البحث للمبحثين التاليين :-

المبحث الأول : - ماهية السياسات الجمركية .

المبحث الثانى : تقييم دور السياسات الجمركية المصرية فى تحقيق أهداف المجتمع خلال الفترة من ١٩١٣ :٢٠١٦.

المبحث الاول

ماهية السياسات الجمركية

مقدمه

تتأثر السياسات الجمركية للدولة بظروف التطور التاريخي للاقتصاد القومي وعلاقته ببقية الدول،حيث تختلف السياسات الجمركية باختلاف النظم الاقتصادية السائدة ودرجة التقدم الاقتصادى للدولة، فلكل دولة أهدافها ووسائلها في تحقيق الأهداف التى تسعى اليها الدولة،وتعد السياسات الجمركيه الأكثر فاعلية فى تحقيق هذه الاهداف في محيط العلاقات الاقتصادية الدولية ،خاصه مع إنشاء منظمة التجارة العالمية كآلية لتحرير التجارة العالمية،وزيادة انفتاح اغلب دول العالم على العالم الخارجى وسعى هذه الدول إلى ادماج اقتصادها ضمن الاقتصاد العالمى لاسباب ومبررات متعددة،مما زاد من أهمية إستخدام السياسة الجمركية لتحقيق هذه الأهداف [٤]،وعلي ذلك يتناول هذا المبحث ثلاث نقاط اساسيه اهداف السياسة الجمركية،أنواع واتجاهات السياسة الجمركية، وأدوات السياسات الجمركيه لتحقيق اهدافها.

١. أهداف السياسات الجمركية

بالرغم من تعدد الأهداف التى تسعى اليها الدول من جراء تطبيقها للسياسات الجمركية ،الا ان الخطوط العريضة لاهداف السياسات الجمركية تتشابه فى كلا من الدول النامية والمتقدمة على حدا سواء،وان كان هناك دائما احتمال التفاوت فى درجة التفضيل لتلك الخطوط العريضة بين دولة وأخرى، وضرورة الاختلاف فى ترتيب هذه الأهداف وفقا للأولويات بين الدول او فى نفس الدولة بأختلاف ظروفها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية على مدار الزمن [٥]، ويمكن القول ان **اى دولة بصفة عامه والدول النامية بصفة خاصة تعتمد على السياسة الجمركية فى تحقيق أربع أهداف رئيسية هى**[٦] :-

اولا:- الهدف المالى: حيث تعتبر الضريبة الجمركية على الواردات من أهم العناصر المكونة

([٤]) د. خالد عبد النور، القطاع الخاص بين الحماية والمنافسة ، جمعية العلوم الآقتصادية ، دمشق ،٢٠٠٠ ، ص ١٢.

([٥]) لمزيد من التفصيل أنظر:د. حامد عبد المجيد دراز، النظم الضريبية، دار فاروس العلمية، الاسكندرية، ٢٠١٤، ص ١١ : ٥٦.

([٦]) لمزيد من التفاصيل حول هذه الاهداف مع التوضيح البيانى لها انظر – د.حامد عبد المجيد دراز، مبادىء الاقتصاد العام،مركز الاسكندرية للكتاب ، الاسكندرية ، ٢٠٠١ ، ص١٩٤ :٢٠٠ .

- عبد الحميد محمد أحمد، السياسة الجمركية وآثرها على هيكل التجارة الخارجية السلعية لمصر فى إطار منظمة التجارة العالمية، رسالة ماجستير، كلية التجارة وإدارة الأعمال، قسم الإقتصاد والتجارة الخارجية، جامعة حلوان، ٢٠٠١، ص ١١- ١٥.

- د.سميرة إبراهيم أيوب ، د. محمد الغوالبى ،النظم الجمركية بين النظريه والتطبيق،دار فاروس العلمية ، الاسكندرية، ٢٠١٤ ، ص ١٩٨ : ١٩٩ .

- أشرف جلال محمد عيد ،متطلبات تطوير السياسات الجمركية للدول النامية فى ضوء إعتبارات تحرير التجارة العالمية مع التطبيق على مصر، رسالة ماجستير،قسم المالية العامة، كلية التجارة ، جامعة الاسكندرية،١٩٩٦ ، ص ٢ .

- د.عبد المطلب عبد الحميد ، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي (تحليل كلي)،سلسلة الدراسات الاقتصادية ، مجموعة النيل العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٣ ، ص١١٩ :١٣٠ .

للإيرادات السيادية فى الدول النامية ضمن مجموعة الضرائب غير المباشرة .

ثانيا:- الهدف الاقتصادى: حيث يتم إستخدام السياسة الجمركية فى تحقيق التنمية الإقتصادية وعلاج الخلل فى الميزان التجارى وتشجيع الصناعات الوطنية الناشئة التى تنتج سلع بديلة للواردات الأجنبية,وكذلك دعم وتنمية الصناعات القادرة على النفاذ للأسواق الخارجية بهدف زيادة حجم الصادرات مما ينعكس بالعديد من الأثار الإيجابية على الإقتصاد ويساهم فى تحقيق معدلات تنمية مضطردة مثل جذب مزيد من التدفقات الإستثمارية الجديدة وعلاج مشكلة البطالة و.....والخ .

ثالثا:- الهدف الاجتماعى: وتتتمثل فى استخدام أدوات السياسة الجمركية كوسيلة لمنع دخول بعض السلع الأجنبية لحماية الصحة العامة أو الأداب العامة والعادات والتقاليد فى المجتمع، وكذلك المساهمة فى تحقيق العدالة الإجتماعية عن طريق إعفاء بعض السلع التى تستهلكها الطبقات الفقيرة مما يساهم فى توفير هذه السلع بأسعار منخفضة فى السوق المحلى مما ينعكس على زيادة الدخل الحقيقى لهذه الطبقات،كذلك فرض ضرائب جمركية مرتفعة على السلع التى تستهلكها الطبقات الغنية مما يؤدى إلى خفض الدخل الحقيقى لهذه الطبقات، مما يساهم فى تقليل الفجوة الدخلية ما بين طبقات المجتمع .

رابعا:- الهدف السياسي والإستراتيجي: ويتمثل في المحافظة على الأمن في الدولة من الناحية الاقتصادية و الغذائية و العسكرية والعمل على توفير الحد الأدنى من الإنتاج من مصادر الطاقة كالبترول مثلا[٧].

مما سبق يتضح تطور دور السياسة الجمركية للدولة مع تنوع أهدافها والتى كانت تقتصر على تحقيق الهدف المالى للدولة بتحصيل اكبر قدر ممكن من الضرائب الجمركية لتدعيم مواردها،حتى أصبحت شريكا فى توجيه السياسة الاقتصادية للدوله،لتصل الى الدور الحقيقى المحدد لها بان تكون هى الموجه الأساسى لحركتى الواردات والصادرات،وإن تحقق ذلك على حساب دورها التقليدى فى جباية الضرائب الجمركية والذى أخذ فى التراجع أمام الدور الأقتصادى لها .

٢. انواع او اتجاهات السياسات الجمركية

يعد اختيار السياسة الجمركية الملائمة للمرحلة التى تمر بها الدولة أمر حيوى وجوهرى،فالسياسة الجمركية المطبقة لدولة ما فى مرحلة معينة قد لاتكون ملائمة لنفس الدولة فى مرحلة أخرى، وقد يؤدى الاخفاق فيه الى أضرار كبيرة على المستوى الاقتصادى اوالسياسى او الاجتماعى، ويتطلب اعادة تصحيح هذه الأضرار فترات طويلة مع أفتراض عدم ظهور مؤثرات او أضرار أخرى خلال هذه الفترات، وهو ما لا يمكن التأكد منه فى ظل تزايد مشاكل الدول وخاصه النامية مع مرور الزمن إما لاسباب داخلية تنبع اصلا من داخل الدولة او لاسباب خارجية تنعكس عليها من الدول الاخرى التى تتعامل معها، ويمكن لاى دولة ان تتجنب هذه المخاطر والاضرار اذا ما استطاعت ان تختار السياسة الجمركية الصحيحة والتى تتفق آثارها مع الأهداف التى ترجوها لصالح أقتصادها،وفى نفس الوقت

(٧) سامي عفيفي حاتم، التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم،الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثالثة، ١٩٩٣ ،ص٣٦ .

تكون هذه السياسة ممكنة التطبيق وتتفق مع الواقع الفعلى والظروف الراهنة، ويترتب على ذلك ان تطبيق سياسة جمركية معينة ثبت صلاحيتها فى دولة أخرى قد تؤدى فى كثير من الأحيان الى أضرار متعددة لم تظهر ابتداء فى الدوله التى نجحت فيها هذه السياسة؛لذلك يكون من الضرورى على السلطة المختصة معرفة خصائص كل سياسة من السياسات الجمركية وإمكانيات تطبيقها وآثارها المختلفة المحتملة[٨].

وتتفاوت الدول فى أختيار وتطبيق السياسات الجمركية ، فمنها من تنتهج سياسات تدخلية تعيق التجارة ، ومنها من تنتهج سياسة الحرية الأقتصادية،ومن ثم حرية التجارة،ولكل من الأتجاهين جذوره ومنظريه وأسبابه ، ورغم أن التطورات فى الأقتصاد العالمى وأنشاء منظمة التجارة العالمية أدت الى شبه سيادة للفكر الأقتصادى القائم على التجارة الحرة وآلية السوق والانفتاح الاقتصادى على العالم الخارجى،الا ان الكثير من الدول لاسيما الدول المتقدمة لازالت تتدخل فى مسار التجارة العالمية،وتنتهج سياسات حمائية تحت أشكال ومسميات مختلفة[٩]،ورغم سهولة تقسيم السياسة الجمركية ما بين حمائية او تقيدية وتحررية ، الا انه لا يفرق بين الدرجات المختلفة لكل من الحماية والحرية، فهناك صورة مطلقة للحماية وهناك صور مطلقة للحرية، إلا أنه يندر أن تتحقق هاتان الصورتان في الواقع، ويدل الواقع الملموس على أن السياسات الجمركية التي تطبقها مختلف الدول في التجارة الخارجية تحوي مزيجاً من الحرية والحماية،بحيث يصعب تحديد مدى كل من الحرية والحماية على حدة فالمسألة إذن مسألة درجات متفاوتة من كل منها،وهو ما يعرف بالاتجاهات الواقعية فى السياسة الجمركية،وفى هذا الاتجاه يتم اختيار السياسة الجمركية وفقا للمرحلة والظروف الاقتصادية التى يمر بها البلد،فقد يستلزم الامر تقييد التجارة او تحريرها مع بعض البلدان التى لايترتب على التعامل معها تدهور شروط التجارة ولا زيادة فجوة التخلف والعكس[١٠]،ومن هذا المنطلق تقسم السياسات الجمركية إلى نوعين رئيسيين : سياسة جمركية تحررية للتجارة ، وسياسة الحماية او التقييد .

اولا:- السياسه الجمركية التحررية (سياسة حرية التجارة)

تعبر هذه السياسة عن تلك الحرية التي تقود إلى التخصص الدولي والتوزيع الأكفأ للموارد الدولية،حيث تتخصص كل دولة في إنتاج السلع التي تملك فيها ميزة نسبية عن غيرها،وقد ظهرت هذه السياسة في عصر المدرسة الفيزوقراطية وانتعشت بأفكار آدم سميث،ريكاردو ،ستيوارت ميل... إلخ،الذين نادوا بها من أجل تحقيق المكاسب من التجارة الدولية،والخروج عن حالة العزلة [١١].

ويمكن القول ان السياسات الجمركية التحررية هى أى تغيير فى السياسات الجمركية يجعل نظام التجارة فى بلد ما أكثر حياديه وانفتاح على دول العالم؛ حيث ان هناك علاقة طردية بين الحياد

(٨) محمد أحمد الغوالبى ، دور السياسات الجمركية فى تنمية أقتصاديات الدول النامية مع التطبيق على الأقتصاد المصرى ، رسالة ماجستير، قسم المالية العامة ، كلية التجارة ، جامعة الاسكندرية،١٩٨٨، ص ٢ : ٤ .

(٩) د. محمد عبيد، السياسات التجارية وأساليب الحمائية الجديدة ، مجلة أفاق أقتصادية ، العدد ١٢٣ ، أتحاد غرف التجارة و الصناعة : مركز البحوث والتسويق ،٢٠١٣ ، ص١: ٣ .

(١٠) أحمد عبد الرحمن أحمد ، مدخل إلى إدارة الأعمال الدولية ، دار المريخ ، الرياض ، ٢٠٠١ ، ص ٦٤.

(١١) أحمد عبد الرحمن أحمد ، مدخل إلى إدارة الأعمال الدولية ، المرجع السابق ، ص ٦٤.

وتحرير التجارة ويظهر ذلك من خلال تغيير شكل تدخل الدولة عند رسم السياسات الجمركية التى سيتم تطبيقها،وذلك بالانتقال من القيود الكمية مثل الحصص الى التعريفات الجمركية والتى تعتمد على آلية الاسعار وتتميز بالشفافية .

وفى ظل هيمنة وسياده الفكر الاقتصادى الداعى للتحرر واقتصاد السوق،ومن ثم اعتماد سياسات جمركية تستند الى استخدام سياسة التعريفة الجمركية من ناحية وتخفيض المتوسط العام لمعدل التعريفة الجمركية من ناحية أخرى،والحد من الحواجز والقيود غير الجمركية[١٢]،تتجه غالبية الدول خاصه النامية الى تحرير تجارتها والانتقال الى آلية السوق والاندماج فى الاقتصاد العالمى لأسباب ومبررات متعددة،على ان يكون ذلك بشكل متدرج مع المحافظة على دور قوى للدولة لتوجيه الموارد الاقتصادية التى تنتج عن اطلاق آليات السوق خلال الفترة الانتقالية،من خلال اتباع سياسات جمركية فعاله طبقا لظروف الدوله الداخلية والمرحلة التى تمر بها[١٣].

▪ المنافع المترتبه على إتباع الدولة للسياسة الجمركية التحررية :

لما كان هدف أى سياسة جمركية هو تحقيق الرفاهية الاقتصادية،فإن إتباع سياسة جمركية تحررية من شأنه تعظيم الدخل القومي للدول أطراف التبادل بما يكفل بالتالي تحقيق تلك الرفاهية لكل منها،وتتمثل مجمل المنافع المترتبه على سياسة حرية التجارة فيما يلى[١٤] :

i. حصول الاقتصاد المحلى على منافع التخصص الدولي :

فمن اهم منافع حريه التجاره هو التخصيص الأمثل للموارد الانتاجية على مستوى المجتمع الدولى، والمزايا المرتبطة به مثل التخصيص وتقسيم العمل الكفء وبلوغ المشروعات لأقصى أحجامها الأقتصادية وتحقيق وفورات الانتاج الكبير ،وما تضيفها المنافسة من زيادة فى كفاءة الوحدات الانتاجية وتخفيض تكاليف الانتاج،وكلها لا تتحقق الا باتباع سياسات جمركية تحرريه؛حيث تتيح حرية التجارة لكل دولة التخصص في إنتاج وتصدير السلع التي لديها فيها ميزة نسبية على أن تستورد من الخارج ما لا تتميز فيها نسبيا وبتكلفة أقل مما لو قامت بإنتاجها محليا؛ حيث يتم تخصص كل دولة في إنتاج السلعة التي تتمتع فيها بميزة نسبية،ولما كان مدى التخصص إنما يتوقف على نطاق السوق الذي يتم فيه التبادل،فإن اتساع نطاق التجارة الدولية شرط لازم لاتساع مدى التخصص الدولي وتقسيم

---

(١٢) أشرف جلال محمد عيد ، متطلبات تطوير السياسات الجمركية للدول النامية فى ضوء إعتبارات تحرير التجارة العالمية مع التطبيق على مصر ، مرجع سبق ذكره ،ص٥٢ .

(١٣) د. محمد عبيد ، السياسات التجارية وأساليب الحمائية الجديدة ، مرجع سبق ذكره ، ص١٦.

(١٤) لمزيد من التفاصيل أنظر :

- د. عبد المطلب عبد الحميد ، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي (تحليل كلي) ، مرجع سبق ذكره، ص ١٣١.
- د.مجدي محمود شهاب، الاقتصاد الدولي ، الدار الجامعية، بيروت ، ١٩٨٨ ، ص ١١٨:١٢٩.
- د. مصطفى رشدي شيحة ،الأسواق الدولية : المفاهيم والنظريات والسياسات ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ،٢٠٠٣ ، ص١٣٥: ١٤١ .
- عثمان أبو حرب ، الاقتصاد الدولي ، دار أسامة ، عمان ، ٢٠٠٧ ، ص١٤٤ وما بعدها.
- د.عبد الرحمن يسري أحمد، الاقتصاديات الدولية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، ٢٠٠٧ ، ص ١٤٢ : ١٦٧ .
- د. سهير محمد السيد حسن ، محمد محمد البنا ، الاتجاهات الحديثة في السياسات التجارية ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ،٢٠٠٥ ، ص ١٨٠ :١٨٢ .
- د.جمال جويدان الجمل ، التجارة الدولية ، مركز الكتاب الأكاديمي ، عمان ، ٢٠٠٦ ، ص: ١٤٠ وما بعدها .
- د. عبد النعيم محمد مبارك و د . محمود يونس، اقتصاديات النقود والبنوك والتجارة الدولية ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٩٦، ص:٢٤٧-٢٤٩.
- محمد عبد الفتاح الكفراوى ، دور السياسة التجارية فى رفع معدلات الصادرات فى جمهوريه مصر العربية خلال الفترة من ١٩٦٠ – ١٩٩٠ ، رسالة ماجستير ، قسم الاقتصاد ، كلية التجارة ، جامعة الاسكندرية،١٩٩٢ ، ص ٧: ٢٢ .

العمل وفي هذا التخصص ما يزيد من الحجم الكلي للسلع المنتجة في العالم مما يؤدي بدوره إلى حسن استغلال موارد الدولة،حيث تحفز حرية التجارة كل دولة على التوسع في إنتاج السلع المكثفة للعنصر الوفير والحد من إنتاج السلع المكثفة للعنصر النادر،كما تساعد حرية التجارة استخدام كل بلد لموارده الإنتاجية استخداما كاملا والقضاء على ظاهرة الطاقات العاطلة.

ii. استفادة الاقتصاد المحلى من منافع المنافسة الدولية :

حيث تشجع حرية التجارة التقدم الفني من خلال المنافسة التي تتم بين دول مختلفة مما يؤدي إلى زيادة وتنشيط العمل وتحسين وسائل الإنتاج؛فمناخ المنافسة الذي تكفله حرية التجارة يساعد على الارتفاع بمستوى الإنتاجية فضلاً عن خفض الأثمان في صالح المستهلكين .

فمن ناحية مستوى الإنتاجية تؤدي الحرية إلى تنافس المنتجين في استخدام وسائل الإنتاج الأكثر تطوراً وفعالية سعياً وراء زيادة الناتج وخفض التكلفة .

ومن ناحية إنتاج المستهلكين تحول المنافسة دون قيام الاحتكارات حيث تؤدي حرية التجارة إلى فتح باب المنافسة بين المشروعات الاحتكارية التي تظهر في غياب المنافسة وتتحكم في الأسعار بما يضر بالمستهلك في السوق المحلية،كما يعتمد التوسع في حجم المشروعات على اتساع السوق الذي تتيحه حرية التجارة، فيتحقق خفض التكلفة وبالتالي خفض الأثمان لصالح المستهلكين ومن ثم تزداد رفاهيتهم نتيجة للاستفادة من وفورات الإنتاج الكبير.

▪ الأعباء المترتبه على إتباع الدولة للسياسة الجمركية التحررية :

قد ينتج عن اتباع الدولة للسياسات الجمركية التحررية بعض الآثار السلبية من اهمها [١٥]:-

أ- كنتيجة للمنافسة الشديدة التى ستواجهها الشركات والمنتجات المحليه – خاصه التى كانت تتمتع بدرجة عالية من الحماية سابقا – من الواردات الأجنبية،ستضطر بعض الشركات الى الخروج من دائرة المنافسة والتوقف عن الانتاج مما يعنى ظهور وتفاقم مشكله البطالة،ويتوقف حدوث ذلك على العديد من العوامل المتداخلة والمتشابكه؛حيث ان عملية تحرير التجارة لاتعنى بالضرورة حدوث انهيار مفاجىء لصناعات وقطاعات بأكملها،وان ظهور صناعات جديدة سيستغرق وقتا طويلا،وذلك لحدوث تعديلات جوهرية داخل كل قطاع وكل صناعة بسبب انخفاض الانتاج فى بعض السلع ذات القدرة التنافسية المنخفضة وزيادة الانتاج فى البعض الآخر الذى يتمتع بقدرة تنافسية مرتفعه،بحيث تتخصص كل دولة فى إنتاج السلع التى تتمتع فى إنتاجها بمزايا نسبية معينه.

ب- قد تجد بعض الدول ان عملية التوسع فى الصادرات ودخول أسواق أجنبية جديدة – وهو أحد أهم ايجابيات سياسة التحرر – تسير ببطء بخلاف ما كان متوقعا؛وذلك بسبب القيود الجمركية وغير الجمركية التى تقوم بفرضها الدول الأخرى المستوردة،ويحدث هذا فى حالة ما اذا كانت سياسة التحرير تطبق من جانب واحد،اى انها سياسة انفرادية لدولة معينة وليست فى صورة مفاوضات متعددة الأطراف،ومع ذلك يمكن الحد

(١٥) أشرف جلال محمد عيد ، متطلبات تطوير السياسات الجمركية للدول النامية فى ضوء إعتبارات تحرير التجارة العالمية مع التطبيق على مصر ، مرجع سبق ذكره ، ص٥٤ :٦٢ .

من هذه المشكلة بتشجيع الصادرات من خلال اتباع العديد من الاجراءات المتاحة للدولة مثل سياسه دعم الصادرات والحوافز الضريبية للتصدير.

ولنجاح السياسة الجمركية التحررية يجب ان تبدأ عملية التحرر بإزالة كافة القيود غير الجمركية – واهمها القيود الكمية على الواردات – واستبدالها بالتعريفة الجمركية كمرحلة أولى،وهذا الاجراء يعرف بمبدأ الشفافية والذى يعتبر من أهم مبادىء إتفاقية الجات،هذه الشفافية او الوضوح الذى تخلقة سياسة التعريفة الجمركية ستعمل على تحديد من المستفيد الحقيقى من الحماية،ومقدار هذه الاستفادة بخلاف القيود الكمية التى تخفى هذه الحقيقة،بالاضافة الى ذلك فان هذا التحول سيؤدى الى زيادة الايرادات الضريبية للحكومة،حيث ستتحول الأرباح التى كان يحققها المستوردون حاملوا تراخيص الاستيراد من القيود الكمية الى الحكومة فى صورة إيرادات ضريبية جمركية،اما المرحلة الثانية من سياسة التحرير فهى التخفيض التدريجى للمتوسط العام للتعريفة الجمركية،وبذلك تكتمل منافع المجتمع من سياسة التحرير فى نطاق السياسات الجمركية مع مراعاة التكامل بين السياسات الجمركية التحررية والسياسات النقدية والمالية عند تصميم السياسات الاقتصادية الكلية للدولة .

ثانيا:- السياسة الجمركية الحمائية او التقييدية للتجارة:

يمكن تعريف السياسات الجمركية التقيدية او الحمائية بانها قيام الدولة من خلال أدوات سياستها الجمركية بالتدخل فى التجارة الدولية لتنظيم وارداتها وصادراتها للحصول على آثار اقتصادية معينه تهدف اليها من جراء استخدام هذا الاسلوب، ويكون للجمارك فى نطاقها دور تنفيذى يترتب عليه تعظيم المنافع الناتجة منها مع تدنية تكاليفها.

المنافع المترتبه على إتباع الدولة للسياسة الجمركية الحامية او التقيدية للتجارة :

تستند الدوله عند اتباع السياسة الجمركية الحامية او التقيدية لمجموعه من الأعتبارات بعضها اقتصادي وبعضها غير اقتصادي،ذلك أن الاعتبارات الاقتصادية البحتة ليست المعيار الوحيد الذي تسترشد به الحكومات في تقييد التجارة الدولية أو تحريرها من القيود،حيث تؤكد تلك الآراء على صحة ما ينادي به أنصار مذهب الحرية كمبدأ عام مع وجود أهداف أخرى غير الرفاهية المادية ينبغي على الدولة أن تراعيها،إذ تتداخل الاعتبارات السياسية واعتبارات الأمن الوطني في تشكيل سياسة الدولة في هذا المجال[١٦] .

- الأعتبارات الأقتصادية للسياسة الجمركية الحمائية او التقيدية للتجارة:

قد تلجأ الدوله الى تقيد تجارتها لتحقيق بعض الاهداف الاقتصادية والتى تتمثل فى[١٧]:

(١٦) رشاد العصار، عليان الشريف واخرون ، التجارة الخارجية ،دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة، عمان الطبعة الاولى: ٢٠٠٠ ، ص: ٩٣-١٠٨.

(١٧) لمزيد من الشرح والتفصيل للاعتبارات الاقتصاديه للسياسات الجمركيه التقييديه يرجع فى ذلك الى :

- محمد أحمد الغوالبى ، دور السياسات الجمركية فى تنمية أقتصاديات الدول النامية مع التطبيق على الأقتصاد المصرى ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٣٣ :١٤٣ .
- د. عبد المطلب عبد الحميد ، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي (تحليل كلي) ، مرجع بق ذكره ،ص١٣١ وما بعدها .
- رشاد العصار، عليان الشريف واخرون ، التجارة الخارجية ، مرجع سبق ذكره ، ص: ٩٣-١٠٨.
- محمد جابر حسن السيد، تحليل آثار برنامج اصلاح السياسة التجارية على نمو الانتاج الصناعى والصادرات الصناعية فى مصر، رسالة ماجستير ، قسم الاقتصاد ، كلية التجارة ، جامعة الاسكندرية ، ١٩٩٦، ص ١٣ : ٣٣.

أ. حماية الصناعات الناشئة : ويعتبر هذا الهدف من أقدم الاهداف لتقرير الحماية وتقييد التجارة الدولية، حيث تفرض الحماية للصناعات الناشئة على أساس أن نفقة الإنتاج الحدية للسلعة التي تنتجها هذه الصناعة تكون مرتفعة نسبيا في البداية،فهي لن تستطيع منافسة الصناعات الأجنبية التي تنتج سلعا مماثلة بسبب ظروف نشأتها ونموها في المرحلة الأولى،وذلك لان نفقات الصناعة في مراحلها الأولى تكون مرتفعة لذلك يجب حمايتها حتى تنخفض تلك النفقات وتتمتع الدولة بمزايا التصنيع وعندئذ تستطيع إزالة الحماية دون أن يصيبها ضرر ،ولاشك أن الحاجة إلى حماية الصناعات الناشئة لإنماء الصناعة في الدول النامية الآن تفوق الحاجة إليها سابقاً, فالصناعات الناشئة في الدول النامية لا تعاني من منافسة صناعات سبقتها في ميدان التقدم الفني فحسب،ولكنها تواجه أيضاً السياسات الاحتكارية التي تتبعها تلك الصناعات وتحاربها بها في كافة الأسواق ولذلك من الضروري أن تعطي الفرصة الملائمة عن طريق حمايتها جمركيا حتى تتمكن من بلوغ مراحل إنتاج متطوره نسبيا[١٨] .

ii. الحصول على إيرادات للخزينة العامة: حيث يمكن للعوائق والقيود على التجارة الدولية أن تمول جزءا كبيرا من نشاط الدولة، فقد يكون الحصول على موارد الخزانة العامة لتمويل الإنفاق العام بأنواعه المختلفة أحد أهداف السياسة الجمركية،وعادة ما يتم الحصول على الموارد المالية للخزانة عند مرور السلع عبر الحدود، من خلال فرض ضرائب جمركية مرتفعة على سبيل المثال وبالاضافة الى رسوم التحصيل[١٩]،مما يؤدي إلى زيادة موارد الدولة واستخدامها في الإنفاق العام،وبذلك تشارك التجارة الدولية في تمويل نفقات الدولة أو تمويل التنمية،وينتقد هذا الرأى بان المستهلك هو الذي يتحمل تلك الزيادة في الضرائب الجمركية من خلال عمليات نقل العبء

- د. رعد حسن الصرف، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة، دار النشر،الطبعة الأولى، الجزء الأول، ٢٠٠٠ ، ص ٢٧٩: ٢٨٣.
- هناء خير الدين وأخرون ، السياسة الحمائية وتأثيرها على تشجيع انتاج وصادرات القطاع الخاص الصناعى فى مصر، مجلة مصر المعاصرة ، ١٩٩٢ ، ص ٣٧: ٥٥ .
- د.عبد النعيم محمد مبارك و محمود يونس، اقتصاديات النقود والبنوك و التجارة الدولية ، مرجع سبق ذكره ، ص: ٢٨٩ وما بعدها .
- د. عبد الرؤوف وهبان ، جغرافية التجارة الدولية ، كليه الآداب والعلوم الانسانيه ، منشورات جامعة دمشق ، ٢٠٠٤، ص ١٤٦ : ١٥٠ .
- د. أسامة محمد الفولي و د. مجدي محمود شهاب ، مبادئ العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعة الجديدة للنشر ١٩٩٧، ص: ١٦٨ وما بعدها.

(١٨) ظهر هذا الهدف للحمايه سنه ١٧٩١ بواسطة الكسندر هاملتون ثم تطور بواسطه مجموعه من الاقتصاديين ، وانتقل الى ألمانيا و اشتهر نسبته إلى الكاتب الألماني (فريديك ليست)، وقد بسطها في كتابه المشهور النظام الوطني للاقتصاد السياسي عام ١٨٤١ م، و تتلخص هذه النظرية في أنه يجب على الدولة أن تقوم بحماية الصناعات الناشئة فيها ، والإ لما استطاعت هذه الصناعة الصمود في وجه المنافسة الصناعات الأجنبية البالغة, التي تمتاز عليها بالتجربة الطويلة والتنظيم الأيادي العاملة المدربة والظروف الملائمة مما يمكنها من التمتع بمزايا الإنتاج الكبير وبنفقة أقل. وقد اشترط "ليست" عدة قيود لتطبيق مبدأ حماية الصناعات الناشئة أهمها الشروط التالية:

أولا: يجب أن لا تحمي الدولة الإنتاج الزراعي من المنافسة الأجنبية، لأن الدولة إما أن تكون متهيئة بطبيعتها للتخصص في إنتاج زراعي معين ، وإما ألا تكون كذالك . و فرض الحماية بالطبع لن يؤدي إلى جعل الدولة أقدر على الزراعة إذا لم تكن مهيأة لها.

ثانيا: أن الحماية تجب ألا تفرض إلا بالنسبة للصناعات المهيأة بطبيعة الظروف الاقتصادية في البلد للتقدم و للبقاء و المقدرة على نافسة الصناعات الخارجية مستقبلا . فلا يجوز مثلا حماية الصناعات التي لن نستطيع أبدا منافسة الصناعة الخارجية المتطورة. فالنظرية توجب حماية الصناعة الناشئة في طور نشأتها فقط حتى يستكمل نموها.

ثالثا: يجب أن تكون الحماية مؤقتة ، و أن تغطي فقط الفترة اللازمة لنمو الصناعة الناشئة ، و أن تلغى بمجرد وصول هذه الصناعة لمرحلة اكتمالها . ويمكن في هذه حالة تخفيض القيود بتدريج و بنسبة تتماشى مع درجة تحسن الصناعة الناشئة، و هذا التحسن يتوافق مع المزايا المتوفرة للصناعات الأجنبية. لمزيد من التفاصيل انظر :

- عبد الحميد محمد أحمد، السياسة الجمركية وأثرها على هيكل التجارة الخارجية السلعية لمصر فى إطار منظمة التجارة العالمية، رسالة ماجستير، كلية التجارة وإدارة الأعمال، قسم الإقتصاد والتجارة الخارجية، جامعة حلوان، ٢٠٠١، ص ١١- ١٥.
- أشرف جلال محمد عيد ، متطلبات تطوير السياسات الجمركية للدول النامية فى ضوء إعتبارات تحرير التجارة العالمية مع التطبيق على مصر ، مرجع سبق ذكره ، ص ٧ : ٨.

(١٩) د. مجدي محمود شهاب، الاقتصاد الدولي ، مرجع سبق ذكره ، ص ١١٩.

الضريبى،مما يؤدي إلى انخفاض الرفاهية وزيادة التهرب الضريبي[٢٠] .

iii. جذب رؤوس الأموال الأجنبية: فقد تشجع سياسة حماية الأسواق الوطنية الشركات الأجنبية على إنشاء فروع لها في الداخل، لتتجنب عبء الضرائب الجمركية المفروضة،فإذا كان بلد ما في حاجة إلى رؤوس الأموال لتنمية صناعة ما،فمن الممكن أن يفرض الحماية لهذه الصناعة لتشجيع الاستثمار الأجنبي فيها [٢١]،وهنا يكون الغرض من الحماية هو جذب رؤوس الأموال الأجنبية لدخول الدولة بهدف الاستثمار المباشر تجنباً لعبء الضرائب الجمركية المفروضة،ومن ثم يستخدم اجراء الحماية بقصد تشجيع صناعة محلية يعتمد في انتاجها على رأس المال الأجنبي،مما يؤدي إلى زيادة الدخل القومي وزيادة الإنفاق الكلي بزيادة التشغيل،كما يساعد رأس المال على تطوير فنون الإنتاج محليا وارتفاع كفاءته ،إلا أنها قد تضر بالاقتصاد المحلي، بتسرب جانب هام من الفائض الاقتصادي الناتج عن تلك الاستثمارات إلى الخارج في شكل فوائد للقروض أو جزء من الأرباح،لذلك فان السياسة الجمركية الحمائية من أجل جذب رؤوس الأموال تتوقف على ضوابط تلك السياسة وتوجيهها من جانب الدول المتلقية لرأس المال الأجنبي لإحكامه وتحديد مساره لتحقيق التنمية الاقتصادية بها[٢٢].

iv. حماية الاقتصاد المحلي من خطر الإغراق : الإغراق هو تطبيق لنظرية التمييز السعري في مجال التجارة الخارجية،ويقصد بسياسة الإغراق بيع السلع بسعر أقل من تكاليف الإنتاج في السوق الخارجية،على أن تعوض الخسارة بسعر مرتفع في السوق المحلية، لذلك فهو وسيلة غير مباشرة لكسب الأسواق الخارجية على حساب المنتجين المحليين فيها ،فإذا شعرت الدولة بأي مبادرة للإغراق، فإنها تسارع باتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية اقتصادها المحلي،عن طريق فرض ضرائب جمركية مرتفعة أو منع الإستيراد نهائيا،تعمل مواثيق World Trade Organization (WTO)"المنظمة العالمية للتجارة" على محاربة مثل هذه السياس[٢٣].

v. تقليل خطر المخاطرة وصعوبة التنبؤ: ويقصد بها تلك المخاطر التى ترتبط بالأسواق السلعية العالمية،والتى تنتج من التقلبات الدورية فى أسعار السلع والمنافسة الشديدة بين البائعين فى الأسواق الدولية،وكذلك صعوبة التنبؤ بالتغيرات المتوقع حدوثها فى كل من السياسات المالية والنقدية المطبقة [٢٤].

vi. إيجاد آلية للتكيف مع التحولات الاقتصادية العالمية: حيث يشهد القرن الحالى مجموعة من التحولات في البيئة الاقتصادية،ولعل أهم هذه التحولات هو التسارع نحو تحرير التجارة الخارجية من خلال المنظمة العالمية للتجارة،واتجاه العالم في تشكيل التكتلات الاقتصادية،وتضاؤل دور الاقتصاد

(٢٠) أحمد عبد الرحمن أحمد ، مدخل إلى إدارة الأعمال الدولية ، دار المريخ ، الرياض ، ٢٠٠١ ، ص ٦٥.
(٢١) عثمان أبو حرب ، الاقتصاد الدولي ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٤٤.
(٢٢) د. عبد الرحمن يسري أحمد ، الاقتصاديات الدولية ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٦٧
(٢٣) د . مجدي محمود شهاب ، الاقتصاد الدولي المعاصر ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، ٢٠٠٧ ، ص ١٢٠.
(٢٤) أشرف جلال محمد عيد ، متطلبات تطوير السياسات الجمركية للدول النامية فى ضوء إعتبارات تحرير التجارة العالمية مع التطبيق على مصر ، مرجع سبق ذكره ، ص ٩.

القومي الواحد، ليحل محله "الاقتصاد الإقليمي"، وكذلك تعميق اقتصاديات المشاركة في العلاقات اقتصادية الدولية، والتحول في الكثير من دول العالم –خاصة النامية– إلى استراتيجية الإنتاج من الأجل التصدير[٢٥].

vii. **حماية الإنتاج المحلي من المنافسة الأجنبية:** والمقصود بذلك عزل المؤثرات الخارجية، التي يمكن أن تؤثر سلبًا على الإنتاج المحلي في بعض الفروع. وتشتد الحاجة على الحماية عندما تكون التكلفة الحقيقية للإنتاج في الداخل اكبر منها في الخارج، مثل حماية دول غرب أوروبا للإنتاج الزراعي من منافسة إنتاجها الزراعي في الدول النامية[٢٦].

viii. **تنوع الإنتاج وتحقيق الاستقرار الاقتصادي:** وذلك على أساس ان تنوع الاقتصاد القومي،وعدم تخصصه في ناحية واحدة من نواحي الإنتاج يعتبر ضمانا لأخطار الهزات الاقتصادية العنيفة التي تزعزع مركز الدولة المالي [٢٧] .

ix. **معالجة البطالة والاستفادة من العمالة الرخيصة :** حيث يرى أنصار الحماية ضرورتها لزيادة الطلب المحلي على المنتجات الوطنية مما يساعد على درء خطر البطالة وزيادة فرص الاستثمار المربح في الداخل،بالمثل تخلق الحماية أنواعاً جديدة من الصناعات التي تستخدم المزيد من العمالة،كما أن التوسع في سياسة الاكتفاء الذاتي داخل الدولة يؤدي إلى زيادة فرص العمل والتشغيل بها،إلا أن فرض الحماية بغرض زيادة العمالة قد لا يتحقق إذا طبقت الدول الأخرى مبدأ المعاملة بالمثل،والذي يؤدي إلى نقص الطلب على المنتجات الوطنية في الخارج .

ويعتبر دافع العمالة الرخيصة أكثر الاعتبارات شيوعاً لفرض الحماية ومؤيدوه يستعينون بالفجوة بين الأجور السائدة في الدول لإقامة أدعائيين أولهما أن السلع المنتجة باستخدام العمالة الرخيصة ستباع بأقل من أثمان المنتجات المحلية مما يجعل المنتجين المحليين غير قادرين على المنافسة،وثانيهما أن المنشآت المحلية ستفضل نقل عملياتها خارج الحدود الوطنية بغرض استخدام العمالة الرخيصة .

– الأعتبارات غير الأقتصادية للسياسة الجمركية الحمائية او التقيدية للتجارة:

يقصد بها مجموعة الاعتبارات التي تتسم بالصعوبة في قياسها أو إعطاءها وزنا ماديا،والتي تبرر بها تدخل الدولة في التجارة الدولية، وتكمن في النقاط التالية :

١. **دعم الأمن القومي:** فهناك منتجات معينة ذات أهمية إستراتيجية لدعم الأمن القومي والقوة العسكرية، فيكون من الصعب على المنتجين لهذه السلع البقاء بدون حماية،لذلك من الضروري حماية هذه السلع التي قد لا تتسم بالكفاءة باستخدام المعايير الاقتصادية البحتة ، فيخشى أنصار الحماية أن يؤدي اعتماد الدول على العالم الخارجي في الحصول على بعض السلع الإستراتيجية كمعدات الدفاع أو الغذاء،إلى تهديد استقلال الدولة،خاصة

(٢٥) د. عادل أحمد حشيش ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٠ ، ص ٢٣٨ .
(٢٦) د. سهير محمد السيد حسن ، محمد محمد البنا ، الاتجاهات الحديثة في السياسات التجارية ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٨٠ :١٨٢ .
(٢٧) د. جمال جويدان الجمل ، التجارة الدولية ، مرجع سبق ذكره ، ص: ١٤٠ : ١٤١ .

عند نشوب الحروب التي تؤدي إلى قطع طرق المواصلات،لهذا كان على الدولة حماية سوقها المحلي بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي في إنتاج تلك السلع الإستراتيجية،وخاصه الدول النامية التى تتهددها أخطار خارجية محتملة بسبب المقاطعة فى الامدادات الحربيه او العقوبات الاقتصادية [٢٨].

٢. **تحقيق بعض الأهداف الاجتماعيه:** كمنع دخول بعض السلع الضارة غير المرغوب فيها حماية لشخصية الدوله القومية وعاداتها وتقاليدها الموروثة خوفا من اندثارها،وحمايتها من تسلل بعض القيم والأفكار الأجنبية غير المرغوب فيها.

ونخلص مما سبق ان السياسات الجمركية لتحرير التجارة او تقيدها يعدان وجهان لعملة واحدة هى المصلحة الأقتصادية للدولة،والتى تتحكم فى إختيار أحدهما او مزيج منهما يتفاوت بين التحرير الكامل والتقييد الكامل وفقا للمرحلة والظروف الاقتصادية التى يمر بها البلد .

وقد أتبعت مصر سياسة حرية التجارة خلال الفترة (١٨٣٨ – ١٩٣٠)،ثم سياسة تقييد التجارة خلال الفترة (١٩٣٠ –١٩٧٤) والتى قامت خلالها بوضع أول جدول شامل للتعريفة الجمركية لحماية صناعتها الناشئه ولزيادة إيرادات الدولة،ثم سياسة تحرير التجارة منذ عام ١٩٧٤وحتى الان من خلال تبنى سياسه الانفتاح الاقتصادى ،وهو ما سنتناولة بالتفصيل فى المبحث القادم .

٣. **أدوات السياسات الجمركيه لتحقيق اهدافها:** لتحقيق أهداف السياسات الجمركيه ومن ثم أهداف المجتمع تلجأ الدوله لإستخدام كافة ما يتاح لها من أدوات السياسات الجمركية باعتبارها مجموعة من الإجراءات والوسائل التى تطبقها الدولة فى مجال تجارتها الخارجية لتحقيق أهداف معينه ، وغالبا ما يستند تطبيق هذه الأدوات الى رؤيه وتوجه سياسى واقتصادى واجتماعى مبنى على معرفة بنظريات التجارة الدولية والتقسيم الدولى للعمل وموقع البلد ضمن هذا التقسيم وحصته من التجارة العالمية ومتطلبات تنميته الاقتصادية [٢٩].

من هذا المنطلق أصبح لزاما على السياسة الجمركية إيجاد الآليات والأدوات المناسبة والفعالة،التي من خلالها يمكن تحقيق الأهداف المرجوة بالموازاة والتنسيق مع أهداف السياسات الاقتصادية الأخرى[٣٠]،وعلى ان تكون الدولة على وعى تام فى سعيها لتحقيق هذه الاهداف بامكانية التعارض والتناقض بين نتائج مختلف السياسات الاقتصادية،ومن ثم فلابد من استخدام هذه الادوات والوسائل فى تناسق وتضافر تام حتى تعزز بعضها البعض ولا تتعارض فيما بينها [٣١].

([٢٨])- د. مجدي محمود شهاب،الاقتصاد الدولي المعاصر،مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٠.

- أشرف جلال محمد عيد ، متطلبات تطوير السياسات الجمركية للدول النامية فى ضوء إعتبارات تحرير التجارة العالمية مع التطبيق على مصر ، مرجع سبق ذكره ، ص ٨ .

[29](Krugmam , Paul R. and Obstfed , Maurice,20-06,International Economics : Theory & Policy .Boston :Pearson-Addison Wesley .Seventh Edi-tion. P 176 - 182.

(٣٠) عبد الحكيم الرفاعى ، السياسة الجمركية الدولية والتكتلات الاقتصادية ، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والاحصاء والتشريع ، القاهرة ، ١٩٧٦ ، ص ٢٥:٢٣ .

(٣١) د. حامد عبد المجيد دراز ، النظم الضريبيه ، مرجع سبق ذكره ، ص١٧:١٦ .

ويمكن تصنيف أدوات السياسة الجمركية فى مجموعتين رئيسيتين، تشمل أحدهما الأدوات غير الضريبية للسياسة الجمركية،بينما تتضمن الأخرى الأدوات الضريبية للسياسة الجمركية، وتعبر تلك الأدوات عن مستوى الحرية فى السياسة الجمركية ودرجة الانفتاح الاقتصادى نحو العالم الخارجى،اى درجة اندماج بلد ما فى الاقتصاد العالمى؛حيث يتم تصنيف السياسة الجمركية على انها سياسة تعتمد منهج الحرية او التحرير فى المبادلات التجارية او سياسة تقييدية او حمائية انطلاقا من طبيعة نظام التخطيط المتبع الى جانب الأدوات التعريفية وغير التعريفية المستخدمة(٣٢).

وهناك الكثير من الدراسات التى تناولت أدوات السياسة الجمركية وأهتمت بها المنظمات الدولية لوضع مؤشرات لقياس القيود والحواجز المفروضة على التجارة وقياس درجة الحرية والتقييد فى السياسات الجمركية المتبعة، ومن أهم المؤشرات التى تقيس القيود على التجارة مؤشر القيود التجارية للبنك الدولى Trade Restrictiveness Index، خريطة النفاذ للأسواق Market Access Maps (MacMaps)،مؤشر أندرسون ونيرى للقيود التجارية Anderson and Neary's Mercant-ilist Trade Restrictiveness Index، مؤشر البنك الدولى العام للقيود التجارية Trade Word Bank's Restrictiveness Index Overall، مؤشر الحرية الأقتصادية لمعهد فريزر الكندى Index of Economic Freedom (He-ritage Foundation)، مقاييس فجوة السعر Price-Gap Measures، المؤشرات التكميلية Supplemental Indicators، وقد صممت بعض هذه المؤشرات للقياس الكمى لآثار التشوه فى السياسة الجمركية لبلد ما، وبعضها لقياس السياسات بذاتها من حيث درجة الحرية والتقييد من خلال اعطاء أوزان نسبية معينة لكل أداه من أدوات السياسة الجمركية،وتجميعهم فى مؤشرات فرعية رئيسية كمؤشر القيود التعريفية،مؤشر القيود غير التعريفية،....الخ،ثم تركيبهم فى مصفوفه تعطى أوزان نسبية للمؤشرات الفرعية ذات دلاله معينه وفقا لمقاييس معيارية،او طبقا لمعادلات محددة يستدل بنتائجها عما اذا كانت السياسة الجمركية المطبقة فى بلد ما تحررية ام تقييدية للتجارة الخارجية (٣٣).

وتعرف الادوات غير الضريبية للسياسة الجمركية بأنها أى وسائل أو اجراءات – بخلاف التعريفة – تؤثر على حركة التجارة، وتتراوح هذه الاجراءات فى شفافيتها وشدتها ما بين حظر كامل للاستيراد يعلن صراحة، وبين تعليمات واجراءات جمركية مشددة او بنود غامضة فى الاجراءات الجمركية للاستيراد،وبين

32 (Yanikkaya,Halit." Trade Openness and Eco-nomic Growth : A Cross – Country Empirical I-nvestigation ",Journal of Development Economi-cs ,2003 ,N. 72 .P 604 >

(٣٣) لمزيد من الشرح والتفصيل والتطبيق العملى لهذه المؤشرات بأمثلة واقعية يمكن الرجوع الى :

Anderson,James, Tarriff Index Theory .Washin-gton D.C :World Bank ,2006 . -

- Anderson,James, Peter Neary, ' The Mercantili-st Index of Trade Policy ', International Econo-mic Review , (2), 2004,p :44.

-Beach,William W, and Tim Kane , Methodolo-gy ,Measuring the 10 Economic Freedoms. Was-hinton D.C; Heritage Foundation, 2008 .

- Heritage Foundation,The Index of Economic Freedoms. Washinton D.C; Heritage Foundatio-n,2009.

- Fillat, Carmen and Eva Pardos , Alternative M-easuring for Trade Restrictiveness ; A Gravity Approach , Dublin ; University College Dublin ,2005.

- IMF , Review of Trade Liberalization in IMF – Supported Programs (EBS\97\163) Washinton D.C;IMF,2005.

- Cline , William, Enhancing the IMF's Index of Trade Restrictiveness ; Washinton D.C;IMF,20-03.

هذه وتلك تتعدد الأدوات المستخدمة فى تقييد او تحرير التجارة والتى يطلق عليها البعض القيود الجمركية غير التعريفيه Non – Tariff Barriers (NTBS) [٣٤] ، وتتضمن هذه الوسائل إما قيود كمية على التجارة تسمح بدخول او خروج كمية معينة من السلع استيرادا وتصديرا كنظام الحصص سواء على قيمه او كمية الواردات ،نظام تراخيص الاستيراد، احتكار الدولة لعمليه الاستيراد، أذون الاستيراد،ودائع الاستيراد،استيفاء نسبة معينة من المدخلات المحلية.....الخ ، وإما قيود سعرية قد تؤدى فى النهاية الى زيادة او نقص تكلفة الاستيراد ومن ثم التأثير على حجم الواردات كنظام الدعم ، نظام الاغراق،تثمين السلع المستوردة بأسعار رسمية تحددها الدولة.....الخ ، واما إجراءات جمركيه يترتب عليها تسهيل او عرقله عمليات الاستيراد والتصدير وعلى رأسها الافراج المسبق ، اداره المخاطر ،المراجعة الحسابية اللاحقة،اداره خدمة كبار العملاء،والنافذة الواحدة،او نظم جمركية سواء النظم الجمركية العامة كنظام الصادرات والواردات او الخاصة مثل نظام الترانزيت،السماح المؤقت،نظام الافراج الموقت،نظام رد الرسوم (الدروباك) ونظم المناطق الحرة او وسائل وأساليب تنظيمية مثل إجراءات الحماية الإدارية،المعاهدات التجارية،الاتفاقيات التجارية،اتفاقيات التجارة والدفع الثنائية،منطقة التجارة الحرة، الاتحادات الجمركية،السوق المشتركة ، التكتلات الاقتصادية ، والتكامل الأقتصادى.

أما الادوات الضريبية للسياسة الجمركية فتتمثل فى مجموعة القيود التعريفية (TBS) Tarifa Barriers وتشمل كافة الاساليب والوسائل المتعلقة بالضريبة الجمركية والتعريفة الجمركية واللازمة لتحقيق وظيفيتها ؛حيث تنطوى السياسة الجمركيه على أدوات ووسائل ضريبيه تلجأ إليها الدولة في تنظيم تجارتها الخارجية بقصد تحقيق أهداف معينة،وتختلف هذه السياسة من دولة إلى أخرى،ومن فترة إلى أخرى وكذلك فى حالة الحرية عن حالة الحماية،حيث تعد التعريفة الجمركية اساس القيود الجمركية التعريفية ومن أهم أدوات السياسة الجمركية الضريبية والتى يتم فرضها على قيمة السلع الواردة وقد تفرض على بعض السلع الصادره [٣٥] .

وتتمثل الأدوات الضريبية للسياسة الجمركية فى الضرائب الجمركيه والتى تعتبر من أقدم الضرائب التى عرفتها المجتمعات الانسانيه فقد عرفتها مصر فى عهد الفراعنة ،وكان اول من فرضها فى الدوله الاسلاميه سيدنا عمر بن الخطاب حيث عرفت باسم المكوس او عشور التجارة [٣٦] .

وتعد الضرائب الجمركية صورة من صور الضرائب على الانفاق والتى تفرض على استعمالات الدخل او أوجه انفاقه فى الحصول على السلع

([٣٤]) لمزيد من التفاصيل انظر :
- د . حمدى رضوان ، الأقتصاد الدولى ، القاهرة ، مكتبة التجارة والتعاون ، ١٩٩٥ ، ص٢٠ وما بعدها .
- د. محمد سيد عابد ، التجارة الدولية ، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية ، الإسكندرية ، ٢٠٠١، ص١٢ وما بعدها .
- موردخاي كريانين ، الاقتصاد الدولي :مدخل السياسات ، دار المريخ ، الرياض، ٢٠٠٧، ص ١٣٣ وما بعدها.
- موسى سعيد مطر وآخرون ، التجارة الخارجية ، دار صفاء ، عمان ، ٢٠٠١ ، ص ٧٠ وما بعدها .
- هشام محمود الإقداحي ، العلاقات الاقتصادية الدولية المعاصرة ، مؤسسة شباب الجامعة ،الإسكندرية ، ٢٠٠٩، ص ٨ مابعدها.
- د. السيد محمد أحمد السريتي ، التجارة الخارجية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، ٢٠٠٩،ص ١٥ وما بعدها

([٣٥]) انظر :- مها محمود رمضان ، دراسة مقارنه عن تعديلات قوانين الجمارك والتعريفة الجمركية ، مجلة البحوث المالية ، وزاره المالية ، ٢٠٠٧ ، ص ١٢:١١ .

([٣٦]) لمزيد من التفاصيل انظر :- د. حامد دراز ، مبادىء الاقتصاد العام ، مركز الاسكندرية للكتاب ، الاسكندرية ،٢٠٠١ ، ص ١٩٣ : ٢١٠.

والخدمات الاستهلاكية المختلفة سواء كانت تلك السلع والخدمات منتجة ومتداولة داخل الدولة او مستوردة من خارج حدود الدولة؛ولذا فهى تعد من اهم صور الضرائب الغير مباشرة لوفره حصيلتها وخاصة إذا ما أحسن اختيار وعاء الضريبة وطرق ربطها وتحصيلها ،وبمجرد فرضها فان حصيلتها تتوالى على مدار السنة ، كما انها أخف وقعا على المواطنين حيث تندمج قيمتها فى أسعار السلع فلا يشعر بها أغلب المكلفين،وهى لقربها من مراكز النشاط الاقتصادى تحدث من الاثار على سياسات الانتاج والتوزيع والاستهلاك ما يجعلها قادرة على المساهمة الفعالة فى تحقيق أهداف المجتمع،وهى الى جانب هذا تمتاز بالمرونة حيث تتأثر تأثرا مباشرا وسريعا بالاحوال الاقتصادية من رخاء وكساد فتساعد بذلك على التغلب على بعض مشاكل التوقيت فى رسم وتنفيذ السياسات الضريبية والجمركية [٣٧]؛ حيث لم تعد بمثابة مورد من موارد الايرادات العامه فحسب بل أصبحت تستهدف أغراضا اخرى وغايات مختلفه [٣٨].

المبحث الثانى

تقييم دور السياسات الجمركية المصرية فى تحقيق أهداف المجتمع

(خلال الفترة من ١٩١٣ :٢٠١٦)

مقدمه

أنتهينا فى المبحث السابق من تناول مفهوم السياسات الجمركية وأهدافها وتنوع أساليب تطبيقها ومدى اهميتها كجزء من السياسه الاقتصادية للدولة،ونتناول فى هذا المبحث عرض لتطور السياسات الجمركيه المصريه منذ عام ١٩١٣ وانجازاتها خاصة منذ صدور قانون الجمارك رقم ٦٦لسنه ١٩٦٣ وتعديلاته المختلفه حتى الوقت الراهن، واثرالانضمام لمنظمه التجاره العالميه على تحقيق اهداف السياسات الجمركيه المصريه،واهم الآليات والادوات سواء على الجانب المحلى او على الجانب الاقليمى اوالعالمى التى أستخدمتها الدولة لتحقيق تلك الاهداف بكفاءه وفاعليه والنتائج المترتبه على ذلك،وانعكاستها على السياسات الجمركيه المصريه حتى الوقت الراهن .

وفى هذا النطاق سوف يتم تقسيم تطور السياسات الجمركية فى مصر لست فترات رئيسية؛حيث تختص كل فترة منهم بسمات مميزة بها سواء من حيث السياسات الجمركية المتبعة فيها،او من حيث الوسائل والأدوات التى لجأت اليها الدولة لإنجاح هذه السياسات،فى ظل الأوضاع الأقتصادية والاجتماعية والسياسية السائدة فى كل فترة من هذه الفترات .

◆الفترة الأولى: – مرحلة الأقتصاد الحر والممتدة خلال الفترة من (١٩١٣: ١٩٥٥)

تميزت هذه الفترة بأنها تمثل أولى المحاولات الفعلية للحكومة المصريه فى رسم سياستها الجمركية الخاصة بها فى ظل الاحتلال الأجنبى لمصر والممتد عبر قرون سابقة وما ترتب علية من الأمتيازات الأجنبية والسيطرة الإستعمارية التى كانت تقيد حرية مصر فى فرض الضرائب الجمركية او تعديلها بما يلائم مصالحها الحيوية، بالاضافة الى سلطة الأحزاب وسيطرة رجال

(٣٧) لمزيد من التفاصيل انظر :- د. حامد عبد المجيد دراز ، مبادىء الاقتصاد العام ، المرجع السابق ، ص ١٨٤ :١٨٥ ، ص١٩٢ : ١٩٣.

(٣٨) أنيس أرتكى مشرقى ، المرشد الجمركى ، الجزء الاول ، دار غريب للطباعه ، القاهرة ، ١٩٧٧، ص٣ .

الصناعة وأصحاب رؤوس الأموال واللذين كان لهم أثر كبير فى توجية السياسة الجمركية،فلم يكن فرض الضريبة الجمركية او زيادتها او انقاصها يخلوا من ذلك الأثر ،وأتبعت الدولة سياسة الحماية الجمركية المطلقة دون قيد او شرط متأثرة فى ذلك بنفوذ رجال الصناعة والأعمال وسيطرة رأس المال على الحكم، ولم يكن للحماية أجل محدد وكانت تعطى دون رقابة حكومية يعتد بها على الصناعات المحمية، الأمر الذى أدى الى أضرار أقتصادية جسيمة[٣٩]، فبدأت الحكومة بالسيطرة على التجاره الخارجيه لمصر ومحاوله النهوض بالصناعة الوطنية بإنشاء اول غرفة تجارية مصرية بالقاهرة فى عام ١٩١٣م, وإنشاء مصلحة التجارة والصناعة فى عام ١٩٢٠م والمكاتب التابعة لها لمراقبة الصادرات فى الاسكندرية وبورسعيد والسويس والقاهرة ,وفى عام ١٩٢٢ أنشأت ثانى غرفة تجارية مصرية بالأسكندرية،والتى هدفت لإيجاد كيان قادر على مواجهة الغرف التجاريه العديدة الخاصة بالتجار الاجانب فى مصر ،والذين يحتكرون النشاط التجارى فى ظل الاحتلال البريطانى لمصر ،وحتى يستطيع التجار والصناع المصريون مواجهة التطورات الاقتصادية التى كانت تشهدها البلاد فى ظل حراك وطنى يدعو الى التحرر ورفع شعار الصناعة المصرية وحمايتها [٤٠]، ومع حصول مصر على إستقلالها عن بريطانيا فى ١٩٢٢/٢/٢٨،صدر اول دستور مصرى فى ١٩/ ٤/ ١٩٢٣، وحصلت مصر على أحقيتها فى ادارة شئونها الاقتصادية وفرض سيادتها التجارية ١٩٣٠م وهو عكس ما كان سائدا قبل ذلك حيث كانت تضطر الحكومه المصريه الى التفاوض مع الدول الأخرى لاقرار أيه سياسة جمركية نظرا لظروفها السياسية والتحكم الممارس عليها من قبل الدول العظمى[٤١]،فصدر القانون رقم ٢ لسنة ١٩٣٠ الذى بمقتضاه تم اصدار التعريفة الجمركية (أول تعريفة جمركية مصرية) على أساس مسودة تعريفة جنيف أو جدول جنيف الصادر فى عام ١٩٢٨م ، وهو جدول عالمى لتصنيف السلع أعد من قبل عصبه الأمم آنذاك، حيث استدعت الحكومة المصرية ثلاث خبراء جمركيين على مستوى العالم وكلفتهم بوضع تعريفة جمركية، وتعد

(٣٩) يوسف عز الدين الغريانى ،الضرائب الجمركية وأثرها فى الأقتصاد القومى : دراسة تحليلية مقارنة علمية وعملية،لجنة البحوث والمراجع الجمركية ،رويال للطباعة ،الاسكندرية ، ١٩٥٨،ص ٢٦٩ : ٢٧١ .

(٤٠) لمزيد من التفاصيل انظر:

- د. عبد الفتاح عبد الرحمن عبد المجيد,عن تطور الإدارة الاقتصادية والاقتصاد فى مصر منذ القرن السابع الميلادى,الطبعة الاولى,٢٠٠٨, ص٢٢٥.
- د. أحمد الشربينى, تاريخ التجارة المصرية فى عصر الحرية الاقتصادية١٨٤٠-١٩١٤, سلسلة تاريخ المصريين،الهيئة العامة للكتاب ،القاهرة ، ١٩٩٥, ص٤٠٩-٤١٠.

- د. محمود متولى, الأصول التاريخية للرأسمالية المصرية وتطورها,الهيئة العامة لقصور الثقافة،وزارة الثقافة، القاهرة، ٢٠١١ ,ص١١٤-١١٥,ص١٤٤-١٤٦.
- بنت هانسن, كريم نشاشيبى,انظمة التجارة الخارجية والتنمية الاقتصادية فى مصر,ترجمة حسن السيد قنديل,الهيئة المصرية العامة للكتاب, ١٩٨٨,ص٢٤.
- الجمارك المصرية, نبذة عن تاريخ الجمارك,

http://www.customs.gov.eg/Article.aspx?Id=3.1/5/2014

http://www.cairochamber.org.eg/Page.aspx?Id=2http://www.alexcham.org/c536/%D9%86%D8%A8% %86-%A9.1/1/2015.

(٤١) رغم استمرار الاحتلال البريطانى لمصر منذ عام ١٨٨٢ وحتى عام ١٩٥٢ ، الا انه يمكن القول ان اول اعتراف رسمى من بريطانيا باستقلال الدولة المصريه كان مع التوقيع على اتفاقيه عام ١٩٢٢ بإنهاء عهد الحمايه على مصر والتى فرضت منذ عام ١٩١٤ ،حيث منحت الاتفاقية مصر ما يمكن وصفه بالاستقلال المنقوص ، وحصلت مصر على استقلالها المالى باصدار قانون رقم ٢ لسنه ١٩٣٠،وما لبثت ان حصلت على استقلالها الكامل مع توقيع الطرفين على المعاهدة الأنجلو مصرية فى عام ١٩٣٦ ، والتى مهدت للانسحاب التدريجى للقوات البريطانية من مصر،وعلى الرغم من التوقيع على هذه المعاهدة الا ان نشوب الحرب العالمية الثانية واستمرارها أدت الى تزايد النفوذ والتواجد العسكرى البريطانى حتى قيام الثورة عام ١٩٥٢ ، ثم تم التوقيع على إتفاقية الجلاء التى مهدت لانسحاب آخر قوات بريطانية من منطقة قناه السويس فى عام ١٩٥٦،لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع فى ذلك الى :-

- مركز البحوث والدراسات الاستراتيجية ، دراسات فى السياسة التجارية لمصر من ابن طولون الى انور السادات ، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٧ ، ص ١٤٢ : ١٥٣ .

تلك التعريفة أول ظهور للتعريفة الجمركية بشكل مقارب لما هو متعارف عليه الآن,والتى اعتمدت أساس مركب نوعى وقيمى فى فرض الضرائب الجمركية ,بالإضافة إلى تحقيق بعض الأهداف الحمائية من خلال رفع مقدار الضرائب الجمركية على واردات بعض السلع التى لها مثيل محلى مثل الارز والزيوت والصابون والمنسوجات والاثاث الخشبى، ورفع مقدار الضرائب الجمركية على السلع التصديرية التى يحتاجها الاقتصاد المحلى وحظر استيراد بعض السلع,وتحقيق بعض الأهداف التنموية من خلال تدرج الضرائب الجمركية على الواردات؛حيث تفرض على المواد الاولية والآلات الصناعية ومولدات الوقود والاحتياجات الزراعية (عدد وبذور ومواشى وأسمدة) بمعدلات٤%-٦% من قيمتها ، وعلى السلع نصف المصنعة بمعدل ٨% من قيمتها ، وعلى السلع تامة الصنع التى ليس لها مثيل محلى بمعدل١٥% من قيمتها،وعلى السلع الكمالية بمعدلات ٢٥%-٣٠% من قيمتها، ولكن أثناء الحرب العالمية الثانية تم زيادة معدلات الضريبة الجمركية لتصل إلى ٥٠% فى عام ١٩٤١ و ٧٥% فى عام ١٩٤٢ و ١٠٠% فى عام ١٩٤٣ إلى أن تم تخفيضها مرة أخرى فى ١٩٥٠/٦/٢٥،ولقد تعددت المسميات الضريبية التى كانت الضريبة الجمركية تحصلها تحت بنودها مثل رسم الوارد ورسم القيمة الاضافى وعوائد الرصيف,مع اعفاء الصادرات باستثناء القطن وبذوره من الضريبة الجمركية واعفاء بعض الواردات مثل الورق وماكينات الطباعة والكتب والمجلات والنشرات العلمية،ورغم ذلك كان تأثير تلك التعريفة ضعيف على الاقتصاد المصرى لأنه صاحب ظهور تلك التعريفة بعد ذلك أزمة الكساد الكبير والحرب العالمية الثانية وهو ما أضعف نشاط التصدير ,وفى ١٩٣٧/١٠/١٥ تم الغاء الامتيازات الاجنبية بموجب اتفاقية مونترو، واستردت مصر سلطتها التشريعية فتم اصدار قانون العقوبات رقم ٥٨لسنة ١٩٣٧ والذى تضمن أحكاما لمكافحة التهريب الجمركى بدلاً من القانون الصادر فى عام١٩٠٤م،وتلى ذلك عدة قوانين لمكافحة التهريب الجمركى مثل القانون رقم ٤٢لسنة١٩٤٤بشأن المواد المخدرة ، والامر العسكرى رقم٢٤لسنة١٩٤٨ بشأن جرائم تهريب الذهب , كما تم فرض قيود على الاستيراد من خلال اتباع نظام تراخيص الاستيراد فى عام ١٩٣٩م ، وخروج مصر من منطقة الاسترلينى فى عام ١٩٤٧م ،وفى ذلك الوقت لم تكن مصر بمعزل عن التطورات فى نظام التجارة الدولية وعلى رأسها اتفاقية الجات ؛حيث شاركت مصر فى مؤتمر جنيف الذى عقد فى عام ١٩٤٧ وما أسفر عنه من توقيع الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة "جات١٩٤٧ "،حيث حضره مندوبون عن مصر كمراقبين – ووقعت مصر فى ٢٤ مارس ١٩٤٨ على المحضر النهائى لميثاق "هافانا"،الا ان الحكومة المصرية فضلت عدم الانضمام فى ذلك الوقت الى عضوية الاتفاقية لعده اسباب من أهمها تفادى التأثير على صناعاتها الحديثة فى ذلك الوقت،الاحتفاظ بإيراد الجمارك الذى يمثل نسبة كبيرة من موارد الميزانية العامة ،عدم الضغط على ميزان المدفوعات كنتيجة لتحرير التجارة، الخوف من اتباع بعض الدول لسياسة الاغراق ، ملاءمة أوضاع السياسة التجارية المصرية السائدة فى ذلك الوقت مع اتجاهات الحماية ؛ ولذا فقد أحجمت

الحكومة عن الانضمام الى اتفاقية الجات [٤٢]، واتجهت الى عقد الاتفاقيات الثنائية لتنظيم التبادل التجارى مع باقى دول العالم ؛فعقدت مجموعة من المعاهدات التجارية الثنائية واتفاقيات الدفع مع الاتحاد السوفيتى وفرنسا فى عام ١٩٤٨,وفى ذلك الوقت كان قطاع التجارة الخارجية محتكر من قبل القطاع الخاص الأجنبى، واقتصر دور الدولة على الإشراف دون التدخل الفعلى فى نشاط التجارة الخارجية ولم يكن هناك بنك متخصص لتمويل نشاط التجارة الخارجية، حيث كان الميزان التجارى فى ذلك الوقت إما متوازناً واما به عجز ضعيف ومحدود [٤٣].

ومع قيام ثورة ٢٣يوليو ١٩٥٢م والتغيرات الاقتصادية والسياسية التى صاحبتها وعلى رأسها جلاء ما تبقى من الإحتلال البريطانى عن مصر فى عام ١٩٥٣م،وبالرغم من ان السنوات الأولى من تاريخ الثورة لم تشهد تغيير جوهرى فى الهياكل التنظيمية للأقتصاد المصرى،حيث رأت حكومة الثورة ان تستمر كافة الامور على ماهى علية مع إجراء بعض التعديلات والتغيرات الضرورية فقط ، فأخذت الثورة الى حد كبير بمبدأ الحرية الاقتصادية،وهدفت الى زيادة الدخل القومى ورفع مستوى المعيشة،وأقتصر التدخل العام فى هذه المرحلة على توجيه القطاع الخاص نظرا لان الثورة فى اول عهدها لم يكن فى مقدورها القيام بالمشروعات الكبرى،ولذا فقد كانت السياسات الاقتصادية فى بداية مرحلة الثورة تعتمد على القطاع الخاص القائم بالفعل بالدور الرئيسى فى عملية التنمية الاقتصادية من قبل قيام الثوره،حيث كان مسيطرا على ٨٧% من الانتاج القومى ويقوم بتوظيف ٩٥% من العماله المدنية[٤٤]، كما كانت معظم الانشطة الاقتصادية من زراعة وصناعة وبنوك وتجارة خارجية وداخلية واقعة تحت سيطرة القطاع الخاص، وكانت أنشطة القطاع العام تقتصر على تقديم الخدمات العامة مثل الكهرباء والمياه والادارة المدنية .

وآثرت الحكومة ترك الحرية الاقتصادية للمشروع الخاص مكتفية بالتوجيه وتقديم بعض المساعدات اذا لزم الامر ،فكان الاتجاه فى هذه المرحلة هو منح رجال الصناعة قدرا كبيرا من الحرية لتشجيعهم على الانتاج؛ فصدر المرسوم بقانون رقم ٢١٣ لسنه ١٩٥٢ بإنشاء المجلس الدائم لتنمية الانتاج القومى للعناية بشئون التنمية الاقتصادية بصفة عامة والتنمية الصناعية بصفة خاصة، والمرسوم بقانون رقم٣٠٦ لسنة ١٩٥٢ بشأن العمل بنظام المناطق الحرة, كما صدر قانون الاصلاح الزراعى فى سبتمر سنه ١٩٥٢ الذى حدد الحد الاقصى للملكية الزراعية للفرد بمائتى فدان باستثناء الاراضى البور المستصلحة ؛ ليكون عامل

(٤٢) ياسر محمد جاد الله ، اتفاقية حقوق الملكية الفكرية فى اطار دورة أورجواى ، الندوة القومية الثالثة بعنوان " الاقتصاد المصرى فى مواجهة تحديات منظمة التجارة العالمية" مركز بحوث ودراسات التنمية التكنولوجية ،جامعة حلوان،القاهرة ، فى الفترة من ٢٢-٢٤مارس ١٩٩٩ ، ص ٨٦٣ .

(٤٣) انظر:
- د. محمد مدحت عزمى، الواردات والصادرات والتعريفة الجمركية مع دراسة للسوق العربية المشتركة،مكتبة ومطبعة الاشعاع الفنية،القاهرة, ٢٠٠٢، ص ١٨-١١١، ص ١١٩ -١٢٢.
- د. عبد الفتاح عبد الرحمن عبد المجيد,عن تطور الإدارة الاقتصادية والاقتصاد فى مصر منذ القرن السابع الميلادى, مرجع سبق ذكره ,ص٢٢٨-٢٢٩.
- بنت هانسن, كريم نشاشيبى, انظمة التجارة الخارجية والتنمية الاقتصادية فى مصر ،مرجع سبق ذكره ,ص٢٥ .
- د. محمود متولى, الأصول التاريخية للرأسمالية المصرية وتطورها ،الهيئة العامة لقصور الثقافة ،وزارة الثقافة ،القاهرة ، ٢٠١,ص١٤٦-١٤٧.
- د .حسن أحمد توفيق, التجارة الخارجية , دراسة تطبيقية , دار النهضة العربية, القاهرة, ١٩٨٥, ص٩٣.
- الجمارك المصرية , نبذة عن تاريخ الجمارك , مرجع سبق ذكره .

(٤٤) د. أبو بكر المتولى ، الاقتصاد الخارجى :نظرة تحليلية ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٨٦، ص ١٣٩:١٣٨ .

منشط للقطاع الخاص بحيث يتحول كبار الملاك الزراعيين الى استثمار اموالهم فى الصناعة بدلا من شراء أراضى زراعية جديده،وفى عام١٩٥٣أنشات الدولة صندوق دعم الغزل والمنسوجات القطنية للإشراف على تصدير المنسوجات، ومجلس الانتاج القومى للمساهمة مع القطاع الخاص فى إنشاء العديد من المشروعات الصناعية الثقيلة والمتوسطة مثل شركة الحديد والصلب وشركة كيما وشركة سيماف وغيرها؛حتى يشجع القطاع الخاص على الدخول فى هذه المجالات الجديدة على الاقتصاد المصرى[٤٥].

وقدمت الدولة العديد من الحوافز الضريبية للقطاع الخاص لتشجيعه من أهمها القانون رقم ٤٣٠ لسنه ١٩٥٣ بشأن إتخاذ بعض التدابير الضريبية لدعم الاقتصاد القومى وتنميته[٤٦]،ويقضى بإعفاء أرباح شركات المساهمة والتوصية بالاسهم التى تؤسس لدعم الاقتصاد القومى وتنمية من ضريبة الأرباح التجارية والصناعية وكذلك ضريبة القيم المنقولة المستحقة على توزيعاتها ، ويسرى هذا الاعفاء لمدة السبع سنوات الاولى من حياة المنشأة، وأعفى نفس القانون شركات المساهمة والتوصية بالاسهم والتى يكون نشاطها الرئيسى فى الصناعة او التعدين او القوى المحركة او استصلاح الاراضى البور من أداء نصف الضريبة المستحقة على أرباحها السنوية غير الموزعة حتى يشجع هذه الشركات على تخفيض مقدار الارباح الموزعة على المساهمين وإعادة استثمار هذه الارباح غير الموزعة فى مشروعات التوسع والتجديد،وبلغ من حرص حكومة الثورة على تشجيع القطاع الخاص ان ضمنت الدولة حدا أدنى من الارباح للمساهمين فى بعض الشركات، وأصدرت القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٣ لجذب الشركات الاجنبية والمصرية لمجال التعدين وساوت بينهما فى جميع الحقوق والامتيازات, وأستخدمت الضرائب الجمركية كوسيلة لحماية المنتجات المحلية من منافسة الصناعات الأجنبية المماثلة، فأرتفعت الضرائب الجمركية على المنتجات النهائية المستورده للحد من استيرادها،وخفضت او ألغت الضرائب الجمركية على الواردات من المواد الاولية والاصول الرأسمالية اللازمة للصناعات المحلية ، وظل التوزيع الجغرافى لتجارة مصر الخارجية كما هو لم يحدث فيه اى تغيير جوهرى [٤٧] .

ولم يكن الاهتمام وقفا على الزراعة والصناعة فحسب بل شمل كذلك الخدمات،فصدر القانون رقم ٤٩٣ لسنة ١٩٥٣ الذى يقضى بإنشاء المجلس الدائم للخدمات العامة ، والذى كان إنشاءه بهدف بحث السياسة العامة ووضع الخطط الرئيسية للتعليم والصحة والاسكان العمرانى والشئون الاجتماعية مع مراعاة التنسيق بينهم ، كما اهتمت الدولة بتكوين رأس المال الاجتماعى اللازم لتشجيع القطاع الخاص على التوسع والازدهار؛ فارتفعت النفقات الاستثمارية على الرى والصرف واستصلاح الأراضى والطاقة الكهربائية وتمهيد الطرق والنقل والمواصلات، وأصدرت قانونا جديدا للشركات هو القانون رقم ٢٦ لسنه ١٩٥٤ بهدف تبسيط وتسهيل اجراءات انشاء الشركات وخفض قيمة الاسهم

(٤٥) د. فؤاد مرسى ، مصير القطاع العام فى مصر ، دراسة فى إخضاع الرأسمالية الدولية لرأس المال المحلى والاجنبى ، المركز العربى للبحوث ، اكتوبر ١٩٨٧ ، ص ١٨ : ٢٢ .

(٤٦) القانون رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٥٣،الوقائع المصرية،العدد٧١ مكرر (١)،لمزيد من التفاصيل حول مواد القانون يرجع الى الرابط التالى :-www.sub.est laws.com/general search/articales.

(٤٧) د. حامد عبد المجيد دراز،السياسات المالية ،الدار الجامعية ، الاسكندرية ، ٢٠٠٢ ، ص ١٣٢ : ١٣٥ .

الاسميه لجذب صغار المدخرين للمساهمة فى هذه الشركات ، كما استحدث القانون نوعا جديدا من الشركات فى مصر هو الشركات ذات المسئولية المحدودة ليلائم احتياجات المشروعات المتوسطة [٤٨] .

الا ان تجاوب رجال الاعمال مع السياسة المعلنة من حكومة الثورة لم يحقق النتائج المأمولة و لم يؤدى الى التنمية الاقتصادية المرجوة ؛ فتحولت الثروات التى وجدت الملكية الزراعية مقيدة الى العقارات الثابتة بدلا من الصناعة .

◆ الفترة الثانية : – مرحلة الرأسمالية الموجهة والممتدة خلال الفترة من (١٩٥٥ – ١٩٦١)

كشفت الاوضاع الاقتصادية القائمه فى السنوات الاولى التى تلت قيام الثورة عن قصور رأس المال عن الاسهام فى التنمية الاقتصادية مساهمة فعالة؛فقررت حكومة الثورة ضرورة أزدياد دور الدولة فى النشاط الاقتصادى، وأهمية التدخل للتوجيه والضغط على القطاع الخاص لكى يحقق أهداف التنمية [٤٩]؛ فأنشئت لجنة التخطيط القومى بالقانون رقم ١٤٣ فى مارس ١٩٥٥،وألحقت برئاسة مجلس الوزراء وتختص بوضع خطة قومية شاملة للنهوض الاقتصادى والاجتماعى فى الدولة،وتوجه اليها جميع الجهود القومية من حكومية وغير حكومية وذلك فى برامج ومشروعات منسقة ومدروسة ،وأنشأت أول شركة مصرية مساهمة للقيام باعمال التجارة الخارجية – شركة مصر للتجارة الخارجية– فى عام ١٩٥٥م[٥٠] .

وفى عام ١٩٥٦صدر الدستور المؤقت والذى نص على ضرورة ان ينظم الاقتصاد القومى وفقا لخطط مرسومة تراعى فيها مبادىء العدالة الاجتماعية وتهدف الى تنمية الانتاج ورفع مستوى المعيشة، وأنضمت مصر إلى اتفاقية الجدول الموحد للتعريفة الجمركية لدول جامعة الدول العربية بموجب القرار الجمهورى رقم ١٧٢ لسنة ١٩٥٦,وأنشأت الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية المسؤلة عن اقامة المعارض التجارية فى الداخل والخارج, وفى عام١٩٥٧ صدر القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٥٧ الذى قصر مزاولة أعمال الوكالة

(٤٨) د. حامد عبد المجيد دراز،السياسات المالية ، المرجع السابق ، ص ١٣١ : ١٣٢ .

(٤٩) كان تجاوب رجال الاعمال عكسيا لكل ما بذلته الحكومة من جهود ،والذى قابل زياده الدوله فى الاستثمارات العامه بتخفيض استثماراته باكثر من الزيادة فى الاستثمارات العامة ،مما لغى كل اثر للتركيم الرأسمالى ،وتسببت هذه الظروف فى خلق حلقة مفرغة،فكلما خفض القطاع الخاص من استثماراته كلما ازدادت الضرورة لتدخل الدولة بزياده استثماراتها كلما أدى هذا الى ازدياد مخاوف القطاع الخاص من سياسات الحكومه وازداد تقاعسة وظهرت الحاجة الى المزيد من التدخل الحكومى ،لمزيد من التفاصيل حول تطور حجم الاستثمارات فى القطاعين الخاص والعام خلال الفترة من ١٩٥٠ - ١٩٥٦ راجع : د. حامد عبد المجيد دراز ،السياسات المالية ،المرجع السابق،ص ١٣٦ : ١٣٨ .

(٥٠) تتولى شركه مصر للتجارة الخارجية القيام بجميع عمليات التجارة الخارجية والداخلية والتجارة الدولية العابرة والمناطق الحرة ،وما يتعلق بذلك جميعه من عمليات الوكالة التجارية والتوزيع والانتاج والتحضير والتجهيز للصناعة وإنشاء وإدارة الاسواق الحرة ومحلات البيع بالعملات الاجنبيه والمصرية داخل مصر ، وتزويد المنشآت السياحية والفندقية بإحتياجاتها من السلع المستوردة والمحلية ، وتوفير احتياجات أعضاء السلك الدبلوماسى والقنصلى والخبراء الاجانب وتموين السفن البحرية ، وتصدير السلع المحلية للخارج وتجارة الترانزيت بالمناطق الحرة وإقامة المعارض الدولية فى الخارج للسلع المصرية ، كما يجوز للشركة أن تساهم أو تشترك بأى وجه من الوجوه أو تكون لها مصلحة مع جهات أخرى محلية أو أجنبيه بما يخدم نشاطها ، ووفقاً لاحكام قانون شركات قطاع الاعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ تحولت الى شركة تابعة للشركة القابضة المصرية للتجارة الدولية ، ثم نقلت تبعيتها الى الشركة القابضة للنقل البرى بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٧ لسنة ١٩٩٣ ، والتى عدل إسمها من الشركة القابضة للنقل البرى الى الشركة المصرية للنقل والخدمات والتجارة (شركة مساهمة قابضة مصرية) طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء ووزير قطاع الاعمال العام رئيس الجمعية العامة للشركة القابضة الاخيرة رقم ١٩ لسنة ١٩٩٣ الصادر بتاريخ ١٩٩٣/٥/١٥- ثم تم نقل التبعية للشركة القابضة للقطن والتجارة الدولية بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٩٩ لسنة ٢٠٠٠ ثم تم نقل تبعية الشركة للشركة القابضة للنقل البحرى والبرى بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٧ لسنة٢٠٠٨ انظر:

-http://www.misr-ft.com/.1/1/2015

التجارية على الافراد والشركات المصرية ، وأنشات الهيئة العامة لتنمية الصادرات [٥١].

كما شهد عام ١٩٥٧ مجموعة من الاحداث السياسية التى مثلت نقطة تحول بارزة فى دور الدولة فى النشاط الاقتصادى خاصه بعد تاميم قناه السويس وما أعقبة من العدوان الثلاثى على مصر ،فبدأت الحكومة سلسلة من التدخلات كرد فعل سياسى للعدوان من أبرزها فرض الحراسة على كافة ممتلكات الرعايا الانجليز والفرنسيين المقيمين فى مصر، وتبع ذلك صدور قوانين التمصير ،والتى تم بمقتضاها تمصير معظم الشركات الاجنبية [٥٢]، وكان لكل هذه الاحداث أثرها الكبير فى تضخيم حجم القطاع العام فى ظل أفتقاد الاجهزة الحكومية التقليدية للكفاءة اللازمة لإدارة مثل هذه المشروعات على أسس أقتصادية سليمه؛فأنشأت المؤسسة الاقتصادية ،ومؤسسة النصر ،ومؤسسة مصر، والهيئة العامة لبرامج السنوات الخمس الصناعية،بهدف إدارة وتوجيه الشركات الممصرة وكافة المشروعات المملوكة كليا او جزئيا للدولة ادارة اقتصادية سليمة [٥٣].

وأتخذت الدولة مجموعة من الإجراءات التى أستهدفت إعادة تنظيم الأجهزة التخطيطية فى الدولة تنفيذا لدستور ١٩٥٦، وذلك من خلال قرارين جمهورين تمثل الاول فى القرار الجمهورى رقم ٧٨ لسنه ١٩٥٧ وبمقتضى هذا القرار تكونت هيئتان هما المجلس الأعلى للتخطيط ولجنة التخطيط القومى لرسم سياسة التخطيط القومى للدولة وتحديد الاهداف الاقتصادية والاجتماعية للخطة ومتابعة تنفيذها،وتمثل الثانى فى القرار الجمهورى رقم ٢٦٣ لسنه ١٩٥٧ والذى تم بمقتضاه إدماج المجلس الدائم لتنمية الانتاج القومى والمجلس الدائم للخدمات العامة فى لجنة التخطيط القومى حتى يمكن تنسيق الجهود بينهم [٥٤].

وفى عام ١٩٥٨ صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠١٣ والذى يقضى بتأليف لجان مشتركة فى لجنة التخطيط القومى لإعداد البيانات عن المشروعات التى تمت والجارية والمقترحة فى مختلف الوزارات والهيئات والمؤسسات،ثم أنشىء بكل وزارة مكتب للتخطيط يتبع الوزير مباشرة يكون مهمته الاساسية معاونة جهاز التخطيط فى الحصول على البيانات المطلوبة وتحليل ما يخص الوزارة من برامج ومشروعات واعمال،وصدر القانون رقم ٩ لسنة ١٩٥٩ بشأن تنظيم عمليات الاستيراد والقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٥٩ بشأن تنظيم عمليات التصدير ،وحدث إستقرار نسبى فى الأوضاع السياسية الداخلية[٥٥].

ومن منطلق ان التخطيط فى ذاته يحقق أسرع وأفضل معدل للتنمية الاقتصادية وللتطور الاجتماعى،رأت الحكومة فى ذلك الوقت ان تحقيق اهداف التنمية الاقتصادية يستلزم تخطيطا قوميا شاملا يقوم على اساس التعاون والمشاركه بين مختلف الفئات وبين القطاع الخاص والعام، ويتناول كافة قطاعات الاقتصاد القومى ويعمل على تنميتها بما يكفل تحقيق الاهداف،وعلى ان يتولى القطاع

(٥١) د. حسين عمر ، مبادىء التخطيط الاقتصادى والتخطيط التأشيرى فى نظام الاقتصاد الحر ، دار الفكر العربى ،الطبعة الاولى ، القاهرة ، ١٩٨٨ ، ص ٣٣ .

(٥٢) د. أحمد جامع ، لمذاهب الاشتراكية ،دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٦٩،ص ٣٩٧: ٣٤٠ .

(٥٣) د. حامد عبد المجيد دراز ، السياسات المالية ، طبعة ٢٠٠٢، مرجع سبق ذكرة ، ص ١٣٩ : ١٤٠ .

(٥٤) د. حمدية زهران ، التخطيط الاقتصادى : الفكر ، النظرية ، التطبيق ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٨٣ ، ص٢١٥ .

(٥٥) د. حسين عمر ، مبادىء التخطيط الاقتصادى والتخطيط التأشيرى فى نظام الاقتصاد الحر، مرجع سبق ذكره ، ص ٣٥:٣٤ .

الخاص الجزء الاكبر من تنفيذ الخطة إيمانا من الحكومه بان الاقتصاد القومى لايمكن ان ينمو او يزدهر الا فى ظل النظام الرأسمالى الحر،ومن هنا كان التوجه نحو إعداد الخطط القومية الشاملة ؛فصدر قرار رئيس الجمهورية رقم (٤٢٦) فى مارس ١٩٦٠ بشأن التصديق على مشروع الخطة العامة للدولة فى إطار خطة طويلة الاجل مدتها عشر سنوات (١٩٦٠ – ١٩٧٠) تقسم الى خطتين خمسيتين الاولى خلال الفترة (١٩٦٠/١٩٦١– ١٩٦٤/١٩٦٥) والثانية خلال الفترة (١٩٦٥ /١٩٦٦ – ١٩٦٩/١٩٧٠) [٥٦].

وبناء على ذلك تم البدء فى تنفيذ الخطة الخمسية الاولى للتنمية الاقتصادية والاجتماعية فى يوليو ١٩٦٠ مستهدفة زيادة الدخل القومى بنسبة ٤٠% من سنه الاساس (١٩٦٠ / ١٩٦١) وعلى ان يتم تنفيذها بمعاونة كلا من القطاعين الخاص والعام،حيث خصصت الخطة الخمسية جزءا كبيرا من مشروعاتها واستثماراتها للقطاع الخاص الضخم فى ذلك الوقت [٥٧].

وتمثل الهدف الاقتصادى للخطة فى تحقيق النمو السريع للأقتصاد القومى،فى حين تمثل الهدف الاجتماعى فى رفع مستوى معيشة أفراد المجتمع،وتوفير فرص عمل لهم وتقليل التفاوت بينهم فى توزيع الثروات والدخول[٥٨].

ولتحقيق أهداف الخطة أصدرت الحكومة القانون رقم ٢٦٥ لسنة ١٩٦٠ بشأن إعفاء ناتج إستثمار أموال المؤسسات العامة التى تمارس نشاطا تجاريا او صناعيا او زراعيا او ماليا من الخضوع للضرائب المقررة بمقتضى القانون رقم ١٤ لسنه ١٩٣٩،ويسرى هذا الاعفاء بالتبعية على الضريبة على الارباح التجارية والصناعية وعلى الضريبة على إيرادات رؤوس الاموال المنقولة بالنسبة لناتج ما تمتلكة المؤسسة العامة من أسهم وسندات وسلفيات ، ثم صدر القانون رقم ١٣٤ لسنه ١٩٦٠ فقصر إعفاء المؤسسات العامة على الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية فقط دون الاعفاء من الضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المنقولة [٥٩].

وأحتلت الصناعات الزراعية كالصناعات الغذائية والنسيجية والملابس فى تلك الفترة موقع الصدارة على حساب غيرها من الصناعات كالصناعات المعدنية والهندسية و ....والخ [٦٠]؛ فقامت الدولة بإنشاء مكاتب فى عام١٩٦٠م لتسويق وتصدير الحاصلات الزراعية (البصل, البطاطس,الارز,الفول السودانى والسمسم,الخضر والفواكه والزهور,الموالح, الكتان, الثوم,الخضر المجففة,النباتات الطبية)،كما أنشات الدولة لجنة القطن المصرية (المؤسسة المصرية العامة للقطن) المختصة بدعم محصول القطن وتسويقه فى الاسواق الخارجية فى عام ١٩٦١،وانشأت المؤسسة المصرية العامة للتجارة الخارجية عام ١٩٦١ لتتولى أعمال التصدير[٦١]،كما حدث تطور نوعى فى بعض الصناعات الوسيطة مثل الصناعات الكميائية خاصه المرتبطة بالزراعة كالاسمدة والمبيدات والورق

(٥٦) سلطان أبو على ، التخطيط الاقتصادى وأساليبة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٣ ، ص٢٠.
(٥٧) د. حامد عبد المجيد دراز،السياسات المالية ، طبعة عام ٢٠٠٢، مرجع سبق ذكره ،ص١٤١.
(٥٨) د. عبد المنعم رياض ،موسوعة مصر الحديثة ، المجلد الثانى، الاقتصاد ،الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢، ص٥٧.
(٥٩) د. حامد عبد المجيد دراز ، السياسات المالية ، طبعة عام ٢٠٠٢، مرجع سبق ذكره ، ص١٦٢ : ١٦٣.
(٦٠) د.رجاء عبد الرسول ، السياسات السعرية والدخلية الزراعية ،مذكرة داخلية رقم (١٦٨) ، معهد التخطيط القومى،القاهرة ، يونيو ١٩٧١ ، ص ٣٦ : ٣٩ .
(٦١) د.حسن أحمد توفيق ، التجارة الخارجية : دراسة تطبيقية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٥ ، ص ٩٣ .

وتكرير البترول والتعدين،بالاضافة الى الكحول والمنظفات والغازات السائلة والاسمنت والزجاج ومواد البناء ،اما الصناعات الانتاجية او الرأسمالية فقد أحتلت مرتبة متدنية فى الاقتصاد القومى[٦٢] .

الا ان النتائج المحققة بعد انتهاء السنة الاولى من سنوات الخطة الخمسية الاولى لم تكن مرضية لحكومة الثورة والتى رأت انها أبتعدت كثيرا عن النتائج المرجوه من الخطة ، كما أثبتت إنخفاض كفاءة القطاع الخاص فى تنفيذ الخطة؛فنتج عن ذلك ان تبنت الدوله سياسات اقتصادية مختلفة عن سابقتها مع بداية السنة الثانية من الخطة.

◆ الفترة الثالثة :- فترة التخطيط القومى الشامل والممتدة خلال الفترة من (١٩٦١: ١٩٧٣)

أوضحت نتائج السنة الاولى من سنوات الخطة الخمسية الاولى ان كفاءة تنفيذ الخطة تتطلب نقل ملكية أدوات الانتاج فى الصناعات الرئيسية من القطاع الخاص الى القطاع العام،وكانت الفكرة وراء إنشاء القطاع العام ان المشروعات العامة يمكنها ان تصنع منتجات عالية الجودة بأسعار منخفضة ومن ثم تضمن توافر السلع والخدمات والوظائف للمواطنين .

وعجلت الاحداث السياسية بتنفيذ هذا القرار والدخول فى تلك المرحلة ، حتى شهدت البلاد قمه التغيير الجذرى فى الهيكل التنظيمى للأقتصاد المصرى بصدور قوانين يوليو الاشتراكية تباعا خلال الفترة من عام ١٩٦١ وحتى عام ١٩٦٣ لتقضى بنقل ملكية وسائل الانتاج الرئيسية فى الاقتصاد القومى ومكاتب ومؤسسات التجارة الخارجية المملوكة للأجانب والمصريين الى القطاع العام وهى المعروفة بقوانين التاميم ؛ ونتج عن هذه القوانين العديده ان تحولت المئات من شركات القطاع الخاص الى الملكية العامة، وفى تلك الفترة صدر ميثاق العمل الوطنى فى يوليو ١٩٦٢ الذى حدد بصورة قاطعة حتمية الحل الاشتراكى؛ ولتحقيق ذلك فقد رسم الميثاق نطاق القطاع العام بحيث يحتوى على كافة الهياكل الرئيسية لعملية الانتاج والتى تشمل كافة المرافق العامة والبنوك وشركات التأمين،وغالبية الصناعات الثقيلة والمتوسطة والتعدينية وجزء من الصناعات الخفيفة التى تمكنة من التوجه لصالح الشعب [٦٣] .

وازداد حجم القطاع العام بصورة كبيرة بتطبيق نظام تصفية الحراسات فى مارس ١٩٦٤[٦٤]،اذ بمقتضى هذا النظام تم نقل عددا كبيرا من المشروعات للقطاع العام،ليشمل بذلك قطاعا عريضا ومتنوعا من الشركات والانشطة بهدف إحكام سيطرة الدولة على النشاط الاقتصادى[٦٥].

([٦٢]) روبرت مابرو وسمير رضوان ، التصنيع فى مصر فى السياسة والاداء (١٩٣٩ -١٩٧٣)، ترجمة صليب بطرس ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨١ ، ص ١٣٥ :١٣٩ .

([٦٣]) د. حامد عبد المجيد دراز ، السياسات المالية ،طبعة عام ٢٠٠٢ ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٤ : ١٢٥ ، ص ١٤٦.

([٦٤]) د. فؤاد مرسى ، مصير القطاع العام فى مصر : دراسة فى إخضاع الرأسمالية الدولية لرأسمال المحلى والأجنبى ، مرجع سبق ذكره ،ص ١٨ .

([٦٥]) صدرت تباعا العديد من القوانين والقرارات لتنظيم عمل القطاع العام وتحديد مسئولياته وكان من أهمها قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنه ١٩٦١ بانشاء المجلس الاعلى للمؤسسات العامة ، وقانون المؤسسات العامة رقم ٦٠ لسنه ١٩٦٣ الذى ألغى القانون رقم ٢٦٥ لسنه ١٩٦٠ بما أشتمل علية من تعديل بالقانون رقم ١٣٤ لسنه ١٩٦٠ ليعود بالمؤسسات العامة الى وضعها الاول من حيث إعفاء ناتج الاستثمار وما يؤول اليها من مكافأت مجلس الادارة من كافة الضرائب المقررة ، الا ان هذا النص لم يطبق وحذف بأثر رجعى بصدور القانون رقم ٩٤ لسنه ١٩٦٣ الذى أخضع المؤسسات العامة لجميع الضرائب التى تخضع لها المنشآت والشركات الخاصة ، واستمر إخضاع شركات القطاع العام لكافة القوانين الضريبية المقررة بمقتضى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ و الحفاظ على الصيغة المستخدمة على الشركات الخاصة قبل تأميمها، ثم توالت التعديلات على قانون الموسسات العامة وشركات القطاع العام فصدر القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإعادة تنظيم القطاع العام فى وحدات عامة قابضة كبيرة وشركات تابعة ، وكان خالياً من اى اعفاء للمؤسسات العامة من الضرائب المقررة بمقتضى القانون رقم ١٤ لسنه ١٩٣٩ ،

وخضعت تجارة الاستيراد بأكملها و٧٥ % من تجارة التصدير الى القطاع العام تحقيقا لرقابة الدولة الكاملة على التجارة الخارجية ؛حيث أممت الحكومة عددا كبيرا من الشركات التجارية وقصرت عمليات الوكالات التجارية والاستيرادعلى شركات القطاع العام ،واصبح حق الاستيراد قاصرا على الشركات المملوكة للحكومة،كما أصبحت الحكومة المساهم الاكبر فى جميع شركات تصدير القطن وألغى التعامل بالأجل وأقفلت بورصة العقود فى الاسكندرية ،وسيطرت اللجنة المصرية للقطن على التجارة الداخلية ،كما سيطرت الحكومة أيضا على سوق الارز ،فى حين ترك مجال تصدير الخضروات والفواكه لعدد من الشركات الخاصة الصغيرة،وأقتصر دور القطاع الخاص على التجارة الداخلية وعلى الملكية الزراعية والعقارية الى جانب تملكة للصناعات الصغيرة وجزء من عمليات البناء والتشيد [٦٦] .

واتبعت الدولة استراتيجية شاملة تهدف للاستحواز على نسبة كبيرة من الفائض الاقتصادى المتولد من الزراعة وتعبئته لاغراض التوسع الصناعى،ومن الملاحظ فى تلك الفترة ان أكثر المحاصيل الزراعية أهمية لأغراض التصدير هى التى خضعت لنظام التسويق التعاونى،والذى هدف الى ضمان تدفق الفائض السلعى من هذه المحاصيل الرئيسية لأغراض التصنيع والتصدير ولعبت الحكومة دورا هاما فى مجال السياسة التسويقية للحاصلات الزراعية خلال تطبيق الخطة الخمسية الاولى،وذلك باعتبارها أحد الأدوات الأساسية فى تنفيذ أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، والحصول على فائض الانتاج الزراعى لتوزيعة على سكان الحضر بأسعار تتناسب ومستويات دخولهم مع ضمان توفير المواد الخام الزراعية اللازمة للصناعة ،وتباين شكل ودور وحجم التدخل الحكومى فى السياسة التسويقية لبعض المحاصيل الزراعية حسب نوع المحصول وأهميتة ،من سيطرة كاملة من قبل الدولة الى سيطرة جزئية الى تسويق تعاونى،مع وجود سوق حرة لبعض السلع الزراعية، وأصبحت الحكومة المشترى الرئيسى للمحاصيل الأساسية والمصدر الأساسى لإمداد الفلاحين بمستلزمات الانتاج من خلال الجمعيات التعاونية الزراعية [٦٧].

وأخذ بنظام التوريد الاجبارى لبعض المحاصيل الزراعية لضمان تدفق الحبوب الغذائية وخصوصا القمح لتوفير احتياجات الغذاء ، وتصدير محصولى الأرز والبصل باعتبارهما المحصولين

ثم استبدل بالقانون رقم ٦٠ لسنه ١٩٧١ فعاد مرة أخرى الى اعفاء المؤسسة العامة القابضة من كافة الضرائب المقررة على ما يؤول اليها من توزيعات من ارباح الوحدات الاقتصادية التابعة لها ،وتحول بموجبه القطاع العام الى مؤسسات عامة متخصصة وكل مؤسسة كانت مسئولة عن مجال معين من مجالات الانتاج وتتبعها شركات عامة تأخذ على عاتقها القيام بالنشاط الاقتصادى ، واقتصر دور المؤسسات على التخطيط والمراقبة وتقييم أداء الشركات التابعة لها دون التدخل فى نشاطها ، ثم صدر القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٧٥ لينص على الغاء المؤسسات العامة وينشىء بدلا منها المجالس العليا للقطاعات ، ثم صدر القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ الذى الغى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ والقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٧٥ واستبدل المجالس العليا للقطاعات بما أسماه " هيئات القطاع العام "، ثم صدر القانون رقم ٣٠٢ لسنه ١٩٩١ الذى قسم القطاع العام الى ثلاثه انواع : الشركات القابضة وتحل محل هيئات القطاع العام ،والشركات التابعة وتحل محل الشركات التى كانت تشرف عليها هيئات القطاع العام ، واطلق عليها اسم شركات قطاع الاعمال العام على ان تتخذ جميعها الشكل القانونى للشركات المساهمة وتخضع للقانون ٢٠٣ لسنه ١٩٩١ ، وشركات القطاع العام وهى الهيئات والشركات الخاضعة للقانون رقم ٩٧ لسنه ١٩٨٣ كهيئة الانتاج الحربى وهيئة قناه السويس .

لمزيد من التفاصيل حول نشأه القطاع العام وتطوره أنظر :- د. حامد عبد المجيد دراز ، السياسات المالية ، طبعة ٢٠٠٢ ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٨: ١٨٩ .

([٦٦]) محمد جابر ، تحليل آثار برنامج اصلاح السياسة التجارية على نمو الانتاج الصناعى والصادرات الصناعية فى مصر،مرجع سبق ذكره ، ص ١٦ .

([٦٧]) د.احمد حسن ابراهيم ،أثر السياسات الزراعية فى الاقتصاد السياسى وتوزيع الدخل ،الهيئة المصرية العامه للكتاب ،القاهرة ، ١٩٩٩ ، ص ٣٤٤ .

التصديرين الرئيسين بعد القطن لضمان حصيلة البلاد من النقد الاجنبى؛حيث كان التوريد الاجبارى فى ذلك الوقت وسيلة الدولة للحصول على النقد الاجنبى لتمويل مشروعات التنمية الصناعية فى الخطة الخمسية الاولى،وضرورة لضمان تعبئة الناتج الزراعى وتوجيهه بما يخدم سياسة الدولة التنموية ، ومواجهه نقص التمويل الخارجى من خلال زيادة الصادرات الزراعية التى كانت تمثل القسم الاعظم من الصادرات آنذاك فى ظل سيطرة القطاع الخاص على ٩٥% من الانتاج الزراعى [٦٨] .

وتدخلت الدولة بشكل مباشر فى إعادة هيكلة قطاع الزراعة والصناعة والتجارة الخارجية بما يدعم استراتيجية الاحلال محل الواردات المتبعة فى تلك الفترة،وفى تنظيم وادارة قطاع التجارة الخارجية مستهدفة فى الاصل الحد من الواردات الكمالية وترشيد استخدام النقد الاجنبى وتنمية الصادرات ؛ فطبقت بعض الإجراءات التنظيمية فى مجال المعاملات الخارجية مثل نظم حصص وتراخيص الاستيراد ومنح علاوات تشجيعية لبعض انواع الصادرات،كما قامت الدولة بزيادة الضرائب الجمركية على الواردات وتم حظر الاستيراد من منطقة الاسترلينى ،وأعطيت أولوية الاستيراد للسلع الضرورية للحد من ارتفاع نفقات المعيشة وللسلع الانتاجية لدعم محاولات التنمية ،وأقتصر التصدير على بعض أجهزة القطاع العام،وقصر التعامل مع بعض الاسواق الخارجية على بعض الشركات المحددة ،وزادت واردات السلع الرأسمالية والاسلحة والذخيرة وانخفضت الصادرات وارتفع عجز الميزان التجارى،وصاحب تطبيق الخطة الخمسية الاولى وجود عجز كبير فى ميزان العمليات الجارية والذى يرجع أساسا الى زيادة الواردات بمعدلات مرتفعة مع عدم زيادة الصادرات الا بمعدلات ضعيفة [٦٩] .

وترتب على التحول من النظام الرأسمالى الى النظام الاشتراكى والملكية العامة لوسائل الانتاج حدوث تغيرات عدة فى الهيكل التنظيمى لقطاع التجارة الخارجية وفى السياسة الجمركية للدولة [٧٠]،ومع حركة التصنيع المتزايدة فى ظل تصاعد حدة أزمة النقد الأجنبى،اتجهت الدولة نحو تقييد التجارة الخارجية،وتعددت أدوات الحماية واتسع نطاقها وتشابكت مع تعدد الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التى تخدمها ؛ فتم تعديل التعريفة الجمركية بالقرار الجمهورى رقم ١٩٥٣ لسنة ١٩٦١م وبدأ العمل بها إعتبارا من ١٩٦٢/١/١,وفيها أدمجت كافة الضرائب والرسوم الجمركية المفروضة على الواردات فى ضريبة واحدة سميت ضريبة الوارد،وكذلك أدمجت كافة الضرائب والرسوم المفروضة على الصادرات فى ضريبة واحدة سميت ضريبة الصادر [٧١].

وأعتمد الأساس القيمى فى فرض الضريبة الجمركية مع تطبيق الأساس النوعى لبعض السلع على سبيل الاستثناء،بالاضافة إلى تخفيض او إعفاء المواد الأولية والآلات والمعدات الصناعية والسلع التموينية من الضريبة الجمركية ،ورفع الضرائب الجمركية على المنتجات الأجنبية التى لها

([٦٨]) د.فؤاد مرسى ، الانفتاح الاقتصادى ، دار الثقافة الجديدة ، القاهرة ، ١٩٧٦ ، ص٢٩ .

([٦٩]) د. شوقى حبيب ، تطور الهيكل التنظيمى لأجهزة التجارة الخارجية فى جمهورية مصر العربية ، مؤتمر التجارة الخارجية فى الفترة من ١٤ : ١٧ مارس ١٩٧٦ ، كلية التجارة ، جامعة عين شمس ، ص ٨ : ١٣.

([٧٠]) د. صلاح زين الدين ، تحرير الاقتصاد المصرى ومستقبل التخطيط فى مصر ، المؤتمر السادس عشر للأقتصاديين المصريين ، الجمعية المصرية للأقتصاد السياسى والتشريع والاحصاء ، القاهرة ، ١٩٩٣ ، ص٥٣ .

([٧١]) د.حسن أحمد توفيق ، التجارة الخارجية : دراسة تطبيقية ، مرجع سبق ذكره ، ص ٩٥ : ١٠٨ .

مثيل محلى (١٠٠%-٥٥٠%) فى بعض الحالات ؛وبذلك عكس هيكل التعريفة الجمركية خطة التنمية الاقتصادية المتبعة فى تلك الفترة والتى أستهدفت تنويع القاعدة الصناعية ، ودفع الانتاج فى عديد من الصناعات الوسيطة والرأسمالية ؛ حيث تميزت تلك الفترة بان أهتمام الدولة كان مركزا على صناعات بدائل الواردات ؛ فأنطوى هيكل التعريفة على سياسة جمركية تسعى الى تشجيع صناعات بدائل الواردات وحمايتها من المنافسة الأجنبية بهدف تحقيق وفر فى العملة الأجنبية ، الأمر الذى ساهم بشكل إيجابى فى علاج العجز فى ميزان المدفوعات ، بالاضافة الى تنمية النشاط الصناعى وخلق فرص عمل جديدة،من خلال تعريفة جمركية عالية على السلع النهائية المستوردة ،فى حين خضعت الواردات من السلع الغذائية وبعض مستلزمات الانتاج والمواد الخام والسلع الوسيطة لضرائب جمركية منخفضة للغاية ؛مما أدى تلقائيا الى تخفيض تكلفة الانتاج ومن ثم زيادة ربحية الانتاج المحلى،ومن جهه أخرى لم تعطى الدولة أهمية تذكر للصناعات التصديرية سواء من حيث الاستثمارات الموجهه اليها او من حيث الحوافز اللازمة لتطوير هذا القطاع ، ولم يتلقى نشاط الصادرات بصفة عامة التشجيع الكافى خلال تلك الفترة ، واحتل هدف تنمية الصادرات مكانا ثانويا فى ظل غياب استراتيجية واضحة لتنميته فى الاجل الطويل ؛وكان لتلك التطورات أثارا عميقة على القدرة التصديرية بصفة خاصة وعلى هيكل التجارة الخارجية بصفة عامه ، ساهم فى تعميقها هيكل الانتاج الزراعى واتساع الاختلال الهيكلى بين مختلف القطاعات الانتاجية ،حيث عجزت الطاقات الانتاجية المحلية على مقابلة الزيادة فى الطلب المحلى المتولد عن ارتفاع الدخول فى القطاعات الخدمية ، الأمر الذى أدى الى تصاعد معدل التضخم المحلى من جهة والى ارتفاع معدلات الاستيراد بمعدل أكبر مما كان مخطط لها، وظهر بصورة واضحة العجز الكبير فى الميزان التجارى،فلجأت الدولة الى فرض نظام تراخيص الاستيراد الى جانب التعريفة الجمركية ليؤكد عملية تقييد الواردات،وتم قصر عمليات الاستيراد ومن ثم الحصول على التراخيص على الشركات التى يعهد اليها بهذا النشاط [٧٢] .

وتقدمت مصر فى عام ١٩٦٢بطلب الانضمام الى اتفاقية الجات،وطبق اعلان الانضمام المؤقت فى ١٣ نوفمبر ١٩٦٢، **حيث تراءت عدة اعتبارات للحكومة المصرية فى ذلك الوقت جعلتها تسعى للانضمام للجات كان من أهمها** [٧٣]:-

- تزايد أهمية التجارة الخارجية للدول المنضمة لاتفاقية الجات ،والتى اصبحت تمثل حوالى ٩٠% من التجارة العالمية .
- الاستفادة من الاحكام المنصوص عليها فى المادة ١٨ من الاتفاقية ،والتى تقرر حاجة الدول النامية الى تطبيق بعض القيود الكمية اللازمة لاحتياجات التنمية .
- تمشى اتفاق مصر مع صندوق النقد الدولى على برنامج التثبيت النقدى مع احكام المادة ١٥٥ من الاتفاقية .
- قيام الحكومة باستكمال تطوير تعريفتها الجمركية مع مستلزمات التنمية

(٧٢) محمد عبد الفتاح الكفراوى ، دور السياسة التجارية فى رفع معدلات الصادرات فى جمهوريه مصر العربية خلال الفترة من ١٩٦٠ – ١٩٩٠ ، مرجع سبق ذكره ، ص ٤٠ :٤٢ .

(٧٣) عاطف السيد، الجات والعالم الثالث (دراسة تقويمية للجات وإستراتيجية المواجهة) ، مجموعة النيل العربية، القاهرة ، ٢٠٠٢ ، ص ١٨ .

الاقتصادية،فضلا عن سيطرتها على عمليات التجارة الخارجية .

وصدر قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣م الخاص بتنظيم عمل الجمارك المصرية،والقانون رقم ٩٥لسنة ١٩٦٣ الذى قصر حق الاستيراد على بعض أجهزة القطاع العام،وانضمت مصر الى اتفاقية السوق العربية المشتركة مع الاردن والعراق وسوريا والكويت عام ١٩٦٤ بموجب اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية الموقعة فى عام ١٩٥٦ والتى تعد واحدة من اهم الاتفاقيات على المستوى الاقليمى(٧٤) .

وبحلول عام ١٩٦٥ تبين ان الخطة الخمسية الاولى قد واجهت بعض المشاكل والصعوبات التى حالت دون تحقيق ما كان مستهدفا منها بالكامل،وتبين انه من الصعب ان يتم تحقيق أهداف هذه الخطة كاملة خلال خمس سنوات،ورأى المسئولين فى ذلك الوقت ان تستكمل اهداف الخطة الخمسية الاولى اولا قبل البدء فى تنفيذ الخطة الثانية،وأستقر الرأى على إعداد خطة ثلاثية (١٩٦٨/٦٧ – ٦٩/ ١٩٧٠) سميت بخطة الانجاز(٧٥) ؛ ونتج عن ذلك تأجيل تنفيذ الخطة الخمسية الثانية والتى كان مقرر لها ان ان تبدأ فى الفترة (٦٥ / ١٩٦٦– ٦٩ /١٩٧٠) باعتبارها تمثل الحلقة الثانية من الخطة طويلة الاجل للسنوات العشر (١٩٦٠– ١٩٧٠)،ثم حالت الظروف السياسية التى واجهتها البلاد فى تلك الفترة والتى انتهت بنكسة يونيو ١٩٦٧ دون تنفيذ خطة الانجاز وأخذ التخطيط يتراجع؛وذلك بسبب تعبئة الموارد الاقتصادية لمواجهة ظروف إقتصاديات الحرب،واستمرت الدولة فى وضع خطط سنوية بدأ من عام ١٩٦٧ وحتى عام ١٩٧٢/١٩٧١ كانت أشبهة ما تكون بالبرامج السنوية التى لاتخرج فى الواقع عن الموازنات العامة للدولة مع بعض تفصيلات عن المشروعات المزمع إقامتها خلال السنه محل الخطة (٧٦).

وصدر قرار عام ١٩٦٦ بالاخذ بالتخصيص السلعى والجغرافى تم بمقتضاه قصر التعامل مع بعض الاسواق على بعض الشركات المحددة،وذلك بهدف تنظيم العمل بين شركات التجارة ،وقد صاحب ذلك تركيز وتقييد التصدير فى بعض أجهزة القطاع العام دون بقية الاجهزة الاخرى بدأ من عام ١٩٦٧؛ حيث تم تركيز تصدير السلع المصنعة فى مؤسسة التجارة والشركات التابعة لها؛وذلك لتلافى العيوب الناجمة عن تعدد الأجهزة التى تمارس عملية التصدير والاستيراد وخاصه فيما يتعلق بتخطيط التجارة الخارجية (٧٧) .

وفى تلك الفترة برز دور مصر فى اتفاقية الجات من خلال جولة كيندى (١٩٦٣–١٩٦٧) والتى قدمت فيها مصر بعض الالتزامات المتعلقة بتثبيت التعريفة الجمركية،وحاولت الدفاع عن القيود غير الجمركية باستعمال بعض بنود الحماية التى

(٧٤) للمزيد عن العمل العربى المشترك, انظر:
- طه عبد العليم طه , وأخرون,آليات التكامل الاقتصادى العربى, معهد البحوث والدراسات العربية, القاهرة, ١٩٩٣.
- محمد محمود الإمام, العمل الاقتصادى العربى المشترك, ابعاده وتطوره, معهد البحوث والدراسات العربية, القاهرة,٢٠٠١.

(٧٥) د. طلعت الدمرداش ، التخطيط فى ظل آليات السوق ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ص٢٥٩ .

(٧٦) د. محمد عبد المنعم وأخرون ، تقييم تجربة التخطيط فى جمهورية مصر العربية ، معهد التخطيط القومى ، مذكرة رقم (١٠٧٣) ، القاهرة ، سبتمبر ١٩٧٤ ، ص٥٥ .

(٧٧) محمد عبد الفتاح الكفراوى ، دور السياسة التجارية فى رفع معدلات الصادرات فى جمهوريه مصر العربية خلال الفترة من ١٩٦٠ – ١٩٩٠ ، مرجع سبق ذكره ، ص ٣٦ .

تنص عليها الاتفاقية،بهدف حماية الصناعة الناشئة وتخفيض العبء على ميزان المدفوعات [٧٨] .

وعلى الرغم من ذلك لم تتمكن الدولة من السيطره بشكل كامل على قطاع التجارة الخارجية نظراً لضعف خبرتها وتخبط رؤيتها فى هذا المجال،ولم يستطع القطاع العام وحده القيام بأعباء التجارة الخارجية خاصة فى ظل تزايد اعداد السكان وضعف موارد النقد الأجنبى،فأنشأت الدولة جهاز التجارة الخارجية فى عام ١٩٦٧,ووقعت مصر برتوكول الانضمام النهائى للجات وأصبحت عضوا كاملا فى الجات بحلول عام ١٩٧٠،وذلك بعد مفاوضات استغرقت ٨ سنوات منذ عام ١٩٦٢،واعتبرت مصر طرفا متعاقدا اعتبارا من ٢٧ مايو ١٩٧٠،وفى ضوء ذلك وافقت مصر على ربط وتخفيض فئات الرسوم الجمركية على ٢٥٩ بندا من بنود وارداتها فى الوقت الذى تمتعت فية الصادرات المصرية بمزايا جمركية من الدول الاخرى اعضاء الجات والتى بلغ عددها ٦١٤٠ بندا جمركيا، وقد تزايدت هذه المزايا بمرور الوقت مع تزايد عضوية الجات وانضمام دول جديدة اليها ، كما خضعت للالتزامات التى ترتبت على انضمامها للجات ، وانضمت مصر إلى النظام المعمم للمزايا الأمريكى واليابانى فى عام ١٩٧١،وانشأت الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات فى عام ١٩٧١ لتتولى الرقابة على الصادرات والواردات،واصدار تراخيص الاستيراد والتصدير,وتم إلغاء العمل بنظام التخصيص السلعى والجغرافى للشركات استيراداً وتصديراً واطلاق حرية التصدير لقطاعات الاقتصاد القومى فى عامى ١٩٧١-١٩٧٢ [٧٩] ،وتم توقيع اتفاق تجارى بين مصر والسوق الاوروبية المشتركة فى عام ١٩٧٢ [٨٠] بمقتضاه منحت مصر أفضلية تجارية لمنتجاتها داخل أسواق تلك الدول،كما أنضمت مصر إلى النظام المعمم للمزايا الكندى فى ١٩٧٤[٨١] .

(٧٨) محمد عبد الواحد ، العوامل المؤثرة فى مشكلة التجارة الزراعية من نشأت الجات وحتى بداية جولة أوروجواى ، الندوة القومية الثالثة بعنوان " الاقتصاد المصرى فى مواجهة تحديات منظمة التجارة العالمية" مركز بحوث ودراسات التنمية التكنولوجية ، جامعة حلوان ، القاهرة ، فى الفترة من ٢٢-٢٤مارس ١٩٩٩ ، ص ٣٤٢ .

(٧٩) انظر:
- د .حسن أحمد توفيق, التجارة الخارجية, مرجع سبق ذكره, ص٦٤-١٠٨.
- بنت هانسن, كريم نشاشيبى, انظمة التجارة الخارجية والتنمية الاقتصادية فى مصر, مرجع سبق ذكره, ص١٥, ص٢٩-٣٠.
- مروة شعبان محمد سلامة الجمال, تحليل أثار سياسة تحرير التجارة على الميزان التجارى فى مصر خلال الفترة (١٩٩١-٢٠٠٨) ، مرجع سبق ذكره , ص٤٢-٤٣.
- محمد عبد الفتاح الكفراوى, دور السياسة التجارية فى رفع معدلات الصادرات فى جمهورية مصر العربية خلال الفترة من ١٩٦٠-١٩٩٠, مرجع سبق ذكره ، ص٣٥-٣٧, ص٤٠.

(٨٠) وبمقتضاه حصلت مصر على مزايا وتخفيضات جمركية ثم تم توقيع اتفاق شامل للتعاون الاقتصادى فى ١٩٧٧/١/١٨ ثم تم برتوكول اضافى فى عام ١٩٨٧ بمقتضاه تم الغاء جميع الرسوم الجمركية على واردات مصر من السلع الصناعية فى غضون فترة انتقالية تصل إلى ١٥ عاماً من تاريخ دخول الاتفاقية فى حيز التنفيذ. أما بالنسبة للسلع الزراعية فقد طور الاتحاد الأوربى الامتيازات التى تحصل عليها الصادرات الزراعية المصرية عن طريق زيادة الحصة التصديرية لمصر من السلع الزراعية وبصفة خاصة الخضروات والفواكه . انظر:
- Ministry of Trade & Industry, Egypt and Euro-pean union common history and one future, Eur-opean union unit, Trade agreement sector,Egypt-,p1

(٨١) أنشئ النظام المعمم للمزايا Generalized System of Preferences (G.S.P) فى إطار اللجنة الخاصة المعنية بالافضليات والمنبثقة من مجلس التجارة والتنمية بالانكتاد عام ١٩٧٠ ليصبح منذ ذلك الحين صكا للتعاون الاقتصادى فيما بين البلدان المتقدمة والنامية و بمقتضاه تمنح الدول المتقدمة تفضيلات جمركية تصل إلى حد الإعفاء الجمركى لبعض صادرات الدول النامية، وهو نظام تطوعى أحادى الاتجاه من طرف واحد ممنوح من الدول المتقدمة للدول النامية دون التزام قانونى، لايقوم على مبدأ المعاملة بالمثل حيث لاتحصل الدول المتقدمة على مزايا أو تفضيلات جمركية من الدول النامية فى مقابل ما تمنحه لها من مزايا مشابهة، ولايتضمن شرط عدم التمييز ومن ثم فيمكن لأى دولة مانحة أن تعدل فى معاملتها التمييزية مع أى دولة نامية دون مطالبة باقى الدول النامية بذات المعاملة. وتعتبر كافة الدول المتقدمة تقريبا دول مانحة للنظام المعمم للمزايا. ولكن يعاب على ذلك النظام أنه تطوعى يمنح من جانب الدول المتقدمة بما لايشكل التزاما عليها بالاستمرار فى منحه فضلا عن حقها فى تعديل أو سحب الامتيازات التى تمنحها للدول النامية دون مراجعة من أحد وأن الدول النامية لاتحقق الاستفادة الكاملة من هذا النظام نظرا لتغيره باستمرار فضلا عن ارتباط النظام بقواعد صارمة ومعقدة للمنشأ. كما أنه يتم استخدام هذه النظام كأداة ضغط على الدول النامية لإجبارها على الإلتزام بسياسات تجارية معينة . انظر: وزارة التجارة الصناعية ,قطاع الاتفاقات التجارية، الاتفاقات متعددة الأطراف, النظام المعمم للمزايا

الفتـرة الرابعـة : فتـرة الأنفتـاح الأقتصـادى والممتدة خلال الفترة من(١٩٧٤ :١٩٩٠)

تميزت هذه الفترة بتغير الظروف والاوضاع الاقتصادية التى صاحبت انتهاء حرب اكتوبر ١٩٧٣،وأتجاه الحكومة منذ عام ١٩٧٤ الى محاولة تصحيح مسار الاقتصاد المصرى؛ فبدأت بتقديم الرئيس السادات ورقة أكتوبر عام ١٩٧٤ التى تضمنت الدعوة الى سياسة الانفتاح الاقتصادى وفتح الاقتصاد المصرى أمام رأس المال العربى والاجنبى مع إطلاق الحرية للقطاع الخاص فى مزاولة نشاطة؛من اجل رفع معدل النمو بعدما انخفض لتزايد الانفاق العسكرى نتيجه الحرب[٨٢]،ووجهت السياسة الجمركية نحو تحرير التجارة الخارجية، فتم انشاء أول وزارة للتجارة الخارجية بالقرار الجمهورى رقم ٦١ لعام ١٩٧٤[٨٣] ،والتى تسمي الان بوزارة التجارة والصناعة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة،وصدر القرار الجمهورى رقم ١٧٣ لعام ١٩٧٤ لوضع ضوابط الاستيراد والسماح للقطاع الخاص بالتصدير,والقانون رقم ٢٣٧ لعام ١٩٧٤ لاستكمال أحكام التصدير والاستيراد والنقد, والقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤م والذى سمح بإنشاء المناطق الحرة للقطاع العام والخاص,وتم تعديل القانون رقم ٩٥ لسنه ١٩٦٣ بالقانون رقم ١١٨ لعام ١٩٧٥م بشأن تنظيم الاستيراد والتصدير والسماح للقطاع الخاص بالاستيراد بجانب القطاع العام والسماح للأفراد بالاستيراد للاستخدام الخاص والشخصى ، وكذلك حرية التصدير من قبل القطاع الخاص بجانب القطاع العام[٨٤] ،واستكمل ذلك التشريع بعد ذلك بصدور القرارين الجمهورى رقم ١٣٦ لعام ١٩٧٨ والوزارى رقم ١٥ لعام ١٩٨٠،واللذان اختصا باعطاء الحرية للقطاع الخاص فى الاستيراد من الخارج, والقانون رقم ١٠٥٨ لسنة ١٩٧٥ الذى اتاح للمصريين والاجانب حرية الاستيراد باستثناء ١٨ سلعة استراتيجية وصحية منها القمح اقتصر استيرادها على القطاع العام, وأنشىء مركز تنمية الصادرات فى عام ١٩٧٩ [٨٥].

وعلى الصعيد الدولى كان لمصر دور بارز مرة اخرى فى مفاوضات الجات فى جولة طوكيو خلال الفترة (١٩٧٣-١٩٧٩) والتى تعد اول جولة مفاوضات متعددة الاطراف تشارك فيها مصر بعد انضمامها النهائى للجات ،وكانت مصر هى الدولة العربية الوحيدة التى شاركت فيها،وانضمت مصر الى سبع اتفاقيات من الاتفاقيات التسع التى اسفرت عنها الجولة ،وفى جولة أورجواى استطاع المفاوض المصرى من إضافة الدول الصغيرة كتقسيمة رابعة

http://www.tas.gov.eg/Arabic/Trade%20Agreements/agreements.1/5/2014

(٨٢) احمد السيد النجار ، الاقتصاد المصرى من تجربة يوليو الى نموذج المستقبل ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ، ٢٠٠٢ ، ص ١٧: ٢٠ .

(٨٣) أنشئت وزارة التجارة الخارجية في ١٩٣٤/١٢/٢٠ خلال عهد الملك فؤاد الأول طبقا للمرسوم الملكى رقم ١١، وكانت تسمى مصلحة التجارة والصناعة وتتبع وزارة الخزانة ، وخلال الخمسينيات كان نشاط التجارة الخارجية يدار من قبل وزارة الاقتصاد ، والتى تم تسميتها بعد ذلك وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية فى عام ١٩٧١الى ان صدر قرار رئيس الجمهورية رقم٩٤٤ لسنة١٩٧٣ بدمج وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية فى وزارة الخزانة واطلق عليها وزارة المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية ، ثم صدر قرار رئيس الجمهورية رقم١٠١ لسنة١٩٧٥ بدمج نشاط التجارة الخارجية مع نشاط التجارة الداخلية فى وزارة التجارة وفى ١٩٧٨/١٠ تم دمج نشاط التجارة الخارجية مع نشاط الاقتصاد فى وزارة للاقتصاد والتجارة الخارجية ، ثم تم دمج نشاط التجارة الخارجية والتجارة الداخلية مع وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية فى وزارة التجارة والصناعة فى عام ٢٠٠٤.

(٨٤) بصدور القانون رقم ١١٨ لسنه ١٩٧٥ الغت القوانين ٩ لسنة ١٩٥٩ بشأن تنظيم عمليات الاستيراد ، و٢٠٣ لسنة ١٩٥٩ بشأن تنظيم عمليات التصدير ، و٩٥لسنة ١٩٦٣ بشأن قصر حق الاستيراد على بعض أجهزة القطاع العام .

(٨٥) معهد التخطيط القومى ، إدارة التجارة الخارجية فى ظل سياسات التحرر الاقتصادى ، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية ، ١٩٩٩ ، ص٤٧ .

لـدول الجـات لتصـبح (دولا متقدمـة ، دول ناميـة ،دول اقـل نمـوا ، والـدول الصـغيرة ومنهـا مصـر) ،ومـن مميزات هذا التقسيم ان الـدول الصـغيرة غير ملتزمـه بـنفس الالتزامـات التـى تطبـق علـى الـدول النامية والتى منها كوريا والبرازيل،وانها تحصل على مزايا لاتحصل عليها الدول النامية ،كما قادت مصر موقفا موحدا للدول الافريقية المشتركة فى مفاوضات أورجـواى للحصـول علـى التـزام تنفيـذى مـن الـدول المتقدمة بتعويض الدول الاقل نموا والمستوردة للغذاء مـن الارتفـاع المرتقـب فـى زيـادة فـاتورة الغـذاء المستوردة من العالم المتقدم [٨٦].

وصـدرت تعريفـة جمركيـة جديـدة بموجـب القـرار الجمهورى رقم ٢٠٢ لسنة ١٩٨٠ تضمنت ٤٣ فئة جمركيـة, حيـث تـم اجـراء اصـلاح كامـل لهيكـل التعريفـة الجمركيـة بمـا يحقـق تصـاعد التعريفـه الجمركيـة مـع تزايـد درجـة التصـنيع وذلـك لحمايـة الصناعات المحلية،وعلى الرغم من ذلك فقد ظهرت عـدد مـن المشـاكل منهـا زيـادة عـدد فئـات التعريفـة،وارتفاع معامـل التشـتت فـى معـدلات الضـرائب الجمركيـة مقاسـا بـالانحراف المعيـارى ومـا ترتـب عليهـا مـن حـدوث تشـوهات فـى هياكـل الاسعار [٨٧].

وعقدت الدولـة اتفاقيـة تيسير وتنميـة التبـادل التجـارى مع الدول العربية فى ١٩٨١,حيث تم الانضمام إلى النظـام المعمـم للافضـليات التجاريـة بـين الـدول النامية[٨٨] "Global System of Trade Preferences" (G.S.T.P) فـى عـام١٩٨٢، واتجهـت حصـيلة الضـرائب الجمركيـة نحـو الزيـادة حتى بلغت ٥٦.٣% من هيكل الايرادات الضريبية للدولـة لسـنه ١٩٨٣\١٩٨٤كنتيجـة لزيـادة الـواردات المصـرية خاصـا بعـد فـتح مجـال الاسـتيراد للقطـاع الخـاص فـى منتصـف السـبعينات ، وان سـاهمت الاعفاءات الجمركية الكبيرة فى خفض معدل تزايد حصيلة الضرائب الجمركية بصفة عامة [٨٩].

وتم إنشاء البنك المصرى لتنمية الصادرات فى عام ١٩٨٥م لتمويل الصادرات المصرية وتقديم خدمات التـأمين علـى الصـادرات, وفـى عـام ١٩٨٦ أتبعـت مصر نظام الاستيراد بدون تحويل عملة (الاستيراد مـن المـوارد الذاتيـه) بـدلا مـن نظـام تـراخيص الاسـتيراد ، واصـبح متـاح لاى شـخص لديـة مـوارد بالنقـد الاجنبـى ان يسـتخدمها فـى الاسـتيراد مباشـرا دون الحاجـة للرجـوع للجهـاز المصـرفى،وبذلك تـم الغـاء نظـام حظـر الاسـتيراد بعـد إلغـاء لجـان ترشـيد الاسـتيراد والتـى كانـت تقـوم بإصـدار تـراخيص الاسـتيراد للقطـاع الخـاص ، حيـث تـم إلغـاء نظـام القيود الكمية وحصص الاستيراد الذى كان متبع منذ سياسـة الانفتـاح ، وبـذلك أمكـن للقطـاع الخـاص

---

(٨٦) محمد عبد الواحد ، العوامل المؤثرة فى مشكلة التجارة الزراعية من نشأت الجات وحتى بداية جولة أوروجواى ، الندوة القومية الثالثة بعنـوان " الاقتصـاد المصـرى فـى مواجهـة تحـديات منظمـة التجـارة العالمية" مرجع سبق ذكره، ص ٣٤٢ .

(٨٧) معهد التخطيط القومى ، إدارة التجارة الخارجية فى ظل سياسات التحرر الاقتصادى ، مرجع سبق ذكره ، ص٤٨ .

(٨٨) صدر الإعلان الخاص بإنشاء النظام الشامل للأفضليات التجارية بين الدول النامية فى أكتوبر ١٩٨٢ وفى عام ١٩٨٦ صدر إعلان برازيليا بشأن بدء الجولة الأولى من المفاوضات فى إطار النظام وقد إختتمت هذه الجولة عام ١٩٨٨ وتم فيها تبادل التفضيلات الجمركية. ويعتبر النظام الشامل للأفضليات التجارية معاهدة متعددة الأطراف (٤٣ دولـة عضـو)(الأرجنتين, فيتنـام , ترينـداد , موزمبيق , غانـا, بنجلاديش, ليبيا, سريلانكا,الاكوادور ,الكاميرون , تنزانيا, مينمار, غينيـا, بنين, ماليزيـا, سنغافورةو أندونيسـيا, كوبـا, تـونس, نيجيريـا, غانـا, بوليفيـا, مصـر, السـودان, إيـران, كوريـا الجنوبيـة,الجزائر, نيكاراجوا, الفلبين ,بيرو, المغرب, شيلى, باكستان, كوريا الشمالية, رومانيا, الهند, فنزويلا, تايلاند, المكسيك, العراق, البرازيل,كولومبيا, زيمبابوى) يشترك فيها الدول الأعضاء فى مجموعة الـ ٧٧ وتضع إطاراً شاملاً محددا لقواعد العلاقات التجارية فيما بين الدول الأعضاء على أساس تبادل تفضيلات ومزايا جمركية. انظر: وزارة التجارة الصناعية ,قطاع الاتفاقات التجارية، الاتفاقات متعددة الأطراف, النظام الشامل للأفضليات التجارية .
http://www.tas.gov.eg/Arabic/Trade%20Agreements/agreements/GSTP.1/5/2014

(٨٩) وزارة المالية ، الموازنة العامة للدولة عن عام ١٩٨٣\ ١٩٨٤ .

استيراد اى سلعة غير واردة فى قائمة الحظر دون إصدار ترخيص بذلك ، على الرغم من ان الحظر لم يكن مطلقا حيث كان يسمح للقطاع الخاص بالاستيراد من قائمة السلع المحظور استيرادها والتى كانت تتضمن ٢١٠ بندا جمركيا يغطى ٥٤٨ سلعة فى عام ١٩٨٦ وذلك فى حالات معينة مثل صناعة التجميع [٩٠].

وكمحاولة لإصلاح هيكل التعريفة فقد صدرت تعريفة جمركية جديدة بالقرار الجمهورى رقم ٣٥١ لسنة ١٩٨٦م ، **وقد أستهدفت التعريفة الجمركية الآتى**[٩١] :-

١) معالجة تشوهات التعريفة السابقة وتخفيض فئات التعريفة الجمركية من ٤٣ فئة إلى ١٠ فئات بخلاف فئة سلعة الدخان (ضريبة نوعية) وفئة بعض السلع الكمالية وفئة المشروبات الكحولية ,وتخفيض التشتت فى معدلات الضرائب الجمركية من خلال رفع الحد الادنى لمعدلاتها من ٠.٧% الى ٥% باستثناء السلع الغذائية الضرورية خضعت لفئة ضريبة مخفضة قدرها ١% وتخفيض الحد الاقصى لمعدلاتها الى ١٦٠% ، باستثناء بعض السلع الكمالية والمشروبات الكحولية (تصل الى٣٠٠٠%) .

٢) إلغاء عبء الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب غير المباشرة المحلية المفروضة على المواد المستخدمة فى تصنيع سلع التصدير من خلال نظام الدروباك والسماح المؤقت باعتبارهم من الانظمة الجمركية الخاصة المحفزة للتصدير.

٣) ترشيد الاعفاءات الجمركية والغاء كافة الضرائب والرسوم الأخرى الملحقة بالتعريفة الجمركية كإلغاء كلاً من رسم دعم تنمية المشروعات (١٠% من القيمة) ورسم الاحصاء الجمركى (١% من القيمة) والضريبة الإضافية (٣% من ضريبة الوارد)، ورسم الدعم البحرى (٠.٥% من القيمة) .

٤) اخضاع الالات والمعدات والأجهزة التى تستوردها مشروعات الاستثمار والمجتمعات العمرانية الجديدة واللازمة لإنشائها لفئة ضريبة موحده قدرها ٥% ,ومنح تخفيضات فى فئات التعريفة الجمركية على المكونات المستوردة المستخدمة فى تجميع منتجات محلية تزداد بزيادة نسبة المكون المحلى؛ وذلك بهدف تشجيع الانتاج المحلى.

٥) تحقيق التوازن فى هيكل التعريفة الجمركية حسب درجة التصنيع لتشجيع الانتاج الصناعى،وذلك باخضاع المواد الخام والسلع الغذائية لضرائب منخفضه،والسلع الوسيطة والرأسمالية لضرائب معتدلة ، والسلع الاستهلاكية المعمرة والكمالية لضرائب مرتفعة.

الا انه يلاحظ ان احكام المادة رقم ٦ من التعريفة الجمركية[٩٢] الخاصة بتشجيع صناعات التجميع المحلى والتى تنص على إذا تم إستيراد مكونات المنتج من الخارج على أن يتم تجميعها فقط فى مصر تخضع قيمة تلك المكونات لفئة الضريبة

(٩٠) مروة شعبان , تحليل أثار سياسة تحرير التجارة على الميزان التجارى فى مصر خلال الفترة(١٩٩١-٢٠٠٨), مرجع سبق ذكره ، ص ٤٦ .

(٩١) لمزيد من التفاصيل انظر :-
معهد التخطيط القومى ، إدارة التجارة الخارجية فى ظل سياسات التحرر الاقتصادى ، مرجع سبق ذكره ، ص ٤٨: ٤٩.

(٩٢) وذلك وفقاً لأحكام القانون رقم ٣٥١ لسنة ١٩٨٦، الخاص باصدار التعريفة الجمركية وتعديلاته، ومازالت تلك المادة سارية حتى الوقت الراهن .

الجمركية على المنتج الكامل بعد تخفيضها بنسبة ١٠% , أما إذا تم تجميع المنتج بإستخدام مكونات مستوردة من الخارج وأخرى مصنعة محليا (لاتقل عن ٣٠% من قيمة المنتج النهائى) تخضع قيمة المكونات المستوردة للضريبة الجمركية على فئة المنتج الكامل بعد تخفيضها بنسب تتحدد بناءاً على نسبة التصنيع المحلى[٩٣] المستخدمة فى التجميع ومتى بلغت نسبة المكونات المحلية ٦٠% فأكثر يحق الاختيار بين تطبيق تخفيض فئة الضريبة الجمركية على المنتج النهائى أو تطبيق الضريبة الجمركية على فئة المكونات المستوردة أيهما أقل[٩٤] ؛ ويترتب على ذلك ان تظل نسب المكون المحلى المستخدمة فى تجميع المنتجات محليا متواضعة وذلك لأن أحكام تلك المادة إعتمدت على القيمة فى حساب نسبة مساهمة المكون المحلى مع العلم أن مواد الدهان المشتراة من السوق المحلى والمستخدمة فى الإنتاج وخط التجميع يدخلان ضمن قيمة المكونات المحلية مما قد يفتح الباب أمام المجمعين إلى تقديم فواتير شراء بقيم منخفضة للمكونات المستوردة وأخرى مرتفعة للمكونات المحلية الصنع، خاصة فى حالة عدم توافر قوائم سعرية بأسعار المكونات المستوردة لدى مصلحة الجمارك وأخرى باسعار المكونات المصنعة محلياً لدى الهيئة العامة للتنمية الصناعية,أو قد يبيع مصنعو المكونات المحليون مكوناتهم بأسعار مرتفعة تزيد عن ١٠% – ٢٠% من السعر الحقيقى نتيجة تمتعهم بمركز تفاوضى قوى يمكنهم من رفع أسعارهم دون أن يواجهوا عدم اقبال من جانب المجمعين على منتجاتهم وذلك لأن الأخير مطالب بإستخدام حد أدنى من المكونات المحلية للحصول على تخفيض فى معدل الضريبة الجمركية المفروضة على قيمة وارداته من المكونات [٩٥]، وبالتالى حتى لو إرتفعت نسبة المكون المحلى من المؤكد أن ذلك الإرتفاع سيكون ظاهرى كمى وليس حقيقى كيفى نتيجة المغالاة فى أسعاره وتلك المعاملة الجمركية لا تشجع على النهوض بامكانيات التصنيع المحلى والإرتقاء بنسبة المكون المحلى كما لا توفر أحكام تلك المادة أية حوافز لزيادة نسبة المكون المحلى عن ٧٥% حيث عند تلك النسبة يتم الحصول على أعلى نسبة تخفيض وقدرها ٩٠% من معدل الضريبة الجمركية على المنتج النهائى وأى زيادة أخرى فى نسبة المكون المحلى لن يترتب عليها اى تخفيض فى معدل الضريبة الجمركية على المنتج النهائى وهو ما يعنى أن امكانيات تعميق التصنيع المحلى لن تزيد عن ٧٥% فى الغالب ،وتقف أحكام تلك المادة عاجزة أمام النهوض بالصناعة حيث تعيق حدوث أى تقدم تكنولوجى جذرى فى تصنيع المكونات وبالتبعية المنتجات المجمعة و كذلك الارتقاء بمتطلبات الجودة فلا يوجد اشتراطات لمواصفات تكنولوجية او معايير جودة محددة يتطلب توافرها فى المكونات المنتجة محليا وبالتالى

يلجأ مصنعو المكونات المحلية إلى إنتاج المكونات الأقل جودة والبسيطة تكنولوجيا خاصة وأنهم يبيعون ما ينتجونه طالما رغب المجمعين فى تخفيض

(٩٣) تحسب نسبة التصنيع المحلى على أساس نسبة مساهمة خط التجميع التى تحدد بقرار من وزير التجارة والصناعة مضافاً إليها نسبة الأجزاء المصنعة محلياً إلى مجموع الأجزاء الكاملة المكونة للمنتج النهائى.

(٩٤) ويجوز تطبيق هذه المفاضلة متى بلغت نسبة التصنيع المحلى ٤٠% شرط موافقة وزير التجارة والصناعة

(95)Assistance for Trade Reform,& WTO Central Department,and Trade Agreements Sector, Trade policy Options for the Egyption Automotive sector, The Zero-for - Zero Option, Ministryof Foreign Trade,Egypt, pp.12 -13.

تكلفتهم الإنتاجية من خلال تطبيق أحكام المادة السادسة من التعريفة الجمركية, وهو الامر الذى يفضى فى النهاية الى حرمان المجمعين من استخدام أو اتباع أى تكنولوجيا جديدة ،كما يتضح من الجدول الآتى[٩٦]:

(٩٦) عمرو فتيحة ، أليات التدخل الحكومى فى ظل التكتلات الاقليمية الجديدة لتوجيه النشاط الاقتصادى فى مصر ،رساله دكتوراه، قسم المالية العامة ، كلية التجارة ،جامعة الاسكندرية ، ٢٠١٦، ص: ١٥٠:١٥٢

جدول رقم (١)

المعاملة الجمركية للمكونات المستوردة من الخارج

والمستخدمة فى تجميع منتجات محلياً

متى بلغت نسبة التصنيع المحلى المستخدمة فى تجميع المنتج النهائى	نسبة التخفيض فى معدل الضريبة الجمركية المفروضة على قيمة المنتج النهائى من نسبة التصنيع المحلى	مدى نسب التخفيض فى معدل الضريبة الجمركية المفروضة على قيمة المنتج النهائى
من ٣٠% - ٤٠%	١١٠%	من ٣٣% إلى ٤٤%
من ٤١% - ٦٠%	١١٥%	من ٤٧,١٥% - ٦٩%
من ٦١% - ٩٩%	١٢٠%	من ٧٣,٢% - ٩٠%

المصدر : عمرو فتيحة ، أليات التدخل الحكومى فى ظل التكتلات الاقليمية الجديدة لتوجيه النشاط الاقتصادى فى مصر ، مرجع سبق ذكره ، ص١٥٠.

بالاضافة الى الاثر السلبى على حجم الصادرات من السلع المصنعه المعتمدة علي السلع المستوردة من السلع الوسيطة فى ظل ارتفاع تكلفتها والذى سيكون عائقا لنفاذها للخارج فى ظل بيئة المنافسة العالمية الشرسة ، ومن ثم ضياع جزء من حصيلة الصادرات كان يمكن استخدامة لتقليل العجز فى الميزان التجارى للدولة [٩٧] .

كما صدر قانون تنظيم الاعفاءات الجمركية رقم ١٨٦ لسنة١٩٨٦م والذى اختص بتنظيم وترشيد الإعفاءات الجمركية، وقد خفض قانون الاعفاءات الجمركية عدد حالات الاعفاء وقصرها على أجهزة معينة على سبيل الحصر فى القانون،ومنذ عام ١٩٨٧ يتم فحص هذه الاعفاءات وتبسيطها وإعادة هيكلتها،حيث تم تعديل معدلات تلك التعريفة فى أعوام ١٩٨٨, ١٩٨٩, ١٩٩٠,وكذلك تعديل بعض صياغات بنودها الجمركية, والقرار رقم ٤٦ لسنة ١٩٩٠م الخاص بخفض الضرائب على الصادرات ومد فترة سداد تلك الضرائب إلى خمس سنوات،وقد نتج عن ذلك أنخفاض النسبة التى كانت تمثلها هذه الاعفاءات فى إجمالى الايرادات الجمركية من ٤٩% عام ١٩٨٦ الى ١٧% عام ١٩٩٠[٩٨]،وتزامن ذلك مع إبرام الدولة لاتفاق تبادل تجارى حر مع الاردن فى عام ١٩٨٨، واتفاق تجارى وجمركى مع ليبيا فى عام ١٩٩٠، كما شاركت مصر فى اجتماع بروكسل عام ١٩٩٠على المستوى الوزارى للجات، فضلا عن مشاركتها فى اجتماعات التنسيق المستمرة التى تعقد فى الجات

(٩٧) مدحت محمد فرحات ، مشاكل تحديد القيمة محاسبيا لأغراض الضريبة الجمركية فى ظل إتفاقية الجات وأثرها على الموازنة العامة للدوله – دراسة تطبيقية - ، مرجع سبق ذكره ، ص٩٢ ، ١٠٦: ١١٦ ، ١٢٨ :١٢٩ .

(٩٨) لمزيد من التفاصيل انظر:

- د . حسن أحمد توفيق, التجارة الخارجية, مرجع سبق ذكره, ص١٠٩-١٢٠.
- مروة شعبان , تحليل أثار سياسة تحرير التجارة على الميزان التجارى فى مصر خلال الفترة(١٩٩١-٢٠٠٨), مرجع سبق ذكره ,ص٤٤-٤٧.
- محمد عبد الفتاح الكفراوى, دور السياسة التجارية فى رفع معدلات الصادرات فى جمهورية مصر العربية خلال الفترة من ١٩٦٠-١٩٩٠, مرجع سبق ذكره , ص٣٧-٣٩, ص٤٣-٤٥.
- إجلال راتب، إدارة التجارة الخارجية فى ظل سياسات التجربة الاقتصادي، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، المجلد ٨، العدد ١، ٢٠٠٠، ص ١٦٢-١٦٥.
- Amal Refaat, New Trends in Egypt's trade policy and future challenges, working paper no.36, the Egyption center for economic studies,3/1999,pp1-2,p4,pp8-9.

لمجموعة الدول النامية والتى تمثل غالبية الدول الاعضاء فى الجات فى تلك الفترة .

◆الفترة الخامسة : – فترة الإصلاح الأقتصادى والممتدة خلال الفترة من (١٩٩١ : ١٩٩٩)

فى ضوء تردى الأوضاع الاقتصادية في نهاية الثمانينات قامت مصر بعقد اتفاقية لتطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادى والتكيف الهيكلى مع صندوق النقد الدولى في عام ١٩٩١ بهدف تعزيز تكامل الاقتصاد المصرى فى الاقتصاد العالمى،والذى يعد نقطة تحول هامة فى السياسات الأقتصادية المصرية ، حيث تميزت سياساته بالشمول والتكامل بالمقارنة بالسياسات المطبقة في الفترة ١٩٧٤– ١٩٩٠ [٩٩] ،ونجحت الحكومة في مواجهة كثير من الاختلالات الاقتصادية الهيكلية مع بدء مرحلة الاصلاح الاقتصادى فى ١٩٩١ وتطبيق سياسات واشتراطات البنك وصندوق النقد الدوليين [١٠٠]،فتم اصدار اللائحة التنفيذية لقانون الاستيراد والتصدير بموجب القرار الوزارى رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١،وتم إعادة هيكلة التعريفة الجمركية كجزء من برنامج التصحيح الهيكلى فى عام ١٩٩١، حيث تم رفع الحد الأدنى من ٠.٥% الى ٠.٧% ،وتخفيض الحد الأعلى من ١٢٠% الى ١٠٠% [١٠١]. وخفضت قائمة الواردات المحظورة من ٥٤٨ سلعة عام ١٩٨٦ إلى ٩٢ سلعة فى عام ١٩٩٢م ومجموعات السلع التى يسمح باستيرادها بشروط معينة من ١٥ مجموعة سلعية فى عام١٩٩١م الى ٣ مجموعات سلعية فى عام ١٩٩٨م ، والغاء أغلب القيود التعريفية ،وكان هناك بعض العوائق غير التعريفية على الواردات القائمة منذ عام ١٩٦٠ مثل قوائم السلع المحظور استيرادها أو تصديرها ، ووقف اصدار خطابات الائتمان البنكية واشتراط الموافقة المسبقة من السلطات المختصة عند التصدير أو الاستيراد ،واشتراط توافر شروط معينة فى الواردات ومتطلبات التسهيلات الحكومية (الوكالة

Gouda Abdel-Khalek Karima Korayem, FISCAL POLICY MEASURES IN EGYPT) [99](
PUBLIC DEBT AND FOOD SUBSID, CAIRO PAPERSIN SOCIAL SCIENCE,Volume 23, Number1, Spring 2000, p 8: 9.

(١٠٠) شهد الاقتصاد المصرى خلال فترة الثمانينيات عدد من الاختلالات الهيكلية الداخلية والخارجية ،والتى تمثلت فى انخفاض معدل النمو الاقتصادى ،وزيادة عجز الموازنة العامة ،وارتفاع معدلات البطالة ،وارتفاع عجز ميزان المدفوعات ،وارتفاع معدلات التضخم .ولذلك وقعت الحكومة المصرية اتفاق مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى وتم تطبيقة منذ بداية التسعينات سمى ببرنامج الاصلاح الاقتصادى ، والذى يتكون من ثلاثة برامج فرعية :-
برنامج الاستقرار الاقتصادى :- ويهدف الى تقليل العجز الداخلى والخارجى وتخفيض معدل التضخم فى الاجل القصير ،من خلال ضبط الطلب الكلى واتباع سياسات مالية ونقدية انكماشية وتحرير سعر الصرف ، وتضمن الاصلاح المالى خفض عجز الموازنة العامة للدولة كنسبة الى اجمالى الناتج المحلى ، والاعتماد على مصادر حقيقية فى تمويل عجز الموازنة من خلال اصدار أذونات الخزانة ، وقد تطلب ذلك اتخاذ مجموعة من الاجراءات التى تهدف الى تخفيض النفقات وزيادة الايرادات العامة من اهمها تحرير اسعار السلع الزراعية والصناعية، وتخفيض الدعم او إلغاؤه لبعض السلع الاستهلاكية ، وتضمن الاصلاح النقدى تطوير أدوات السياسة النقدية والائتمانية وعلاج جوانب القصور بها من خلال جعل قوى السوق العامل الاساسى فى تحديد أسعار الفائدة ، وتوزيع الائتمان ، وتعبئة المدخرات وتحرير سعر الصرف .
=برنامج التكييف الهيكلى :- ويهدف الى رفع معدل النمو الاقتصادى فى الأجل المتوسط والطويل من خلال التأثير على جانب العرض الكلى ، وذلك من خلال إصلاح الاقتصاد العام والخصخصة ، وتحرير أسعار السلع والخدمات ، وتحسين مناخ الاستثمار ، وتحرير التجارة الخارجية ؛ وذلك بهدف جعل الاقتصاد المصرى أكثر انفتاحا على العالم الخارجى ، والتحول من سياسة الاحلال محل الواردات الى سياسة تشجيع الصادرات من خلال تحرير كلا من الصادرات والواردات وتحرير سعر الصرف .
السياسات الاجتماعية :- حيث تقرر إنشاء الصندوق الاجتماعى للتنمية منذ عام ١٩٩١ بهدف تخفيض الأثار السلبية لبرنامج الاصلاح الاقتصادى على الفقراء ومحدودى الدخل .لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع فى ذلك الى :
- د.إبراهيم العيسوى ، الاقتصاد المصرى فى ثلاثين عام : تحليل التطورات الاقتصادية الكلية منذ عام ١٩٧٤ وبيان تداعياتها الاجتماعية مع تصور لنموذج تنموى بديل ، المكتبة الاكاديمية ، ٢٠٠٧ ، ص ٩٣ : ١٠٥ .
- سميرة إبراهيم أيوب ، دور السياسات المالية فى برامج المواءمة الأقتصادية لصندوق النقد الدولى فى حل مشاكل الدول النامية مع دراسة خاصة عن مصر، رسالة دكتوراة ، قسم المالية العامة ، كلية التجارة ، جامعة الإسكندرية ،١٩٩٧ ، ص١٤٠ :١٥٥ ، ١٧١ : ١٨٧ .

(١٠١) القرار الجمهورى رقم ١٧٨ لسنة ١٩٩١ الصادر فى ٢١ مايو ١٩٩١ .

التجارية)،والاحتكار الحكومى للواردات والصادرات والإيداع المسبق لجزء من قيمة الواردات عند التقدم لطلب الحصول على خطابات الضمان البنكية ،وحصص التصدير والاستيراد والموافقة من الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات والرقابة على الجودة, وتحويل العملة قبل الاستيراد من البنك المركزى, والموافقة المسبقة على التصدير والاستيراد وودائع الاستيراد، ولكن بدأ من عام ١٩٨٦ بدأ التخلى عن تطبيق هذه العوائق جزئياً والبعض منها الأن قد ألغى تماماً مثل وقف إصدار خطابات الإئتمان البنكية والاحتكار الحكومى للواردات والصادرات وحصص الاستيراد والتصدير ،والبعض الآخر تم الغاءه بشكل جزئى مثل حظر الاستيراد والموافقة المسبقة للاستيراد,وتم انشاء الشركة المصرية لضمان الصادرات بالقانون رقم٢١ لسنة ١٩٩٢ لضمان الصادرات المصرية فى بعض الاسواق الخارجية ,وصدر القرار الجمهورى رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٤م والذى اختص باصدار التعريفة الجمركية المنسقة ، وهى تعريفة جمركية جديدة وفقا للنظام المنسق لتوصيف وتكويد البضائع تهدف الى وضع توصيف موحد للسلع للأغراض التجارية والانتاجية ، وتيسير توفير البيانات المقارنة للتجارة الدولية لأغراض المفاوضات التجارية والاقتصادية الدولية ، وكانت أغلب دول العالم آنذاك قد بدأت فى تطبيق تعريفه النظام المنسق منذ عام ١٩٨٥،وتراوحت معدلاتها بين ٣٠% كحد ادنى باستثناء بعض السلع الرأسمالية والغذائية(٥%) و٧٠% كحد أقصى باستثناء سلع الدخان والسيارات والمشروبات الكحولية ، وتوالت التعديلات على التعريفة الجمركية بغرض تخفيض معدلات الضريبة الجمركية بدأ من عام ١٩٩١ حيث صدر القرار الجمهوري رقم ١٧٨ لسنة ١٩٩١،والقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من اثار الممارسات الضارة بالتجارة الدولية لمكافحة الاغراق وفرض الرسوم التعويضية والتدابير الوقائية ، والقرار الجمهورى رقم ٣٣ لسنة ١٩٩٩الخاص بانضمام مصر إلى اتفاقية النظام المنسق لتوصيف وتكويد السلع، والذى أتبع بالقانون رقم ٣٨٢ لسنة ١٩٩٩والذى أعطى مزيد من التخفيضات على معدلات الضريبة الجمركية بما يتوافق مع النظام المنسق [١٠٢] .

وكان من ابرز السياسات الجمركية التى تهدف الى تعزيز تكامل الاقتصاد المصرى فى الاقتصاد العالمى والتواجد على الصعيد الدولى والنفاذ للاسواق الخارجية خلال فترة التسعينات،صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ١٩٩٥م بالموافقة على إنضمام مصر لمنظمه التجارة العالمية والاتفاقيات

(١٠٢) حيث صدر فيما بين هذين التاريخين العديد من القوانين والقرارات لتعديل التعريفة الجمركية وهم : القانون رقم ٣٠٤ لسنة ١٩٩٢ ، ورقم ٧١ لسنة ١٩٩٣ ورقم ٧ لسنة ١٩٩٥ ، ورقم ٦٤ لسنة ١٩٩٥ ، ورقم ٥٧ لسنة ١٩٩٦ ، ورقم ٩٤ لسنة ١٩٩٦ ، ورقم ٣٠٤ لسنة ١٩٩٦ ، ورقم ٢٢٨ لسنة ١٩٩٧ والذى أختص بتعديل المادة السادسة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥١ لسنة ١٩٨٦ والخاص بالمعاملة الجمركية لصناعات التجميع ، ورقم ٢٢٩ لسنة ١٩٩٧ ، ورقم ٢٩٣ لسنة ١٩٩٧ ، ورقم ١ لسنة ١٩٩٨ ، ورقم ٢٤٣ لسنة ١٩٩٨ ، انظر:

- محمد عمر حماد أبودوح ، إمكانيات السياسات المالية فى تنمية وتكامل قطاعى الزراعة والتصنيع الزراعى فى مصر فى ظل أحكام منظمة التجارة العالمية ، رسالة دكتوراه ، ٢٠٠٢ ، ص ٥٣: ٦٧ .
- داليا محمد سامى محمد أمين إبراهيم، نموذج إحصائى مقترح للتنبؤ بحصيله الضرائب الجمركية، رسالة ماجستير، قسم الإحصاء والرياضة والتأمين، كلية التجارة، جامعة عين شمس،٢٠٠٠, ص ٣٨-٤٢.
- عبير غريب ، دور السياسات الجمركية فى حماية وتطوير الصناعات المصرية بالتطبيق على صناعة الجرارات الزراعية فى مصر، رسالة ماجستير, قسم الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ١٩٩٨، ص ١٢١- ١٢٣، ص ١٢٨.
- أشرف جلال محمد عيد، متطلبات تطوير السياسات الجمركية للدول النامية فى ضوء اعتبارت تجربة التجارة العالمية مع التطبيق على مصر، مرجع سبق ذكره, ص ١٤١-١٤٧، ص١٥٢-١٥٤.

-Denise Eby Konan&Keith E.Maskus, joint trade liberalization and tax reform in a small open economy: the case of Egypt, journal of development economics, vol.61, Elsevier, 2000, pp376-380.

التى تضمنتها الوثيقة الختامية المتضمنه نتائج جوله أوروجـــواى للمفاوضـــات التجاريـــة متعـــدده الأطراف،وجدول الالتزامات التى تعهدت بتطبيقة فى مجال تجاره السلع والخدمات والموقعة فى مراكش بالمغرب فى ١٥-١٦/٤/ ١٩٩٤، وعلى أن يعمل باحكـام تلـك الاتفاقيـة فـى مصـر إعتبـاراً مـن ١٩٩٥/١/١ [١٠٣]، حيث بدء تطبيق مصر الرسمى للإتفاقيـة العامـة للتعريفـات والتجـارة "الجـات" (GENERAL AGREEMENT ON TARIFF AND TRADE (GATT)) [١٠٤].

واتجهت الحكومة لتطبيق سياسات تشجيع الصادرات والتواجد على الصعيد الاقليمى فى تلك الفترة من خلال إبرام العديد من الاتفاقيات كان من أهمها اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى Greater Arab Free Trade Area (GAFTA) فى عام ١٩٩٧ وفقا لأحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى الموقعة منذ عام ١٩٨١ مع دول: (قطر وتونس والأردن والعراق وعمان والكويت ولبنان وليبيا والمغرب والسودان وفلسطين واليمن والسعودية وسوريا والامارات والبحرين)[١٠٥]،كما تم ابرام اتفاق تبادل تجارى حر مع تونس فى عام ١٩٩٨ ، ابرام اتفاق تبادل تجارى حر مع المغرب فى عام ١٩٩٨ ، وابرام اتفاق البرنامج التنفيذى لدعم التبادل التجارى مع لبنان فى عام ١٩٩٩ ، ثم الانضمام للسوق المشتركة لدول شرق وجنوب افريقيا كوميسا Common Market for East and South Africa (COMESA) فى عام ١٩٩٩ مع دول: (السودان وناميبيا وتنزانيا وارتيريا وأوغندا وأثيوبيا وزامبيا وزيمبابوى وسوازيلاند ومدغشقر والكونغو الديمقراطية وملاوى وموريشيوس وكينيا وأنجولا والصومال وجيبوتى)[١٠٦].

◆ الفترة السادسة : فترة بداية الألفية الثالثة والممتدة منذ عام ٢٠٠٠ وحتى الآن :-

وتميزت هذه الفترة بحدوث عدد من المتغيرات الاقتصادية على المستوى الدولى

(١٠٣) أعتبرت مصر عضواً كاملاً وأصلياً في منظمة التجارة العالمية إعتباراً من ١٩٩٥/٦/٣٠ انظر:
- القرار الجمهورى رقم ٧٢ لسنه ١٩٩٥ بشأن الموافقة على انضمام جمهورية مصر العربية لمنظمة التجارة العالمية ، الجريدة الرسمية ، العدد ٢٤ (تابع) بتاريخ ١٠ /٦/١٩٩٥ .
- قرار وزير الخارجية رقم ٤٢ لسنة ١٩٩٥ بشأن الموافقة على انضمام مصر لمنظمة التجارة العالمية ونشر فى الوقائع المصرية فى ١٧ /٥/ ١٩٩٥.
- وللمزيد انظر:د.عبد الفتاح مراد, الموسوعة الكبرى في الجات وشرح النصوص العربية لإتفاقية الجات ومنظمة التجارة العالمية,دار المعارف للنشر ، الاسكندرية ، ٢٠٠٥ ، ص ٢٨-٣٠, ص ٥٨٥.

(١٠٤) لمزيد من التفاصيل حول منظمة التجارة العالميه واهدافها ومبادئها واتفاقية الجات والاتفاقيات الناتجة عن جولات المفاوضات المختلفة وأثارها الاقتصادية يمكن الرجوع الى :-
- محمود الحسينى ، قواعد التجارة العالمية : مبادىء الجات ونتائج جولة أوراجواى للمفاوضات التجارية ، مجله الجمارك ، المعهد الثقافى الجمركى ، ١٩٩٨.
- احمد مرعى ، زينب جابر ، التقييم الجمركى وفقا لاحكام المادة السابعة من الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة ، مجله الجمارك ، المعهد الثقافى الجمركى ، ١٩٩٩ .
- محمد ابراهيم ، الآثار الاقتصادية لاتفاقية الجات على قطاع النقل البحرى فى الدول المتخلفة مع الاشارة الى مصر ، رسالة دكتوراة ، كلية التجارة ، جامعة قناة السويس ، ٢٠٠٠.
- مها عزت أبورية ،النظام العالمى الجديد واقتصاديات الدول النامية : دراسة الآثار الاقتصادية والاجتماعية لاتفاقية الجات على المجتمع المصرى ، رسالة ماجستير، كلية الاداب، جامعة طنطا ، ٢٠٠٤ .
- نبيل حشاد ، الجات ومنظمة التجارة العالمية ، أهم التحديات فى مواجهة الاقتصاد العربى ، دار إيجى مصر للطباعة والنشر، القاهرة ، ١٩٩٩ .
- عادل المهدي ، عولمة النظام الاقتصادي العالمي ومنظمة التجارة العالمية ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ٢٠٠٣.
- عاطف السيد، الجات والعالم الثالث (دراسة تقويمية للجات وإستراتيجية المواجهة) ، مرجع سبق ذكره .
- محمد عمر حماد أبو دوح ، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية ، الدار الجامعية، الإسكندرية ، ٢٠٠٣ .
- محمود صفوت قابل ، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية ، الدار الجامعية ،الإسكندرية ، ٢٠٠٩ .

(105) - www.tas.gov.eg/arabic/trade%20agreements/.../gafta.
- www.sesric.org/jecd/jecd_articles/ART10091401-2.pdf.

(106) - www.mti.gov.eg/english/Agreements/Comesa.htm.
- www.mcci.org/en/global.../ trade agreements /comesa.

والمحلى،والتى تطلبت تعدد التعديلات على جداول التعريفة الجمركية مما أفقدها التدرج الطبيعى فى فئاتها،وأثر على كفاءتها فى تحقيق أهدافها ؛ حيث صدرت تعريفة جمركية جديدة وفقاً للنظام المنسق لعام ١٩٩٦ بالقرار الجمهورى رقم ٤٢٩ لسنة ٢٠٠٠، والذى أخذ فى أعتباره المتغيرات التى تؤثر على تصنيف وتبويب السلع المتداولة فى التجارة الدولية، وذلك من خلال إعادة النظر فى فئات التعريفة الجمركية لعلاج بعض التشوهات فى جداول التعريفة،ولإيجاد التوازن بين الفئات المطبقة على المواد الخام والسلع نصف المصنعة والمنتجات تامة الصنع،لإيجاد قدر من الحماية التنافسية العادلة لمساندة المنتجات المحلية وتحفيز وزيادة الصادرات[١٠٧],وصدر القرار الوزارى رقم ٧٦٥ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد قيمة البضائع الواردة للأغراض الجمركية وفقا لأحكام منظمة التجارة العالمية (اتفاقية تنفيذ المادة السابعة من الاتفاقية العامة للتجارة والتعريفات),وفى نفس العام تم تعديل التعريفة الجمركية تباعاً بالقرار الجمهورى رقم ٤٦٩ لسنة ٢٠٠١ حيث تم تطبيق الضرائب النوعية على سلعة الملابس ثم القرار رقم ٣ لسنة ٢٠٠٢ والذى تزامن مع صدور قانون تنمية الصادرات رقم ١٥٥ لسنة٢٠٠٢ لدعم الصادرات،كما تم فى عام ٢٠٠٢نشر جداول إلتزامات جمهورية مصر العربية تجاه باقي أعضاء منظمة التجارة العالمية طبقا لاتفاقية الجات الموقعة عام ١٩٩٥[١٠٨] .

ثم القرار رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٤ الذى أقر بخضوع الضريبة الجمركية المستحقة على الملابس الجاهزة والمنتجات النسيجية الى فئات الضرائب القيمية بدلا من الضرائب النوعية،وتم إعفاء بعض السلع الرأسمالية من الضريبة الجمركية وخاصة الواردة لقطاع المواد النسيجية ومصنوعاتها؛وذلك لمساندة هذه الصناعة وتوفير المنافسة العادلة لها والارتقاء بانتاجها وزيادة صادراتها [١٠٩]،ثم القرار رقم ١٠٠ لسنة ٢٠٠٤ والذى نص على إعفاء وتخفيض التعريفة الجمركية على بعض الخامات الأولية التى تدخل فى صناعة السلع الوسيطة والسلع المصنعة بهدف تشجيع الصناعة الوطنية ،ومعالجة التشوهات فى التعريفة الجمركية نتيجة التغيرات المتلاحقة فى العملية الصناعية ودخول صناعات جديدة [١١٠].

ليصدر بعدها تعريفة جمركية جديدة بموجب القرار الجمهورى رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٤م وفقاً للنظام المنسق لعام ٢٠٠٢م[١١١],ولحق ذلك صدور القرار رقم ١٤١٠\ ٢٠٠٤ بإجراء بعض التعديلات على التعريفة الجمركية لعلاج التشوهات التى ظهرت مع تطبيق القرار السابق [١١٢] ، وأدى ذلك الى تخفيض متوسط التعريفة الجمركية بما يفوق ما تطلبه التزامات مصر فى اتفاقية منظمة التجارة العالمية , وقد جائت هذه التعريفة فى إطار مجموعة من السياسات الجديدة التى انتهجتها الحكومة آنذاك على

(١٠٧) المذكرة الإيضاحية لقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٩ لسنة ٢٠٠٠ باصدار تعريفة جمركية جديدة ، الجريدة الرسمية ، العدد١٠مكرر ، فى١١مارس٢٠٠٣ .

(١٠٨) جداول إلتزامات جمهورية مصر العربية تجاه باقي أعضاء منظمة التجارة العالمية، الجريدة الرسمية, العدد ٣٥ تابع, ٢٩ أغسطس ٢٠٠٢.

- وللمزيد انظر:د.عبد الفتاح مراد, الموسوعة الكبرى في الجات و شرح النصوص العربية لإتفاقية الجات و منظمة التجارة العالمية، مرجع سبق ذكره , ص ٢٨-٣٠, ص ٥٨٥.

(١٠٩) قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٤ ، الجريدة الرسمية ، العدد٣مكرر(ب) فى ٢٠ يناير سنة ٢٠٠٤ .

(١١٠) قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٠ لسنة ٢٠٠٤ ، الجريدة الرسمية ، العدد ٣٦ مكرر فى ٧ سبتمبر سنة ٢٠٠٤ .

(١١١) قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٤ ، الجريدة الرسمية ، العدد٣مكرر(ب) فى ٢٠ يناير سنة ٢٠٠٤ .

(١١٢) قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٠ لسنة ٢٠٠٤ ، الجريدة الرسمية ، العدد٥٠ مكرر(أ) فى ١٤ ديسمبر سنة ٢٠٠٤ .

صعيد الاقتصاد القومى ككل وفى كافة القطاعات الاقتصادية وبدعوى استكمال الوفاء بالتزامات مصر فى منظمة التجارة العالمية وبما يهدف الى مزيد من تحرير التجارة، **وقد روعى فى التعريفه الجمركية الصادرة ما يلى** (١١٣):-

١. تبسيط هيكل فئات التعريفة الجمركية ، وذلك بتخفيض عدد فئات التعريفة من ٢٧ فئة الى ٦ فئات فقط تتراوح مابين ٢% كحد أدنى و ٤٠% كحد أقصى،ماعدا سلع السيارات ذات السعه اللترية أكبر من ١٦٠٠ سم٣ والمشروبات الكحولية والتبغ (ضريبة نوعية) ، وترتب على ذلك إنخفاض المتوسط العام للتعريفة الجمركية من ٢١.٣% عام ٢٠٠٠ الى ٩% عام ٢٠٠٤ ، كما انخفض التشتت بين معدلات التعريفة مقاسا بالانحراف المعيارى من ١٦.١% الى ١٢.٧% ، وكذلك المتوسط العام المرجح لمعدلات التعريفة من ١٣.٩% الى ٨% خلال نفس الفترة (١١٤).

٢. إلغاء معظم تفريعات بنود التعريفة والتذيلات الجمركية والابقاء على الضرورى منها بدمج بنود التعريفة من ١٣٠٠٠ بند إلى ٦٠٠٠ بند ,وخفض القيود التعريفية من ٢٥ قيد إلى ٦ قيود ذات معدلات خاصة مثل المشروبات الكحولية والتبغ ....الخ ،وبذلك يتوافق جدول التعريفة الجمركية المصرية مع جداول التعريفة الجمركية العالمية .

٣. تحقيق التوازن بين الضريبة المفروضة على السلع تامة الصنع والسلع الوسيطة والمواد الخام والأولية .

٤. توحيد فئة التعريفة الجمركية سواء كان الوارد للاستخدام الصناعى أو التجارى,والحد من تشوهات التعريفة الجمركية،وتخفيض فئات الضريبة المقررة على الواردات من السلع الأساسية،والسلع الرأسمالية اللازمة للانتاج،وتخفيض الضريبة على مستلزمات الانتاج بما يمثل ٨٠% من إجمالى التخفيضات لتشجيع الاستثمار وزيادة القدرة التنافسية للصناعة الوطنيه .

(١١٣)انظر:
- عبد الحميد محمد أحمد محمد، السياسه الجمركية وأثرها على هيكل التجارة الخارجية السلعية لمصر فى إطار منظمة التجارة العالمية، دراسة تحليليه، مرجع سبق ذكره ، ص ٣٠-٥٠.
- د. نهى مكاوى, د. أحمد غنيم , الاقتصاد السياسي للسياسة التجارية في مصر, جمعية العلوم الاقتصادية السورية,١٠/٢٠٠٢, http://www.mafhoum.com/press5/141syr.htm.1/5/2014
- هند رمضان عبد المجيد السيد، مدى فاعلية السياسه التجارية على ميزان المدفوعات المصرى خلال الفترة (١٩٨٠- ٢٠٠٥)، دراسة مقارنة مع دول جنوب شرق أسيا، رسالة دكتوراه، قسم الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ٢٠٠٦، ص ٦٤.
-Amal Refaat,Trade-induced protectionism in egypt's manufacturing sector,working paper no.85,the Egyption center for economic studies,6/2003,pp2-9

(١١٤) يعرف المتوسط العام للتعريفة الجمركية بانه مجموع الضرائب الجمركية المفروضة على جميع السلع فى جدول التعريفة الجمركية على عدد هذه السلع ، وهو من أبسط الأساليب لحساب متوسط الضرائب الجمركية ، اما المتوسط العام المرجح لمعدلات التعريفة ففية يتم الأخذ فى الأعتبار الوزن النسبى للواردات عند حساب متوسط الضرائب الجمركية ، فالتعريفة المطبقة للوسط المرجح هي متوسط معدلات التعريفة الجمركية المطبقة فعليا والمرجحة بنصيب المنتجات المستوردة الخاصة بكل بلد شريك، ويتم تصنيف البيانات باستخدام النظام التجاري المنسق على مستويات تتراوح بين ستة إلى ثمانية أرقام، وقد تمت مضاهاة بيانات بنود التعريفة بنظم التنقيح الثالث للتصنيف الموحد للتجارة الدولية لتحديد مجموعات السلع وأوزان الواردات ، حيث يتم إلى أقصى حد ممكن تحويل معدلات معينة إلى مكافئها من ضرائب القيمة النسبية وتم إدراجها في حساب تعريفات الوسط المرجح ، وقد تم حساب أوزان الواردات باستخدام قاعدة بيانات الأمم المتحدة الإحصائية لتجارة السلع الأساسية ، معدلات التعريفة الجمركية المطبقة فعليا على مستويات من ستة إلى ثمانية أرقام للمنتج هي متوسط المنتج في كل مجموعة من السلع، وعندما يتعذر الحصول على المعدل المطبق فعليا يتم استخدام معدل الدولة الأولى بالرعاية بدلا منه. المنتجات المصنعة هي السلع الواردة في التنقيح الثالث للتصنيف الموحد للتجارة الدولية بالأقسام من ٥ إلى ٨ باستثناء التقسيم ٦٨ (المعادن غير الحديدية). لمزيد من التفاصيل انظر:-
-World Trade Organization , Trade Policy Review , Egypt 2005 , p 13:22 .
http://data.albankaldawli.org/indicator/TM.TAX.MANF.WM.AR.ZS.-

٥. إلغاء باب الضرائب على الصادرات وذلك بإلغاء الجدول (ب) الخاص بتعريفة الصادر ؛ لزيادة القدرة التنافسية للصادرات المصرية،ولكن أحيانا ما كانت الحكومة تلجأ لفرض ضرائب جمركية على بعض أنواع الصادرات لتحقيق بعض الأهداف الاقتصادية ، فمثلا فى عام ٢٠٠٤ تم فرض ضرائب جمركية على ورق الدشت ، ثم بعد ذلك فى عام ٢٠٠٧ على الاسمنت والحديد والصلب وفى عام ٢٠٠٩ على الارز.

٦. الغاء جميع رسوم الخدمات والمصاريف الادارية على الواردات والتى كانت تتراوح بن ١% – ٤% ، والاكتفاء بفرض الضريبة الجمركية بالفئات المحددة لها .

٧. تشجيع الصادرات وخاصة صناعة التجميع ، حيث تخضع الأجزاء المفككة تفكيكا كاملا والتى تستورد لتجميعها لبند المنتج النهائى ، وتعامل بفئة ضريبة الوارد المقررة على المنتج النهائى بعد تخفيضها بواقع ١٠% ، اما اذا بلغت نسبة التصنيع المحلى ٣٠% فأكثر فتخضع الأجزاء الأجنبية المستوردة لفئة ضريبة الوارد المقررة على المنتج النهائى الكامل الصنع بعد تخفيضها بنسب معينه وبحد أقصى ٩٠% [١١٥].

٨. اتسمت التعريفة الجمركية بالتصاعد الايجابى مع زيادة درجة التصنيع وذلك بالرغم من التخفيضات الكبيرة التى أجريت فى معدلات التعريفة الجمركية ومن ثم ارتفاع درجة الحماية التى يتمتع بها المنتج المحلى ، حيث كان متوسط التعريفة الجمركية على المواد الأولية ٤.٩% ،وعلى السلع نصف المصنعه ١٠.٦% وعلى السلع المصنعة ٢٨.٢%.

وعلى المستوى الاقليمى سعت مصر الى إبرام اتفاقية أغادير والتى تضم مصر والاردن وتونس والمغرب فى عام ٢٠٠٤ ، كما أبرمت اتفاقيه الكويز فى نفس العام [١١٦]،وبحلول عام ٢٠٠٥ كانت التعريفه الجمركية المطبقة فى مصر مستوفيه لكافة التزاماتها السلعية فى منظمة التجارة العالمية[١١٧],ثم صدر انذاك قانون الضريبة على

(١١٥) المادة السادسة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٠ لسنة ٢٠٠٤ ، الجريدة الرسمية ، العدد٥٠ مكرر(أ) فى ١٤ ديسمبر سنة ٢٠٠٤ .

(١١٦). انظر:
- الأمم المتحدة ,مقارنه التزامات دول منطقة الاسكوا فى اتفاقية منظمة التجارة العالمية واتفاقيات الشراكة الأوروبية ومنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى: حالتا جمورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية، اللجنة الاقتصاديه والاجتماعية لغربى أسيا، نيويورك، ٢٠٠٥، ص٢٦..
- تقريرأداء التجارة الخارجية ، وزارة التجارة والصناعة ، العدد(٧) ، مجلد (١) ، مايو ٢٠١٠ ، ص ٦٢ .
- معهد التخطيط القومى ، تقييم موقف مصر فى بعض الاتفاقيات الثنائية, سلسلة قضايا وتخطيط التنمية، ٢٠٠٧، ص٣.
- وزارة التجارة الصناعية , قطاع الاتفاقات التجارية، الدول والمناطق الاقليمية,
http://www.tas.gov.eg/arabic/bma_home.aspx. 1/5/2014

(١١٧) صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ١٩٩٥م بالموافقة على إنضمام مصر لمنظمه التجارة العالمية,وتضمن القرار الجمهورى التزامات مصر فى منظمة التجارة العالمية فيما يخص تحرير تجارة السلع وهى تخفيض الحد الأدنى للتعريفة الجمركية على الواردات من السلع الزراعية بنسبة ٢٥% على ١٠ سنوات أعتباراً من ١٩٩٥/١/١م, وعلى الواردات من السلع الصناعية بنسبة ١٠% على ٥ سنوات أعتباراً من ١٩٩٥/١/١م فيما عدا بعض البنود ذات المعالجات الخاصة , وعلى المنسوجات والملابس الجاهزة بنسبة ٣٠% على ١٠ سنوات تنتهى فى ٢٠٠٤/١٢/٣١ ، وقد اعتد المفاوض المصري بالتعريفة الجمركية لعام ١٩٩٤ عند الإتفاق على تقديم تلك التنازلات بدلاً من تعريفة عام ١٩٨٦ كقئة أساس " Base rate of duty (وهو المعدل الذي يجرى عليه التخفيض خلال فترة الخمس سنوات و حتى يمكن من خلاله الوصول للمعدل المربوط) حيث أن التعريفة الجمركية لعام ١٩٩٤ تعد تجاوباً مع النظام العالمي لتكويد و توصيف السلع المنسق والذي بدء العمل به منذ عام ١٩٨٥, و تحوي في نفس الوقت على معدلات تعريفية أعلى ليكون بذلك قد كُفلت معدلات حمائية مرتفعة للمنتجات المصنعة محلياً . وبمقارنة معدلات تعريفة الأساس ومعدلات التعريفة المربوطة النهائية " Bound rate " (و يعنى المعدل الذي يتم الوصول إليه في نهاية فترة تنفيذ الإلتزامات أو بعبارة أخرى هو الحد الأقصى للتعريفة الذي تسمح به الدولة العضو في الاتفاقية بفرضة على السلع في نهاية فترة تنفيذ التزاماتها فعلى سبيل المثال اذا كان معدل تعريفة الاساس ١٠% بالنسبة لسلعة معينة و يتم خفضة بنسبة ٥٠% على ٥ سنوات ليصل معدل التعريفة في نهاية الفترة ٥% فإن هذا المعدل سيكون فئة الربط و لا يحق للدولة أن تفرض معدل تعريفه أكبر منه) المرصودة بجدول إلتزمات مصر المتعلق بتعريفة الدولة الأولى بالرعاية(الجدول LXIII القسم الثاني) تبين وجود الآتي : إما أن يكون معدل تعريفة الأساس غير مربوط ((Unbound (U) ويتم

الدخل رقم ٩٥ لسنة ٢٠٠٥ والذى الغى المعاملة الجمركية المميزة لبعض القطاعات الاقتصادية،والتى كانت مطبقة اعمالا للقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧م الخاص بضمانات وحوافز الاستثمار، كما صدرت اللائحة الاستيرادية لقانون الاستيراد والتصدير بموجب القرار رقم ٧٧٠ لسنة٢٠٠٥, واللائحة التنفيذية لقانون الاعفاءات الجمركية بموجب القرار رقم ٨٦١ لسنة ٢٠٠٥, وقانون حماية المنافسة ومحاربة الاحتكار رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥,واللائحة التنفيذية لقانون الجمارك رقم ٦٦ لسنه ١٩٦٣ لأول مرة منذ صدوره بموجب القرار رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦،وذلك بعد ان ظلت الجمارك المصرية تعمل بالتعليمات التفسيريه والقرارات وبدون لائحة تنفيذية لمدة ٤٣ عاما ، مما أدى الى تضخم التعليمات والقرارات التنفيذية التى نتج عنها اختلاف وغموض فى المعاملة الجمركية من ميناء لآخر ومن منفذ جمركى لآخر طبقا لتغيير المدير المسؤول فى الإدارة الجمركية ؛ومن ثم كانت المصدر الأول للفساد الجمركى[١١٨].

وأنضمت مصر الى الاتفاقية الدولية لتبسيط وتنسيق الاجراءات الجمركية والتى تعرف باتفاقية كيوتو بموجب القرار الجمهورى رقم ٣٣٤ لسنه ٢٠٠٧ وموافقه مجلس الشعب فى ٢٠٠٧\١٢\١١ ، حيث تم إيداع وثيقه الانضمام فى مقر منظمة الجمارك العالميه ببروكسل فى ٢٠٠٨\١\١٨ [١١٩].

وتوالت التعديلات على التعريفة الجمركية, وكان من أهم تلك التعديلات قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٩ لسنة ٢٠٠٧ ورقم ٥١ لسنة ٢٠٠٩ , ورقم ١٨٤ لسنة ٢٠١٣ ، والتى راعت الاعتبارات التالية[١٢٠] :-

١. خفض كل من متوسط التعريفة المرجح المطبق على الدول الأولى بالرعاية ومتوسط التعريفة المرجح على معظم البنود الجمركية باستثناء التبغ .
٢. خفض متوسط التعريفة الجمركية بنسبة ٢٥% ؛ حيث انخفضت من ٩% الى ٦.٩%،مع تبسيط

ربطه فى نهاية فترة تنفيذ الإلتزامات بمعدل تعريفي معين وإما أن يكون معدل تعريفة الأساس مربوط بمعدل معين ((Bound(B) على أن يتم التخفيض من معدل تعريفة الأساس سنوياً للوصول إلى معدل التعريفة المربوط النهائي في نهاية مدة تنفيذ الإلتزامات و يلاحظ ان غالبية المعدلات المربوطة النهائية للسلع مساوية لمعدلات الاساس في حالات معينة ، ولعل ذلك يرجع الى أن الاتفاقية العامة للتعريفات و التجارة (جات ١٩٤٧) قد نصت في الفقرة ٢ من المادة رقم ١٨ (المساعدات الحكومية للتنمية) بأن يجوز للدول النامية لتكفل لإقتصادياتها مستوى مرتفع من المعيشة أن تتخذ تدابير حمائية تؤثر في الواردات يبررها ما يترتب عليها من تسهيل لبلوغ أهداف الاتفاقية من خلال تمتعها بتسهيلات اضافية تمكنها من الاحتفاظ بما يكفي من المرونة في هيكل تعريفتها لمنح الحماية التعريفية لإقامة صناعة معينة . لمزيد من التفاصيل انظر:

- د. محمد عمر أبو دوح , منظمة التجارة العالمية و اقتصاديات الدول النامية , مرجع سبق ذكره, ص ١١١, ص ١١٣- ١٢١.
- د. عزت عبد الحميد البرعي, اتفاقية الجات واثارها على التعريفة الجمركية(الضرائب الجمركية) المصرية, المؤتمر العلمى السنوى لكلية الحقوق بعنوان مستقبل الاقتصاد المصرى فى ظل تحرير التجارة العالمية ,جامعة المنصورة,٢٦-٢٧/٣/١٩٩٦,ص٢٩-٣١.
- د. ايمان محمد محب زكى، تحديات تكامل الدول الناميه فى النظام التجارى السلعى العالمى مع الاشارة إلى مصر، المجلة العلمية للتجارة والتمويل، كلية التجارة، جامعة طنطا، العدد الأول، ٢٠٠١، ص ١٠.
- أسامة المجدوب ، العولمة والإقليمية , مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية ، الدار المصرية اللبنانية ، يناير ٢٠٠٠ . ، ص ١٤٨ - ١٤٩.
- د. نبيل حشاد ، الجات ومنظمة التجارة العالمية ، أهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي ، مرجع سبق ذكره, ص ٨٦ - ٨٧

(١١٨) انظر: د. احمد غنيم, دور السياسات العامة فى مواجهة الازمات العالمية: السياسة التجارية, موجز سياسات رقم (٤), مركز العقد الاجتماعى, القاهرة, ٢٠٠٩/٦/٢٩, ص٢.

(١١٩) تشتمل الاتفاقية الدوليه لتبسيط وتنسيق الاجراءات الجمركيه " اتفاقية كيوتو " على قواعد وتعاريف لأغلب النظم الجمركية الموجودة فى العالم وصدرت عن منظمة الجمارك العالمية بموجب الاجتماع الذى عقد بمدينه كيوتو اليابانية فى ١٩٧٣\٥\١٨ ودخلت حيز النفاذ فى ١٩٧٤\٩\٢٥ ، ثم أعيد تنقيحها وتعديلها فى ١٩٩٩\٧\٢٦ لتأخذ فى اعتبارها تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والحاسبات الآليه فى الاعمال الجمركية ودخلت حيز التنفيذ فى ٢٠٠٨\٢\٣ .انظر :

- د.سميرة إبراهيم أيوب ، محمد الغوالبى ، النظم الجمركية بين النظريه والتطبيق ، مرجع سبق ذكره ، ص١٨ .

(١٢٠) انظر: جهاز مراجعة السياسات التجارية, تقرير مراجعة السياسة التجارية لمصر, الامانة العامة, منظمة التجارة العالمية, WT/TPR/150 ، ٢٠١٣ ,ص١٠, ص٣٦-٣٧, ص٤٢-٥٧, ص٦٦-٦٩, ص٧٢.

هيكل التعريفة الجمركية وإزالة التشوهات التى نتجت عن تطبيق التعريفة السابقة ، حيث تم تعديل عدد ١١١٤ خط تعريفى كانت فئاتها تتراوح بين ٢%: ٤٠% لتصبح فئاتها تتراوح بين صفر% : ٢٠% ، واصبح بذلك ٧٥% من هيكل التعريفة الجمركية يتراوح بين الفئة صفر% والفئة ٥% ،وهدفت هذه التعديلات ان يكون هيكل الفئات فى أبسط صورة وبما يتماشى مع تعريفات الدول المتقدمة .

٣. خفض إجمالى عدد البنود الجمركية بالتعريفة،حيث تم تخفيض الضرائب الجمركية على خمسة خطوط تعريفية كانت تتعدى حد الربط الجمركى الخاص بها. كما أنخفضت الفئات الجمركية من ١٢%، ٢٢% و ٣٢% إلى ١٠%، ٢٠% و ٣٠% على التوالى مع إنخفاض عدد البنود الخاضعة تحت هذه الفئات، وبصفة خاصة إنخفض عدد البنود الخاضعة إلى فئة ٤٠% حيث لم يعد يخضع لهذه الفئة غير ١٢ خطاً تعريفياً من بنود السيارات فقط.

٤. إعادة النظر فى فئات التعريفة الجمركية المطبقة على صناعة الملابس بما يساعد على النهوض بهذه الصناعة الحيوية لمصر لتصبح ٥% على الخيوط والغزل بدلا من ١٢% ، و١٠% على الأقمشة بدلا من ٢٢% ، و٣٠% على الملابس بدلا من ٤٠%.

٥. لتشجيع صناعة تكنولوجيا المعلومات تم تخفيض الفئة الجمركية على أصناف صناعة تكنولوجيا المعلومات،وذلك بتخفيض الفئة الجمركية على الشريحة الأخيرة من هذه البنود وذلك بإعفاء عدد ١٧ خطا تعريفيا .

٦. فى إطار خطة الدولة لتشجيع الانتاج الزراعى تم تخفيض فئة الضرائب الجمركية من ٢% الى صفر% بالنسبة للاسمدة النيتروجينية والفوسفاتية للانتاج الزراعى،والى ٥% بدلا من ١٢% على المبيدات الزراعية،كما تراوحت نسب إنخفاض متوسط التعريفة المفروضة على المنتجات الزراعية فيما بين الاعفاء الكامل و ٧٠%.

٧. لتشجيع الصناعات الغذائية تم تخفيض التعريفة الجمركية لكافة المستلزمات اللازمة لهذه الصناعة الى أدنى فئة ، حيث تم تخفيض فئة الضرائب الجمركية بنسبة ٨٥% بالنسبة للحيوانات الحية والأسماك، وتراوحت نسب انخفاض متوسط التعريفة المفروضة على المنتجات الزراعية المصنعة فيما بين ٣٥% إلى ٧٠%. والمنتجات الصناعية فيما بين الاعفاء الكامل و ٧٥% .

ومؤخرا صدر القرار الجمهورى بقانون الاستثمار الجديد رقم ١٧ لسنه ٢٠١٥ حيث صدر٣ قرارات بقوانين وهي: تعديل بعض أحكام قانون شركات المساهمة،وشركات التوصية بالأسهم،والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، وقانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١،وقانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧،وقانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥[١٢١]،ثم صدر قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم ٦٧ لسنه ٢٠١٦ والذى ألغى وقانون الضريبة العامة

(١٢١) قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥، الجريدة الرسمية ، العدد ١٢ (تابع) فى ١٢ مارس سنه ٢٠١٥.

على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١[١٢٢].

مما سبق يتضح أن السياسات الجمركية المتعاقبة فى مصر قد هدفت الى تحقيق عدة أهداف على رأسها حماية الإنتاج المحلى من المنافسة الأجنبية (الهدف الاقتصادى) ومنع دخول بعض السلع الضارة وغير المرغوب فيها (الهدف الاجتماعى) وبالاخص منذ الخمسينيات التى شهدت التوجه نحو تقييد التجارة على حساب تحقيق هدف تمويل النفقات العامة من خلال إيرادات حصيله الضرائب الجمركية على الواردات والصادرات (الهدف المالى), ومع تزايد دور الدولة فى النشاط الاقتصادى منذ منتصف الخمسينات وتزايد حركة التصنيع، تعددت أدوات الحماية واتسع نطاقها وتشابكت مع تعدد الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التى تخدمها،وان إختلفت فعالية كل أداه ودرجة تأثيرها من فترة لأخرى وفقا لتطور أهداف السياسات الجمركية التى ترغب الحكومة فى تحقيقها منذ عام ١٩٦٠؛حيث أستمرت الدولة خلال فترة التخطيط الشامل (١٩٦٠-١٩٧٣) فى الأخذ باستراتيجية التصنيع لاحلال الواردات والتى كانت السمة المميزه لسياسات التصنيع المتبعة فى مصر منذ الثلاثينيات شأن غالبية الدول النامية .

وقد أعطت الدولة وهى بصدد توزيع الموارد الاستثمارية الأولوية لبعض الصناعات الاستهلاكية ،وان أولت اهتماما خاصا لبعض الصناعات الوسيطة والرأسمالية،واتبعت من السياسات الجمركية ما يحقق أهدافها؛ فوضعت هيكلا للضرائب الجمركية يتضمن ضرائب منخفضة وتصل الى حد الاعفاء للسلع الرأسمالية،بينما يتضمنا ضرائب مرتفعة على السلع الاستهلاكية،ومن جهة أخرى لم تعطى الدولة الصناعات التصديرية أهمية تذكر فى نطاق السياسات الجمركية لتطوير هذا القطاع،ولم يتلقى نشاط الصادرات بصفة عامة التشجيع الكافى خلال فترة التقييد،حيث أفتقد هذا النشاط الاستراتيجية الواضحة فى الأجل الطويل؛فقد أدى الاهتمام المتزايد بسياسة الاحلال محل الواردات الى أهمال تشجيع الصادرات .

وصاحب الاتجاه الى التمصير والتأميم زيادة الوزن النسبى للقطاع العام فى الانتاج الصناعى والتصدير وذلك بالمقارنة بالقطاع الخاص،فمع بداية الستينات اتخذت الحكومة قرارا بتحمل القطاع العام للعبء الأكبر فى عملية التصدير ،وقد صاحب ذلك تركيز وتقييد التصدير فى بعض أجهزة القطاع العام دون بقية الأجهزة الأخرى وذلك فى مارس ١٩٦٧ ؛ لتلافى العيوب الناجمة عن تعدد الأجهزة التى تمارس عملية التصدير والاستيراد،وقد تم إلغاء النظام السابق عام ١٩٧١ حيث تضمن الإلغاء عدم غلق أى سوق أمام شركة معينة إلا إذا أقتضت الاعتبارات الاقتصادية ذلك .

ومع اتباع سياسة الانفتاح الاقتصادى فى منتصف السبعينات،تمثلت عناصر السياسة الجمركية فى السماح بالاستيراد والتصدير للقطاعين العام والخاص،وتبسيط وتسهيل وإلغاء تراخيص الاستيراد،بالاضافة الى تشجيع نمو الصادرات وخاصة غير التقليدية والتحرر من اتفاقيات التجارة والدفع الثنائية وما نشأ عنها من جمود فى التعامل مع بعض الدول،مع تدعيم الأجهزة التى تخدم عمليات التصدير وإعادة تنظيمها واستكمال مالا يتواجد منها،واهم هذه الاجهزة مركز تنمية الصادرات

(١٢٢) قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم ٦٧ لسنه ٢٠١٦ ، الجريدة الرسمية ،العدد ٣٥ مكرر(ج) فى ٧ سبتمبر سنه ٢٠١٦.

والذى يهدف الى خدمة المصدرين وحل مشاكلهم مع اعداد الدراسات عن الاسواق الخارجية والامكانيات التصديرية المتاحة ليترجم أساليب السياسة الجمركية لواقع ملموس.

ومع انه تم التوجه نحو تحرير التجارة بدأ من منتصف التسعينات خاصا مع انضمام مصر الى منظمة التجارة العالمية عام ١٩٩٥ وما تبعها من اتفاقيات،وتم التغاضى جزئياً عن الهدف الايرادى خاصه منذ عام ٢٠٠٤,الا ان السياسة الجمركية التى أتبعتها مصر لم تحقق الهدف الاساسى المرجو منها وهو رفع معدلات الصادرات؛ حيث فشلت التعريفة الجمركية فى الستينات والسبعينات فى تدعيم الصناعات الوطنية لإحتواء جداول التعريفة على كثير من التناقضات،فكان العديد من السلع المستوردة تامة الصنع يتمتع باعفاء جمركى بينما خامات ومستلزمات المثيل الوطنى خاضعة للضريبة ،الأمر الذى أثر على قدرة منافسة الانتاج المحلى للمثيل المستورد، ومن هنا فقدت التعريفة الجمركية فاعليتها وفشلت فى المساهمة فى عملية تنمية الصادرات،بالاضافة الى كثرة الاعفاءات الجمركية التى تحصل عليها بعض المنتجات من بعض الدول لخدمة بعض الاهداف السياسية والاجتماعية،مما جعل هذه المنتجات فى وضع أفضل من المنتجات المحلية،الامر الذى ترتب علية زيادة الواردات من ناحية وارتفاع تكلفة الانتاج من ناحية أخرى،مما أدى بالاصلاح الجمركى الذى أجرى عام ١٩٨٦ وما أقترن به من تخفيض سعر الصرف المستخدم فى تقدير الضرائب الجمركية وما تبعة من تعديلات،على الاتجاه نحو تحرير الاقتصاد وإحلال آليات السوق محل التدخل الادارى أكثر مما أنطوى على تخفيض معدل الحماية الممنوحة لمختلف الانشطة لحد ما،وبالرغم من صدور التعريفة المنسقة عام ١٩٩٤ وما تبعها من تعديلات حتى تم إلغاء الضرائب الجمركية على الصادرات ، مما أدى الى تخفيض الضرائب الجمركية لعدد كبير من السلع بما يفوق ما تطلبة التزامات مصر فى اتفاقية منظمة التجارة العالمية،وانخفاض المتوسط البسيط والمرجح للتعريفة الجمركية ،وتبسيط هيكل التعريفة الجمركية .

كما تم استخدام الحواجز غير الجمركية على الواردات على نطاق واسع لتحقيق عده أغراض ، فقد فرض حظر الاستيراد أساسا لحماية الصناعات المحلية ،كما فرضت الكثير من الحواجز غير الجمركية الأخرى لاعتبارات تتعلق بالصحة والدفاع والمعايير القياسية ومستويات الجودة ، وعلى الرغم من المحاولات الجادة لإزالة الحواجز غير الجمركية على الواردات،ظلت نسبة الانتاج الخاضع لهذه القيود مرتفعة للغاية (٨٠%) فى الكثير من الأنشطة خاصة تلك المنتجة لبدائل الواردات،وبالرغم من تخفيض هذه الحواجز بصوره ملموسة بعد برنامج الاصلاح الاقتصادى،الا انه فى معظم الاحوال لم يكن الهدف من هذه الحواجز حماية الانتاج المحلى ، كما كان وقع القيود غير الجمركية على الواردات على القطاع الخاص أعلى منه على القطاع العام مما أثر بالسلب على حركة الصادرات والواردات .

كما انعكس انضمام مصر لمنظمه التجاره العالميه واتفاقيه الجات وما نتج عن جولاتها المتعددة من إتفاقيات ملزمة على السياسات الجمركيه المصريه بشكل كبير، فبمقارنه موقف مصر في مجال التعامل مع العالم الخارجي قبل الانضمام لمنظمه التجارة العالمية وبعد الانضمام لها والالتزام بقواعدها

ومبادءها والاتفاقيات المبرمة فى ظلها وحتى الوقت الراهن يتضح الاتى [١٢٣]:-

في أوائل الستينيات كان موقف مصر في مجال التعامل مع العالم الخارجي أفضل نسبياً حيث كان الناتج المحلي الإجمالي المصري ٣٩٠٠ مليون دولار، وبلغت الواردات المصرية ٧٠٠ مليون دولار والصادرات ٦٠٠ مليون دولار،بما يحقق عجز في الميزان التجاري قدره ١٠٠ مليون دولار عام ١٩٦٠،وبلغت نسبة تغطية الصادرات للواردات ما يقرب من ٨٥% ولم يتجاوز متوسط المعدلات السنوية لنمو الصادرات في مصر ٣.٢ % في الفترة من ١٩٦٠ : ١٩٧٠ وهي نفس الفترة التي صدر فيها قانون الجمارك الحالي رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وما لحق به من قرارات وما قرره من إعفاءات[١٢٤]،وبالرغم من التحول في السياسة التجارية وإتباع سياسة الانفتاح الاقتصادي فقد ظلت الآثار السلبية لسياسة إحلال الواردات وتشجيع الصادرات المحلية قائمة،فعمل كل ذلك على تفاقم أزمة ميزان المدفوعات وتصاعد حجم الديون الخارجية وتراجعت الصادرات خلال السبعينيات وعجزت عن مقابلة احتياجات البلاد من الواردات المنظورة وغير المنظورة.

وأخذت السياسة الجمركية للدولة فى الإهتمام والتركيز على أهمية تشجيع الصادرات السلعية لأنها المصدر الرئيسى الذى يمكن أن تعتمد عليه الدولة فى توفير احتياجاتها من النقد الأجنبى بشكل منتظم لعدم إستقرار المصادر الأخرى للنقد الأجنبى (البترول – تحويلات المصريين العاملين بالخارج – إيرادات قناة السويس – السياحة). وبرغم ذلك انخفضت الصادرات من ٣.٤ مليار دولار عام ١٩٩٢ / ١٩٩٣ إلي ٣.١ مليار دولار عام ١٩٩٣ / ١٩٩٤ وزادت الواردات من ١٠.٧٣ مليار دولار عام ١٩٩٢ / ١٩٩٣ إلي ١٠.٧٤ مليار دولار عام ١٩٩٣ / ١٩٩٤ بالتالي انخفضت نسبة تغطية الصادرات للواردات من ٣١.٨ % عام ١٩٩٢ / ١٩٩٣ إلي ٢٨.٦ % عام ١٩٩٣ / ١٩٩٤. وزاد العجز التجاري من ٣١٣٥٤.٠٥ مليون جنيه عام ١٩٩٦ / ١٩٩٧ إلي ٤٤٩٨١.٥١٣ مليون جنيه عام ١٩٩٧ / ١٩٩٨ وشهدت السنة المالية ٢٠٠٢ / ٢٠٠٣ انخفاض العجز في الميزان التجاري حيث بلغ ٢٨٢٥٩.٨٤٥ مليون جنيه بينما بلغ العجز فى السنة المالية ٢٠٠٦ / ٢٠٠٧ مقدار ٦١٣٣٣.٤٥

---

(١٢٣) لمزيد من التفاصيل حول التحليل المقارن لبيانات الناتج المحلي الإجمالي ، نسب الواردات والصادرات المصرية ،عجز الميزان التجاري ،نسبة تغطية الصادرات للواردات ، متوسط المعدلات السنوية لنمو الصادرات لحصيلة الضرائب الجمركية ،متوسط المعدلات السنويه لنمو الصادرات والواردات، نسبة الايرادات الضريبيه الى الناتج المحلى الاجمالى ، معدل النمو السنوى للايرادات الضريبية فى الموازنه العامة للدوله، العجز الكلى للميزانية نسبه الى الناتج المحلى الاجمالى ، حصيله الايرادات الجمركيه الى اجمالى الايرادات الضريبيه ، نسبة الايرادات الجمركية الى الناتج المحلى الاجمالى، نسبه الضريبة العامه على المبيعات على السلع المستوردة كضرائب على التجارة الدولية للايرادات الضريبيه للدوله ، التدفقات الداخلة للاستثمار الاجنبى المباشر والتدفقات الخارجة للاستثمار الأجنبى المباشر ونسبة الاستثمارات الخارجة الى الداخلة، حجم الاستثمار المحلى ، نسبه الاستثمارات للناتج المحلى الاجمالى ، مستويات الأسعار فى السوق المحلى سواء للسلع النهائية أو السلع الوسيطة أو حتى السلع الاولية ، الرقم القياسى لأسعار المستهلكين ،الرقم القياسى لأسعار المنتجين ، البيانات الاحصائية لمؤشرات الاقتصاد العينى والحقيقى ،وأهم المؤشرات الاقتصادية للاداء الاقتصادى والمالى للدوله ، وبيانات التجاره الخارجية (صادرات – واردات) ، وتوزيع الواردات والمتحصلات الجمركية بحسب التصنيف الوظيفى للواردات خلال الفتره من العام المالى ٢٠٠٨\٢٠٠٩ حتى ٢٠١٣\٢٠١٤ ، انظر:

- التقارير المالية الصادرة عن كلا من وزارة التنمية الاقتصادية ، وزارة التخطيط والمتابعة والاصلاح الادارى ، وزارة المالية ، البنك المركزى المصرى خلال الفترة من ٢٠٠٨ : ٢٠١٦ (اعداد متفرقة)

- السيد فهمي شحاته " تقييم آثار التعريفة الجمركية على قطاع التجارة الخارجية دراسة تحليلية بالتطبيق على جمهورية مصر العربية " رسالة ماجستير ، قسم الاقتصاد ، كلية التجارة ، جامعة قناة السويس ،١٩٩٦، ص ٣ : ٤.

- http://www.tas.gov.eg/Arabic/WTO/Egypt%20in%20WTO/Customs

(١٢٤) السيد فهمي شحاته " تقييم آثار التعريفة الجمركية على قطاع التجارة الخارجية دراسة تحليلية بالتطبيق على جمهورية مصر العربية،مرجع سبق ذكره ، ص ٣ : ٤.

مليون جنيه،بينما بلغ مقداره ١٢١٤٧٤.٣ مليون جنيه وذلك فى السنة المالية ٢٠٠٨ / ٢٠٠٩ ويرجع ذلك لزيادة المدفوعات عن الواردات بمقدار أكبر من المتحصلات من الصادرات[١٢٥] .

كما يلاحظ زيادة حصيله الصادرات المصرية خلال الفتره من عام ٢٠٠١\٢٠٠٠ – ٢٠١١\٢٠١٠ باستثناء عامى ٢٠٠٩\٢٠٠٨ و ٢٠١٠\٢٠٠٩ اللذان شهدا انخفاضا فى حصيلة الصادرات مقارنه بالسنوات السابقة، وزيادة قيمه الواردات باستثناء أعوام ٢٠٠٢\٢٠٠١ و٢٠٠٣\٢٠٠٢ و ٢٠١٠\٢٠٠٩ الذين شهدوا انخفاضا فى قيمة الواردات مقارنة بالسنوات السابقة ، ولم يتجاوز معدل تغطية الصادرات للواردات خلال تلك الفترة ٦٠.٦ % من الواردات فضلا عن ان ذلك المعدل بدأ فى التناقص بدأ من عام ٢٠٠٧\٢٠٠٦،بالاضافة الى الثبات النسبى لحصيلة الضرائب الجمركية بدأ من عام ٢٠٠٨\٢٠٠٧ رغم زيادة حجم الواردات خاصة فى عام ٢٠١١\٢٠١٠،وتذبذبت نسبة تغطية الصادرات للواردات السلعية صعودا وهبوطا خلال الفتره من ٢٠١٠ حتى ٢٠١٦ ، حيث بلغت نسبة تغطية الصادرات للواردات السلعية ٤٩% ، ٥٠% ، ٤٢% ، ٤٧% ، ٤٣% ،٣٦%، ٣٣% على التوالى،وزادت كميه الواردات السلعية عن كميه الصادرات السلعيه حيث بلغ صافى الصادرات خلال تلك الفتره بالمليار جنيه –٦٣.٢، –٥٦.٥ ، – ١٣٢.٦ ، – ١١٧.٩، –١٧٩.٦ ، – ٢٠٧.٢ ، – ٢٥٠.٥ وفى الوقت الذى تذبذب فيه متوسط المعدلات السنويه لنمو الصادرات بشكل متقارب خلال الفترة من ٢٠٠٩ \٢٠١٠ حتى ٢٠١٣\٢٠١٤ باستثناء عامى ٢٠١٢\٢٠١٣و ٢٠١٥ / ٢٠١٦ والذى انخفض فيها بشدة حيث بلغ ١٥.٣% ، ١٥.٤% ١١.٨ %، (٠.٤)% ، ٩.٦ % ، ٥.٣ %، (– ٣.٨)% على الترتيب ، تذبذب متوسط المعدلات السنوية لنمو الواردات بشكل حاد خلال نفس الفتره صعودا وهبوطا حيث وصل الى –٣.٥% ثم ٣٦.٩ % ثم ١١% ثم ١٧.٩% ثم ٤.٣% ثم ٢.١% ثم ٢٨.١%على التوالى ، وثبتت نسبه العجز فى الميزان التجارى الى الناتج المحلى الاجمالى خلال تلك الفترة بنسبه – ١١.٥ % تقريبا باستثناء عم ٢٠١٢\٢٠١١ التى وصلت نسبه العجز فيها الى – ١٣% .

ويلاحظ الثبات النسبى لحصيله الايرادات الجمركيه الى اجمالى الايرادات الضريبيه حيث وصلت الى ٧.٥% فى عام ٢٠١١\٢٠١٠ ، و٧.٤% فى عام ٢٠١٢\٢٠١١ ، ٧% فى عام ٢٠١٣\٢٠١٢ ، و٦.٩ % فى عام ٢٠١٤\٢٠١٣ ، ٧.١ % فى عام ٢٠١٤/ ٢٠١٥ ، ٧.٤ % فى عام ٢٠١٥ / ٢٠١٦، وكذلك الثبات النسبى لنسبة الايرادات الجمركية الى الناتج المحلى الاجمالى حيث بلغت ١٠% فى عام ٢٠١١\٢٠١٠ ، ٩% فى عام ٢٠١٢\٢٠١١ ، ١٠% فى عام ٢٠١٣\٢٠١٢ ، ٩% فى عام ٢٠١٤\٢٠١٣ ، ٩% فى عام ٢٠١٤ /٢٠١٥ ، ١٠% فى عام ٢٠١٥ / ٢٠١٦.

وحصلت الجمارك حوالى ١٤.٥ مليون جنيها سنويا فى المتوسط خلال الفتره من ٢٠٠٩\٢٠٠٨ الى ٢٠١٢\٢٠١١ كضرائب على التجارة الدولية،بينما ازدادت فى عام ٢٠١٣\٢٠١٢

---

(١٢٥) - البنك المركزي المصري،التقرير السنوي ١٩٩٣ / ١٩٩٤، ص ٦٣ : ٧٣ .
- الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، الكتاب الإحصائى السنوى – سنوات مختلفة (١٩٨٥ – ٢٠٠٩)

لتصل الى ١٦.٧ مليون جنيه ، لتزداد مره اخرى فى عام ٢٠١٣\٢٠١٤ لتصل الى ١٧.٦ مليون جنيه، ثم الى ٢١.٨ مليون جنيه فى عام ٢٠١٤ /٢٠١٥ ،وتواصل الارتفاع لتصل الى٢٨.٩ مليون جنيه فى عام ٢٠١٥ / ٢٠١٦، وكذلك ثبتت الضريبة العامه على المبيعات على السلع المستوردة الواردة فى الحساب الختامى خلال السنوات ٢٠٠٨\٢٠٠٩، ٢٠٠٩\٢٠١٠،٢٠١٠\٢٠١١ لتصل الى ١٨.٩ مليون جنيه تقريبا،لتبدء فى الارتفاع بدء من العام المالى ٢٠١١\٢٠١٢ لتصل الى ٢١.٦ مليون جنيه،وتستمر فى الارتفاع فى العام المالى ٢٠١٢\٢٠١٣ لتصل الى ٢٥.٤ مليون جنيه،وتزداد مرة اخرى فى العام المالى ٢٠١٣\٢٠١٤ لتصل الى ٢٨.٣ مليون جنيه،ثم الى ٣٥ مليون جنيه فى العام المالى ٢٠١٤/٢٠١٥، وتواصل الارتفاع لتصل الى أقصاها فى العام المالى٢٠١٥ / ٢٠١٦ بمبلغ ٣٦.٣ مليون جنيه، ومن المخطط ان تصل الى ٥١.٩ مليون جنيه وفقا لما ورد فى الموازنة التقديرية للعام المالى الحالى ٢٠١٦ / ٢٠١٧ .

قائمة المراجع

أولاً :المراجع العربية

✸ الكتب

١. أحمد عبد الرحمن أحمد ،مدخل إلى إدارة الأعمال الدولية ،دار المريخ،الرياض، ٢٠٠١.

٢. أسامة المجدوب،العولمة والإقليمية,مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية ، الدار المصرية اللبنانية ، يناير ٢٠٠٠ .

٣. د.إبراهيم العيسوى ، الاقتصاد المصرى فى ثلاثين عام : تحليل التطورات الاقتصادية الكلية منذ عام ١٩٧٤ وبيان تداعياتها الاجتماعية مع تصور لنموذج تنموى بديل،المكتبة الاكاديمية ، ٢٠٠٧ .

٤. د. أحمد جامع ، المذاهب الاشتراكية ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٦٩ .

٥. د.احمد حسن ابراهيم ،أثر السياسات الزراعية فى الاقتصاد السياسى وتوزيع الدخل ،الهيئة المصرية العامه للكتاب ،القاهرة ، ١٩٩٩.

٦. د. أسامة محمد الفولي و د. مجدي محمود شهاب ، مبادئ العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعة الجديدة للنشر، ١٩٩٧.

٧. د. السيد محمد أحمد السريتي ،التجارة الخارجية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، ٢٠٠٩.

٨. أنيس أرتكى مشرقى ، المرشد الجمركى ، الجزء الاول ، دار غريب للطباعه ، القاهرة ، ١٩٧٧.

٩. د. أحمد الشربينى, تاريخ التجارة المصرية فى عصر الحرية الاقتصادية١٨٤٠-١٩١٤, سلسلة تاريخ المصريين ، الهيئة العامة للكتاب ،القاهرة ، ١٩٩٥.

١٠. بنت هانسن, كريم نشاشيبى, انظمة التجارة الخارجية والتنمية الاقتصادية فى مصر, ترجمة حسن السيد قنديل, الهيئة المصرية العامة للكتاب, ١٩٨٨.

١١. د. أبو بكر المتولى ، الاقتصاد الخارجى :نظرة تحليلية ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٨٦.

١٢. جمال جويدان الجمل ، التجارة الدولية ، مركز الكتاب الأكاديمي ، عمان ، ٢٠٠٦.

١٣. د. حامد عبد المجيد دراز، النظم الضريبية، دار فاروس العلمية، الاسكندرية ،طبعة ٢٠١٤ ، ٢٠١٥.

١٤. د. حامد عبد المجيد دراز ، السياسات المالية ،الدار الجامعية ، الاسكندرية ، ٢٠٠٢.

١٥. د.حامد عبد المجيد دراز ، مبادىء الاقتصاد العام ، مركز الاسكندرية للكتاب ، الاسكندرية ، ٢٠٠١.

١٦. د . حمدى رضوان ، الأقتصاد الدولى ، القاهرة ، مكتبة التجارة والتعاون ، ١٩٩٥.

١٧. د. حمدية زهران ، التخطيط الاقتصادى : الفكر ، النظرية ، التطبيق ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٨٣

١٨. د .حسن أحمد توفيق, التجارة الخارجية , دراسة تطبيقية , دار النهضة العربية, القاهرة, ١٩٨٥.

١٩. د. حسين عمر ، مبادىء التخطيط الاقتصادى والتخطيط التأشيرى فى نظام الاقتصاد الحر ، دار الفكر العربى ، الطبعة الاولى ، القاهرة ، ١٩٨٨.

٢٠. ريتشارد بومفرت ، ترجمه : د. سفر القحطانى وآخرون ، مذكرات فى نظرية التجارة الدولية ، جامعه الملك سعود ، ٢٠١١ .

٢١. روبرت مابرو وسمير رضوان ، التصنيع فى مصر فى السياسة والاداء (١٩٣٩ -١٩٧٣)، ترجمة صليب بطرس ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨١.

٢٢. رشاد العصار، عليان الشريف واخرون ، التجارة الخارجية ، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان الطبعة الاولى: ٢٠٠٠.

٢٣. د. رعد حسن الصرف، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة، دار النشر ،الطبعة الأولى، الجزء الأول، ٢٠٠٠.

٢٤. د.سميرة إبراهيم أيوب ، د. محمد الغوالبى ،النظم الجمركية بين النظريه والتطبيق ،دار فاروس العلمية ، الاسكندرية، ٢٠١٤.

٢٥. سامي عفيفي حاتم، التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم،الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثالثة، ١٩٩٣.

٢٦. د. سهير محمد السيد حسن ، محمد محمد البنا ، الاتجاهات الحديثة في السياسات التجارية ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ،٢٠٠٥.

٢٧. سلطان أبو على ، التخطيط الاقتصادى وأساليبة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٣.

٢٨. طه عبد العليم طه , وأخرون,آليات التكامل الاقتصادى العربى, معهد البحوث والدراسات العربية, القاهرة, ١٩٩٣.

٢٩. د. طلعت الدمرداش ، التخطيط فى ظل آليات السوق ، دار النهضة العربية ، القاهرة.

٣٠. د. عبد النعيم محمد مبارك و د . محمود يونس، اقتصاديات النقود والبنوك والتجارة الدولية ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٩٦.

٣١. د. عادل أحمد حشيش ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٠.

٣٢. د.عبد المطلب عبد الحميد ، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي

(تحليل كلي) ، سلسلة الدراسات الاقتصادية ، مجموعة النيل العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٣.

٣٣. عثمان أبو حرب ، الاقتصاد الدولي ، دار أسامة ، عمان ، ٢٠٠٧ .

٣٤. د.عبد الرحمن يسري أحمد، الاقتصاديات الدولية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، ٢٠٠٧.

٣٥. د. عبد الرؤوف وهبان ، جغرافية التجارة الدولية ، كليه الآداب والعلوم الانسانيه ، منشورات جامعة دمشق ، ٢٠٠٤.

٣٦. عاطف السيد، الجات والعالم الثالث (دراسة تقويمية للجات وإستراتيجية المواجهة) ، مجموعة النيل العربية، القاهرة ، ٢٠٠٢.

٣٧. د. عبد الفتاح عبد الرحمن عبد المجيد, عن تطور الإدارة الاقتصادية والاقتصاد فى مصر منذ القرن السابع الميلادى ,الطبعة الاولى,٢٠٠٨.

٣٨. :د.عبد الفتاح مراد, الموسوعة الكبرى في الجات وشرح النصوص العربية لإتفاقية الجات ومنظمة التجارة العالمية,دار المعارف للنشر ، الاسكندرية ، ٢٠٠٥.

٣٩. عبد الحكيم الرفاعى ، السياسة الجمركية الدولية والتكتلات الاقتصادية ، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والاحصاء والتشريع ، القاهرة ، ١٩٧٦.

٤٠. د. عبد المنعم رياض ، موسوعة مصر الحديثة ، المجلد الثانى ، الاقتصاد ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٢ .

٤١. د. فؤاد مرسى ، مصير القطاع العام فى مصر ، دراسة فى إخضاع الرأسمالية الدولية لرأس المال المحلى والاجنبى ، المركز العربى للبحوث ، اكتوبر ١٩٨٧.

٤٢. د.فؤاد مرسى ، الانفتاح الاقتصادى ، دار الثقافة الجديدة ، القاهرة ، ١٩٧٦.

٤٣. د.مجدي محمود شهاب، الاقتصاد الدولي ، الدار الجامعية، بيروت ، ١٩٨٨.

٤٤. د . مجدي محمود شهاب ، الاقتصاد الدولي المعاصر ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، ٢٠٠٧.

٤٥. د. مصطفى رشدي شيحة ،الأسواق الدولية : المفاهيم والنظريات والسياسات ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ،٢٠٠٣.

٤٦. د. محمد سيد عابد ، التجارة الدولية ، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية ، الإسكندرية ، ٢٠٠١.

٤٧. د. محمد مدحت عزمى، الواردات والصادرات والتعريفة الجمركية مع دراسة للسوق العربية المشتركة، مكتبة ومطبعة الاشعاع الفنية، القاهرة, ٢٠٠٢ .

٤٨. محمد محمود الإمام, العمل الاقتصادى العربى المشترك, ابعاده وتطوره, معهد البحوث والدراسات العربية, القاهرة,٢٠٠١.

٤٩. محمد عمر حماد أبو دوح ، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية ، الدار الجامعية، الإسكندرية ، ٢٠٠٣ .

٥٠. موردخاي كريانين ، الاقتصاد الدولي :مدخل السياسات ، دار المريخ ، الرياض، ٢٠٠٧.

٥١. موسى سعيد مطر وآخرون ، التجارة الخارجية ، دار صفاء ، عمان ، ٢٠٠١.

٥٢. محمود الحسينى ، قواعد التجارة العالمية : مبادىء الجات ونتائج جولة أوراجواى

للمفاوضات التجارية ، مجله الجمارك ، المعهد الثقافى الجمركى ، ١٩٩٨.

٥٣. د. محمود متولى, الأصول التاريخية للرأسمالية المصرية وتطورها,الهيئة العامة لقصور الثقافة ، وزارة الثقافة، القاهرة، ٢٠١١.

٥٤. هناء خير الدين وأخرون ، السياسة الحمائية وتأثيرها على تشجيع انتاج وصادرات القطاع الخاص الصناعى فى مصر، مجلة مصر المعاصرة ، ١٩٩٢.

٥٥. هشام محمود الإقداحي ، العلاقات الاقتصادية الدولية المعاصرة ، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ، ٢٠٠٩.

٥٦. د. نهى مكاوى, د. أحمد غنيم , الاقتصاد السياسي للسياسة التجارية في مصر, جمعية العلوم الاقتصادية السورية,٢٠٠٢/١٠.

٥٧. يوسف عز الدين الغريانى ،الضرائب الجمركية وأثرها فى الأقتصاد القومى : دراسة تحليلية مقارنة علمية وعملية ، لجنة البحوث والمراجع الجمركية ، رويال للطباعة ، الاسكندرية ، ١٩٥٨.

✸ الرسائل العلمية

١. أشرف جلال محمد عيد ، متطلبات تطوير السياسات الجمركية للدول النامية فى ضوء إعتبارات تحرير التجارة العالمية مع التطبيق على مصر ، رسالة ماجستير، قسم المالية العامة ، كلية التجارة ، جامعة الاسكندرية،١٩٩٦.

٢. السيد فهمي شحاته " تقييم آثار التعريفة الجمركية على قطاع التجارة الخارجية دراسة تحليلية بالتطبيق على جمهورية مصر العربية " رسالة ماجستير ، قسم الاقتصاد ، كلية التجارة ، جامعة قناة السويس ،١٩٩٦.

٣. داليا محمد سامى محمد أمين إبراهيم، نموذج إحصائى مقترح للتنبؤ بحصيله الضرائب الجمركية، رسالة ماجستير، قسم الإحصاء والرياضة والتأمين، كلية التجارة، جامعة عين شمس،٢٠٠٠.

٤. سميرة إبراهيم أيوب ، دور السياسات المالية فى برامج المواءمة الأقتصادية لصندوق النقد الدولى فى حل مشاكل الدول النامية مع دراسة خاصة عن مصر، رسالة دكتوراة ، قسم المالية العامة ، كلية التجارة ، جامعة الإسكندرية ،١٩٩٧.

٥. عمرو فتيحة ، أليات التدخل الحكومى فى ظل التكتلات الاقليمية الجديدة لتوجيه النشاط الاقتصادى فى مصر ، رساله دكتوراه، قسم المالية العامة ، كلية التجارة ، جامعة الاسكندرية ، ٢٠١٦.

٦. عبير غريب ، دور السياسات الجمركية فى حماية وتطوير الصناعات المصرية بالتطبيق على صناعة الجرارات الزراعية فى مصر، رسالة ماجستير, قسم الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ١٩٩٨.

٧. عبد الحميد محمد أحمد، السياسة الجمركية وآثرها على هيكل التجارة الخارجية السلعية لمصر فى إطار منظمة التجارة العالمية، رسالة ماجستير، كلية التجارة وإدارة الأعمال، قسم الإقتصاد والتجارة الخارجية، جامعة حلوان، ٢٠٠١ .

٨. محمد عمر حماد أبودوح ، إمكانيات السياسات المالية فى تنمية وتكامل قطاعى الزراعة والتصنيع الزراعى فى مصر فى ظل أحكام منظمة التجارة العالمية ، رسالة دكتوراه ، ٢٠٠٢.

٩. محمد أحمد الغوالبى ، دور السياسات الجمركية فى تنمية أقتصاديات الدول النامية مع التطبيق على الأقتصاد المصرى ، رسالة ماجستير، قسم المالية العامة ، كلية التجارة ، جامعة الاسكندرية،١٩٨٨.

١٠. محمد عبد الفتاح الكفراوى ، دور السياسة التجارية فى رفع معدلات الصادرات فى جمهوريه مصر العربية خلال الفترة من ١٩٦٠ – ١٩٩٠ ، رسالة ماجستير ، قسم الاقتصاد ، كلية التجارة ، جامعة الاسكندرية،١٩٩٢.

١١. محمد جابر حسن السيد، تحليل آثار برنامج اصلاح السياسة التجارية على نمو الانتاج الصناعى والصادرات الصناعية فى مصر، رسالة ماجستير ، قسم الاقتصاد ، كلية التجارة ، جامعة الاسكندرية ، ١٩٩٦.

١٢. مدحت محمد فرحات ، مشاكل تحديد القيمة محاسبيا لأغراض الضريبة الجمركية فى ظل إتفاقية الجات وأثرها على الموازنة العامة للدوله – دراسة تطبيقية –،رسالة ماجستير ، كلية التجارة ، جامعة بنها ، ٢٠١٠.

١٣. مروة شعبان محمد سلامة الجمال, تحليل أثار سياسة تحرير التجارة على الميزان التجارى فى مصر خلال الفترة (١٩٩١–٢٠٠٨) ، رسالة ماجستير ، قسم الاقتصاد ، كلية التجارة ، جامعة الاسكندرية،٢٠١٢.

١٤. هند رمضان عبد المجيد السيد، مدى فاعلية السياسه التجاريه على ميزان المدفوعات المصرى خلال الفتره (١٩٨٠– ٢٠٠٥)، دراسة مقارنة مع دول جنوب شرق أسيا، رسالة دكتوراه، قسم الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ٢٠٠٦.

✸ المؤتمرات والتقاريرو الدوريات العلمية

١. احمد السيد النجار ، الاقتصاد المصرى من تجربة يوليو الى نموذج المستقبل ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ، ٢٠٠٢.

٢. إجلال راتب، إدارة التجارة الخارجية فى ظل سياسات التجربة الاقتصادي، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، المجلد ٨، العدد ١، ٢٠٠٠.

٣. د. ايمان محمد محب زكى، تحديات تكامل الدول الناميه فى النظام التجارى السلعى العالمى مع الاشارة إلى مصر، المجلة العلمية للتجارة والتمويل، كلية التجارة، جامعة طنطا، العدد الأول، ٢٠٠١.

٤. احمد مرعى ، زينب جابر ، التقييم الجمركى وفقا لاحكام المادة السابعة من الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة ، مجله الجمارك ، المعهد الثقافى الجمركى ، ١٩٩٩ .

٥. د. احمد غنيم, دور السياسات العامة فى مواجهة الازمات العالمية: السياسة التجارية, موجز سياسات رقم (٤), مركز العقد الاجتماعى, القاهرة, ٢٠٠٩/٦/٢٩.

٦. البنك المركزي المصري ، التقرير السنوي ١٩٩٣ / ١٩٩٤.

٧. الأمم المتحدة ,مقارنه التزامات دول منطقة الاسكوا فى اتفاقية منظمة التجارة العالمية واتفاقيات الشراكة الأوروبية ومنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى: حالتا جمورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية، اللجنة الاقتصاديه والاجتماعية لغربى أسيا، نيويورك، ٢٠٠٥.

٨. التقارير المالية الصادرة عن كلا من وزارة التنمية الاقتصادية ، وزارة التخطيط والمتابعة والاصلاح الادارى ، وزارة المالية ، البنك المركزى المصرى خلال الفترة من ٢٠٠٨ : ٢٠١٦ .

٩. تقريرأداء التجارة الخارجية ، وزارة التجارة والصناعة ، العدد(٧) ، مجلد (١) ، مايو ٢٠١٠.

١٠. جهاز مراجعة السياسات التجارية, تقرير مراجعة السياسة التجارية لمصر , الامانة العامة, منظمة التجارة العالمية, WT/TPR/150 ، ٢٠١٣.

١١. الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، الكتاب الإحصائى السنوى – سنوات مختلفة (١٩٨٥ – ٢٠٠٩).

١٢. د. خالد عبد النور ، القطاع الخاص بين الحماية والمنافسة ، جمعية العلوم الآقتصادية، دمشق ،٢٠٠٠.

١٣. د.رجاء عبد الرسول ، السياسات السعرية والدخلية الزراعية ، مذكرة داخلية رقم (١٦٨) ، معهد التخطيط القومى ، القاهرة ، يونيو ١٩٧١ .

١٤. مها محمود رمضان ، دراسة مقارنه عن تعديلات قوانين الجمارك والتعريفة الجمركية، مجلة البحوث المالية ، وزاره المالية ، ٢٠٠٧.

١٥. د. شوقى حبيب ، تطور الهيكل التنظيمى لأجهزة التجارة الخارجية فى جمهورية مصر العربية ، مؤتمر التجارة الخارجية فى الفترة من ١٤ : ١٧ مارس ١٩٧٦ ، كلية التجارة ، جامعة عين شمس.

١٦. د. صلاح زين الدين ، تحرير الاقتصاد المصرى ومستقبل التخطيط فى مصر ، المؤتمر السادس عشر للأقتصاديين المصريين ، الجمعية المصرية للأقتصاد السياسى والتشريع والاحصاء ، القاهرة ، ١٩٩٣.

١٧. – د. عزت عبد الحميد البرعى, اتفاقية الجات واثارها على التعريفة الجمركية (الضرائب الجمركية) المصرية, المؤتمر العلمى السنوى لكلية الحقوق بعنوان مستقبل الاقتصاد المصرى فى ظل تحرير التجارة العالمية ,جامعة المنصورة,٢٦-٢٧/٣/١٩٩٦.

١٨. د. محمد عبيد، السياسات التجارية وأساليب الحمائية الجديدة ، مجلة أفاق أقتصادية ، العدد ١٢٣ ، أتحاد غرف التجارة و الصناعة : مركز البحوث والتسويق، ٢٠١٣.

١٩. محمد عبد الواحد، العوامل المؤثرة فى مشكلة التجارة الزراعية من نشأت الجات وحتى بداية جولة أوروجواى ، الندوة القومية الثالثة بعنوان " الاقتصاد المصرى فى مواجهة تحديات منظمة التجارة العالمية" مركز بحوث ودراسات التنمية التكنولوجية ، جامعة حلوان ، القاهرة ، فى الفترة من ٢٢-٢٤مارس ١٩٩٩.

٢٠. د. محمد عبد المنعم وأخرون ، تقييم تجربة التخطيط فى جمهورية مصر العربية ، معهد التخطيط القومى ، مذكرة رقم (١٠٧٣) ، القاهرة ، سبتمبر ١٩٧٤ .
٢١. مركز البحوث والدراسات الاستراتيجية ، دراسات فى السياسة التجارية لمصر من ابن طولون الى انور السادات ، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٧.
٢٢. معهد التخطيط القومى ، إدارة التجارة الخارجية فى ظل سياسات التحرر الاقتصادى ، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية، ١٩٩٩.
٢٣. معهد التخطيط القومى ، تقييم موقف مصر فى بعض الاتفاقيات الثنائية, سلسلة قضايا وتخطيط التنمية، ٢٠٠٧.
٢٤. وزارة المالية ، الموازنة العامة للدولة عن عام ١٩٨٣\ ١٩٨٤ .
٢٥. ياسر محمد جاد الله ، اتفاقية حقوق الملكية الفكرية فى اطار دورة أورجواى ، الندوة القومية الثالثة بعنوان " الاقتصاد المصرى فى مواجهة تحديات منظمة التجارة العالمية" مركز بحوث ودراسات التنمية التكنولوجية ، جامعة حلوان ، القاهرة ، فى الفترة من ٢٢-٢٤مارس ١٩٩٩.

✱ القوانين والقرارات

١. القانون رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٥٣ ، الوقائع المصرية ، العدد٧١ مكرر (١).
٢. قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنه ١٩٦٣ ، الجريده الرسمية ، العدد١٤٢ ، يونيو ١٩٦٣.
٣. القانون رقم ٧٥ لسنه ١٩٨٠ الصادر فى ١٧ مارس ١٩٨٠ باضافة الماده ١٢٤ مكرر واستبدال الفقرة الثانية من المادة ١٢١ الخاصة بالتهريب الجمركى .
٤. القرار الجمهورى رقم ٧٢ لسنه ١٩٩٥ بشأن الموافقة على انضمام جمهورية مصر العربية لمنظمة التجارة العالمية ، الجريدة الرسمية ، العدد ٢٤ (تابع) بتاريخ ١٠ /٦ /١٩٩٥ .
٥. قرار وزير التجارة الخارجية رقم ٤٢ لسنه ١٩٩٥ بشأن الموافقة على الانضمام الى منظمه التجارة العالمية والتصديق من قبل رئيس الجمهورية فى ١٥ ابريل لسنه ١٩٩٥، الجريدة الرسمية ، العدد ٢٤ (تابع)، فى ١٥ يونيه ١٩٩٥ .
٦. الاتفاق بشأن تطبيق المادة السابعة من جات ٩٤ ، الجريده الرسميه ، العدد ٢٤ (تابع) ، فى ١٥ يونية ، سنه ١٩٩٥ .
٧. قانون رقم ١٦٠ لسنه ٢٠٠٠ باستبدال المواد ٢٢- ٢٣- ٣٠ -٥٧-٥٨-١١٨-١١٩- ١٢٢-١٢٣-١٢٤-١٢٤ مكرر، الوقائع المصريه ، العدد ١٦٣ (تابع) ، ٢٠ يونيو ، سنه ٢٠٠٠ .
٨. الوقائع المصرية ، العدد ١٤١ (تابع) ، ٢٥ يونيو ، ٢٠٠١ .
٩. القانون رقم ١٠ لسنه ٢٠٠٦ الصادر بقرار من وزير الماليه باصدار اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك رقم ٦٦ لسنه ١٩٦٣ ، الوقائع المصرية ، ١٦العدد ٩ تابع (أ) ، ١٦ يناير ٢٠٠٦ .
١٠. لائحة تنفيذية رقم ٢٠٢٩ لسنه ١٩٧٠ بشأن الموافقة على بروتوكول انضمام الجمهورية العربية المتحده الى الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة الموقع فى جنيف لسنه١٩٧٠ ،

الجريدة الرسمية ، العدد ٢٤ ، ٢٧ يونية ١٩٧١ .

١١. جداول إلتزامات جمهورية مصر العربية تجاه باقي أعضاء منظمة التجارة العالمية، الجريدة الرسمية, العدد ٣٥ تابع, ٢٩ أغسطس ٢٠٠٢.

١٢. المذكرة الإيضاحية لقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٩ لسنة ٢٠٠٠ باصدار تعريفة جمركية جديدة ، الجريدة الرسمية ، العدد١٠مكرر ، فى١١مارس٢٠٠٣ .

١٣. قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٤، الجريدة الرسمية ، العدد٣مكرر(ب) فى ٢٠ يناير سنة ٢٠٠٤ .

١٤. قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٠ لسنة ٢٠٠٤ ، الجريدة الرسمية ، العدد ٣٦ مكرر فى ٧ سبتمبر سنة ٢٠٠٤.

١٥. قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٤ ، الجريدة الرسمية ، العدد٣مكرر(ب) فى ٢٠ يناير سنة ٢٠٠٤ .

١٦. قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٠ لسنة ٢٠٠٤ ، الجريدة الرسمية ، العدد٥٠ مكرر(أ) فى ١٤ ديسمبر سنة ٢٠٠٤ .

١٧. قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩ لسنه ٢٠٠٧ باصدار التعريفة الجمركية ، الجريدة الرسمية ، العدد ٥ (مكرر) الصادر فى ٥ فبراير سنه ٢٠٠٧ .

١٨. قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة، ٢٠٠٥ الجريدة الرسمية ، العدد ١٢ (تابع) فى ١٢ مارس سنه ٢٠١٥ .

١٩. قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم ٦٧ لسنه ٢٠١٦ ، الجريدة الرسمية ،العدد ٣٥ مكرر(ج) فى ٧ سبتمبر سنه ٢٠١٦.

✸ مراجع من شبكة الانترنت

- http://www.customs.gov.eg/Article.aspx?Id=3.1/5/2014
- http://www.cairochamber.org.eg/Page.aspx?Id=2
- http://www.alexcham.org/c536/%D9%86%D8%A8% %86-%A9.1/1/2015.

-www.sub.est laws.com/general search/articales.

-http://www.misr-ft.com/.1/1/2015

www.tas.gov.eg/Arabic/Trade%20Agreements/agreements/GSTP.1/5/2014

- www.tas.gov.eg/arabic/trade%20agreements/.../gafta.
- www.sesric.org/jecd/jecd_articles/ART10091401-2.pdf.

www.mti.gov.eg/english/Agreements/Comesa.htm.

-www.mcci.org/en/global.../trade-agreements/comesa.

www.mafhoum.com/press5/141syr.htm .1/5/2014.

http://data.albankaldawli.org/indicator/TM.TAX.MANF.WM.AR.ZS.-

www.tas.gov.eg/arabic/bma_home.aspx . 1/5/2014.

www.tas.gov.eg/Arabic/WTO/Egypt%20in%20WTO/Customs.

ثانياً :المراجع الاجنبية

1. Amal Refaat, New Trends in Egypt's trade policy and future challenges, working paper no.36, the Egyption center for economic studies,-3/1999.
2. Amal Refaat,Tradeinduced protectionism in egypt's manufacturing sector, working paper no.85,the Egyption center for economic studies,6/2003.
3. Anderson,James, Peter Neary, ' The Mercantilist Index of Trade Policy ', International Economic Review , (2), 2004,
4. Assistance for Trade Reform,& WTO Central Department,and Trade Agreements Sector, Trade policy Options for the Egyption Automotive sector, The Zero-for - Zero Option, Ministryof Foreign Trade,Egypt.
5. Anderson,James, Tarriff Index Theory .Washington D.C :World Bank ,2006.
6. Beach,William W, and Tim Kane , Methodology,Measuring the10 Economic Freedoms. Washinton D-.C; Heritage Foundation, 2008 .
7. Cline , William, Enhancing the IMF's Index of Trade Restrictiveness ; Washinton D.C;IMF,2003.
8. Denise Eby Konan&Keith E.Maskus, joint trade liberalization and tax reform in a small open economy: the case of Egypt, journal of development economics, vol.61, Elsevier, 2000.
9. Fillat, Carmen and Eva Pardos, Alternative Measuring for Trade Restrictiveness ; A Gravity Approach , Dublin ; University College Dub-lin ,2005.
10. Gouda Abdel-Khalek Karima Korayem, FISCAL POLICY MEASURES IN EGYPT PUBLIC DEBT AND FOOD SUBSID, CAIRO PAPERSIN SOCIAL SCIENCE,Volume 23, Number1, Spring 2000.
11. Heritage Foundation,The Index of Economic Freedoms. Washinton D-.C; Heritage Foundation,2009.
12. MF , Review of Trade Liberalization in IMF – Supported Programs (EB-S\97\163) Washinton D.C; IM-F,2005.
13. Krugmam , Paul R. and Obstfed , Maurice,2006,International Economics : Theory & Policy .Boston :Pearson-Addison Wesley .Seventh Edition.
14. Ministry of Trade & Industry, Egypt and European union common history and one future, European union unit, Trade agreement sector,-Egypt,
15. World Trade Organization , Trade Policy Review , Egypt 2005.
16. Yanikkaya,Halit." Trade Openness and Economic Growth : A Cross – Country Empirical Investigation "-,Journal of Development Economics ,2003 ,N. 72 .